

الشرح الصافي



لعائوي بن عبد القادر القاف
لشره لافدر القطبي

تأليف

الشيخ العلامة المحدث

فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأشمي

حفظه الله وقناه

الرِّيحُ وَالصَّابِي
لِعَلَوِيِّ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الشَّقَافِ
نَشْرُهُ لِأَفْطَرِ الْقُطَيْبِيِّ

حُقوقُ الطبعِ مَحفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٣



مكتبة

أَهْلُ الْحَدِيثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: @ahel_alhadeeth

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

سُنَّةُ النَّصِيحَةِ النَّهْيِيَّةِ لِلْعُودَةِ إِلَى الشَّيْخِيَّةِ ٦٠

الرُّسُوحُ الصَّالِحِي

لِعَلَوِيِّ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ السَّقَّافِ
لِنَشْرِهِ لِأَفْكَارِ الْقُطَيْبِيِّ

دِرَاسَةٌ أَدْرِيَّةٌ مَنَاجِيَّةٌ عِلْمِيَّةٌ لِكَتْفِ الْمَرْعُومِ:
«عَلَوِيٌّ السَّقَّافِ» لِأَنَّهُ مِنْ الْأَفْكَارِ
الْمُتَبَوِّهَةِ مِنْ: «الْفَلَرِ الْإِضْوَانِيِّ»، وَ«الْفَلَرِ
الْقُطَيْبِيِّ»، وَ«الْفَلَرِ الشَّرُورِيِّ» بَيْنَ سِتَابِ
الْأُمَّةِ، عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْأَفْكَارَ أَطْيَبَةٌ هِيَ
عَلَى مَنَهِجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ!

تَأَلَّفَ

السَّيِّحُ الْعَلَامِيُّ الْمُحَدِّثُ

فُوزِيٌّ بِنُورِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَمِيدِيِّ الْأَشْرِي

حَفِظَهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وُقُوعُ أَهْلِ الْبِدْعِ فِي النِّفَاقِ الْأَكْبَرِ

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ١٢ ص ٤٩٧): (هَذَا مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ مُنَافِقُونَ النِّفَاقِ الْأَكْبَرِ)، وَأَوْلَيْكَ كُفَّارٌ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ فَمَا أَكْثَرَ مَا يُوجَدُ فِي الرَّافِضَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَنَحْوِهِمْ زَنَادِقَةٌ مُنَافِقُونَ بَلْ أَصْلُ هَذِهِ الْبِدْعِ هُوَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ الزَّنَادِقَةِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّسْعِينِيَّةِ» (ج ١ ص ٢٥٩): (فَإِنَّ التَّجَهُمَ وَالرَّفْضَ هُمَا أَعْظَمُ الْبِدْعِ، أَوْ مِنْ أَعْظَمِ الْبِدْعِ الَّتِي حَدَّثَتْ فِي الْإِسْلَامِ، وَلِهَذَا كَانَ الزَّنَادِقَةُ الْمَحْضَةُ مِثْلَ الْمَلَاحِدَةِ مِنَ الْقِرَامِطَةِ وَنَحْوِهِمْ، إِنَّمَا يَتَسْتَرُونَ بِهَذَيْنِ بِالتَّجَهُمِ وَالتَّشِيعِ). اهـ



(١) لِأَنَّ الْبِدْعَ تَحْمِيلُ أَصْحَابِهَا عَلَى الشُّكِّ، وَالْحَيْرَةُ فِي الدِّينِ، وَبَسَبِ ذَلِكَ يُنَافِقُونَ فِي الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عَلَوِيُّ السَّقَّافُ

هَذَا

يَصْحَبُ رُؤُوسَ الْقُطْبِيَّةِ

وَالْإِخْوَانِيَّةِ، فَهُوَ مِنْهُمْ

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «رَوْضَةِ الْعُقَلَاءِ» (ص ١٠٩): (العاقلُ يَجْتَنِبُ مَمَاشَةَ الْمَرِيبِ فِي نَفْسِهِ وَيُفَارِقُ صَحْبَةَ الْمُتَّهَمِ فِي دِينِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ صَحِبَ قَوْمًا عُرِفَ بِهِمْ، وَمَنْ عَاشَرَ امْرَأً نُسِبَ إِلَيْهِ وَالرَّجُلَ لَا يُصَاحِبُ إِلَّا مِثْلَهُ أَوْ شَكْلَهُ؛ فَإِذَا لَمْ يَجِدْ الْمَرْءَ بُدًّا مِنْ صَحْبَةِ النَّاسِ تَحَرَّى صَحْبَةَ مَنْ زَانَهُ إِذَا صَحِبَهُ وَلَمْ يَشْنَهُ إِذَا عُرِفَ بِهِ، وَإِنْ رَأَى مِنْهُ حَسَنَةً عَدَّهَا، وَإِنْ رَأَى مِنْهُ سَيِّئَةً سَتَرَهَا، وَإِنْ سَكَتَ عَنْهُ ابْتِدَاءً، وَإِنْ سَأَلَهُ أَعْطَاهُ). اهـ



الوثيقة الأولى:

تبيين مدى علاقة: «علوي السقاف» القطبي برؤوس:
«الفرقة القطبية»؛ منهم: «سيد قطب» التكفيري، وما
ينقله عنه من كتابه: «ظلال القرآن» والاحتجاج بأقواله في
المنهج القطبي!

المشرف العام/

عَلَوِيُّ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ السَّقَّافِ

الدرر السنوية
www.dorar.net

مرجع علمي موثوق على منهج أهل السنة والجماعة

موسوعة التفسير

- انظر أيضا: شريف صناديد عظيم متصرف مخدوم ملك مولى
- 1 - [2738] يُنظر: ((في ظلال القرآن)) لسيد قطب (1/313). . 18- أن هداية الخلق لا تلزم الرُّسل، والمراد.
 - 2 - بالتصوُّر الإيماني الصحيح [1134] يُنظر: ((في ظلال القرآن)) لسيد قطب (1/112). . 2- أنه.
 - 3 - القرآن)) لسيد قطب (1/315)، ((تفسير ابن عثيمين - الفاتحة والبقرة)) (3/365). . 8- الإشارة إلى الفراسة.
 - 4 - وأن يدعو إلى العُرْي [291] يُنظر: ((في ظلال القرآن)) لسيد قطب (3/1278). . في قوله.
 - 5 - يُنظر: ((في ظلال القرآن)) لسيد قطب (1/479). . 4- أن القرآن الكريم صالحٌ لهداية المؤمن والكافر.
 - 6 - تبقى بعد هذا ريبه مُستريبٌ يُنظر: ((في ظلال القرآن)) لسيد قطب (1/436). . 2- في.
 - 7 - يروونه ويلبسونه [146] يُنظر: ((في ظلال القرآن)) لسيد قطب (2/1039). . 2- قوله تعالى:.
 - 8 - جاهليةً يُنظر: ((في ظلال القرآن)) لسيد قطب (2/780). . 4- قوله تعالى: فلا تتعدوا.
 - 9 - الأحياء. إذن فلا نامت أعين الجبناء [2288] يُنظر: ((في ظلال القرآن)) لسيد قطب.

- 10 - **قطب** (1/224). 2- أنه لا ينبغي للإنسان أن يكون جازماً بقبول عمله؛ بل يكون راجياً، حسن.
- 11 - ((في ظلال القرآن)) لسيد **قطب** (1/197). . 5- أولو الأبواب هم أول من يدرك التوجيه إلى التقوى،.
- 12 - بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ [817] يُنظَرُ: ((في ظلال القرآن)) لسيد **قطب** (3/1662). . من ليس لهم.
- 13 - ((القرآن)) لسيد **قطب** (3/1720). . قال الله تعالى: إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ.
- 14 - لسيد **قطب** (4/2201). . 4- من مبادئ الدعوة التي بينها القرآن: الدعوة بالحكمة،.
- 15 - يُنظَرُ: ((في ظلال القرآن)) لسيد **قطب** (1/401-402). . 2- النصر لا يستلزم القتال؛ فالعمل بالدين.

الوثيقة الثانية:

تبين مدى علاقة: «علوي السقاف» الإخواني برؤوس: «الفرقة الإخوانية»؛ منهم: «حسن البنا» الثوري، و«حسن الهضيبي»، و«عبد القادر عوده»، و«فتحي يكن»، وما ينقله عنهم من كتبهم ومقالاتهم والاحتجاج بأقوالهم في الدعوة الإخوانية!

المشرف العام/

عَلَوِيُّ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ السَّقَّافِ

الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ
www.dorar.net

مرجع عام، موثق على منصف أهل السنة والجماعة

البحث الشامل

1 - من الموسوعة التاريخية

هو **حسن** بن أحمد بن عبد الرحمن **البناء**، ولد سنة 1324 هـ / 1906 م في المحمودية بالقرب من الإسكندرية،

<https://www.dorar.net/history/event/4641>

2 - من روائع المقالات القديمة

المرأة المسلمة **حسن البناء** (ت 1368 هـ - 1949 م) نشر عام 1359 هـ ليس المهم في الحقيقة أن نعرف رأي

<https://www.dorar.net/article/1110>

3 - من قراءة وتعريف

؛ شيخ الأزهر ومفتي مصر في وقته، والشيخ **حسن البناء**؛ زعيم الإخوان المسلمين، والدكتور فتحي يكن، وهو أحد رموز

<https://www.dorar.net/article/1888>

4 - من مقالات وبحوث مميزة

تخل عن تراث الإخوان الذي استشهد من أجله **حسن البناء وحسن الهضبي** وسيد قطب

وعبد القادر عودة وغيرهم، والذي

<https://www.dorar.net/article/759>

5 - من مقالات وبحوث مميزة

التي اختص الله بها نبيه صلى الله عليه وسلم، وقد اعترف به القاضي والداني، وفي توصيفه يقول **حسن البناء**:

<https://www.dorar.net/article/593>

6 - من قراءة وتعريف

العقل؛ ليتسنى لنا التفكير الحكيم الذي أمرنا الخالق جلَّ وعلا به. وأشار في ختام كتابه إلى **دور حسن**

<https://www.dorar.net/article/1573>

7 - من الموسوعة التاريخية

أعاد الشيخ **حسن البناء** -مؤسس جماعة الإخوان المسلمين- إصدار مجلة المنار التي كان يصدرها الشيخ

<https://www.dorar.net/history/event/4551>

8 - من موسوعة الفرق

(الاستبصار) ، وكلاهما لمحمد بن **الحسن** الطوسي شيخ الطائفة، المتوفي سنة 460 هـ. والكافي له المقام الأعلى عند

<https://www.dorar.net/firq/1461>

9 - من موسوعة الفرق

أبو الحسن الطبري: توفي بحدود سنة 380هـ. قال عنه السبكي: " كان من المبرزين في علم الكلام، والقوامين

<https://www.dorar.net/firq/195>

10 - من موسوعة التفسير

(5/561). قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلاَّ إِحْدَى الْحَسَنَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَنْ

<https://www.dorar.net/tafseer/9/19>

11 - من موسوعة الفرق

القول وزور لمخالفته للنقل والعقل والواقع. ومرة أخرى تقول أخبارهم: (قال أبو جعفر: **بنا** عيد الله،

<https://www.dorar.net/firq/1471>

12 - من الموسوعة العقديّة

الحسن فرحب ودعا لي بخير. ثم عرج بنا إلى السماء الرابعة فاستفتح جبريل عليه السلام، قيل: من هذا؟

<https://www.dorar.net/aqadia/2055>

13 - من موسوعة الفرق

بطشنا غفرنا لزلات دنوناك نحونا تمتع بنا في أخرة وكذا الدنيا

<https://www.dorar.net/firq/2711>

14 - من موسوعة الفرق

الحسن الصفار المتوفى 290 هـ شيخ الكليني، في بصائر، عن محمد الباقر بن علي زين العابدين أنه يقول: (نحن جنب

<https://www.dorar.net/firq/2326>

15 - من موسوعة التفسير

تَرَبُّصُونَ بِنَا إِلَّا إِلهَدَى الْحَسَنَيْنِ [912] يُنْظَرُ: ((فتح الباري)) لابن حجر (11/514).

<https://www.dorar.net/tafseer/9/19>

« < 10 9 8 7 6 5 4 3 2 1 »

الوثيقة الثالثة:

تبيّن مدى علاقة: «علوي السقاف» السُّروري برؤوس:
«الفرقة السرورية»؛ منهم: «سفر الحوالي» السروري،
وما ينقله عنه، والاحتجاج بأقواله في المنهج السروري!

المشرف العام/
عَلَوِيُّ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ السَّقَّافِ

الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ
www.dorar.net
مرجع علمي موثوق على منهج أهل السنة والجماعة

البحث الشامل

1 - من الموسوعة العقدية
انظر إيضاح لذلك في رسالة د. **سفر الحوالي** (ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي)) رسالة
دكتورة، مطبوع على
<https://www.dorar.net/aqadia/3531>

2 - من قراءة وتعريف
الحوالي بشرح هذا الشرح، في دروس سُجِّلَتْ على أشرطة، ومن ثَمَّ فَرَّغَتْ لتكوِّنَ لنا هذا
السفر الحافل والذي
<https://www.dorar.net/article/1568>

3 - من موسوعة الفرق
أهل السنة والجماعة انظر ما كتبه الشيخ **سفر الحوالي** ردا عليه في رسالته ((منهج الأشاعرة في
<https://www.dorar.net/firq/423>

4 - من مقالات وبحوث مميزة
حذروا من هذه الفتنة من خلال دروس ومحاضرات كثيرة من أبرزها محاضرة الشيخ **سفر**
الحوالي شافاه الله وعافاه:

<https://www.dorar.net/article/458>

5 - من موسوعة الأديان

انظر ((موقف أصحاب الأهواء والفرق)) (ص 34). . يقول الشيخ الدكتور **سفر الحوالي** -
حفظه الله -: ومنذ

<https://www.dorar.net/adyan/602>

6 - من موسوعة الفرق

سفر الحوالي: (13-22)، بل الكتاب كله. . ويقول فيهم في بعض المناسبات: (إنهم لا
للإسلام نصرُوا ولا

<https://www.dorar.net/firq/525>

7 - من مقالات وبحوث مميزة

في الأوساط الفكرية الغربية والإسلامية . وقد جمع الدكتور: **سفر الحوالي** قدراً من أسماء
المفكرين

<https://www.dorar.net/article/1115>

8 - من قراءة وتقد

منهم الدكتور **سفر الحوالي** في كتابه العلمانية، وأيضاً محمد أحمد مفتي في كتاب نقض الجذور
الفكرية

<https://www.dorar.net/article/1268>

9 - من قراءة وتعريف

كتاب ظاهرة الإرجاء مُختصراً بديعاً، لكتاب (ظاهرة الإرجاء للعلامة د/ سفر الحوالي)

<https://www.dorar.net/article/1929>

10 - من موسوعة الأديان

محمد البار. - المخططات التلمودية: أنور الجندي. - العلمانية: د. سفر الحوالي. - حقيقة اليهود: سيد

<https://www.dorar.net/adyan/333>

11 - من موسوعة الفرق

الأحداث، وما أفرزته من مجادلات، سبباً في بروز الفكر الإرجائي المبتدع، وفي هذا يقول د. سفر الحوالي: "وهنا

<https://www.dorar.net/firq/631>

12 - من موسوعة المذاهب الفكرية المعاصرة

رابعاً: أسباب قيام العلمانية ([76]) انظر ((العلمانية))، للشيخ سفر الحوالي (123-

<https://www.dorar.net/mazahib/197>

13 - من موسوعة المذاهب الفكرية المعاصرة

((العلمانية)) - سفر الحوالي (ص 21). ، وهو حال الحضارة الغربية الجديدة ونظامها، وهذا هو الواقع الصحيح،

<https://www.dorar.net/mazahib/200>

14 - من موسوعة المذاهب الفكرية المعاصرة

واتركوا لنا السياسة. ((العلمانية)) د. سفر الحوالي (ص446). . ولهذا أصبحت المرأة في

<https://www.dorar.net/mazahib/1043>

15 - من موسوعة الفرق

للدكتور بكر أبي زيد (ص 106 - 107) ، و ((منهج الأشاعرة)) للدكتور سفر الحوالي
(ص 22 - 24) . . بل

<https://www.dorar.net/firq/464>

الوثيقة الرابعة:

تبيين مدى علاقة: «علوي السقاف» القطبي برؤوس:
«الفرقة القطبية»؛ منهم: «محمد قطب» التكفيري، وما
ينقله عنه من كتبه، والاحتجاج بأقواله في المنهج
القطبي!

المشرف العام/
عَلَوِيُّ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ السَّقَّافِ

الدُّرَرُ السِّنِّيَّةُ
www.dorar.net

مرجع علمي موثوق على منهج أهل السنة والجماعة

البحث الشامل

1 - من موسوعة المذاهب الفكرية المعاصرة

1973م. - معركة التقاليد، محمد قطب - مصر. - العلم وأسراره وخفاياه، هارولد شايلي وزميلاه - ترجمة القندي

<https://www.dorar.net/mazahib/1086>

2 - من الموسوعة التاريخية

وفاة الفِكْرِ والداعية الإسلامي الأستاذ مُحَمَّد قطب في جدة في مستشفى المركز الطبي الدولي. وللشيخ

<https://www.dorar.net/history/event/5634>

3 - من مقالات وبحوث مميزة

بعامة، مع تحديد عطاء محمد قطب وسفر الحوالي كعينة مجهرية، ويتمُّ الغُصُّ عن المنجز الحالي إلا بإشارة

<https://www.dorar.net/article/1826>

4 - من مقالات وبحوث مميزة

على أعظم الخلق، يقول محمد قطب، وهو يتحدث عن المري: (ولكنا هنا ونحن نتحدث عن

المري، نشير إلى هذه

<https://www.dorar.net/article/788>

5 - من موسوعة المذاهب الفكرية المعاصرة

العربية" - علي حسني خربوطي. 5 - "مذاهب فكرية معاصرة" - **محمد قطب**. 6 - "نقد القومية العربية" - الشيخ عبد

<https://www.dorar.net/mazahib/371>

6 - من موسوعة الأديان

- ط 1 - دار البحوث العلمية - الكويت (1980) م. - المستشرقون والإسلام، محاضرة للأستاذ **محمد قطب**.

<https://www.dorar.net/adyan/902>

7 - من الموسوعة التاريخية

"بغداد" سنة [607هـ = 1210م] على إثر خلاف بين أبيه والوالي "**محمد قطب** الدين خوارزم شاه". وفي بغداد نزل أبوه

<https://www.dorar.net/history/event/2546>

8 - من موسوعة المذاهب الفكرية المعاصرة

المعاصرة - الندوة العالمية للشباب الإسلامي مراجع للتوسع : - مذاهب فكرية معاصرة، **محمد قطب**، دار الشروق

<https://www.dorar.net/mazahib/541>

9 - من موسوعة الأديان

وثالث يطلق عليه (الزعيم الوطني) ناقش الأستاذ **محمد قطب** في كتابه ((واقعا المعاصر)) مسألة

<https://www.dorar.net/adyan/872>

10 - من موسوعة الفرق

ليستطيع تطبيقها على خير وجه ((منهج التربية الإسلامية)) **محمد قطب** (ص 104).. د- وفي

<https://www.dorar.net/firq/851>

11 - من موسوعة المذاهب الفكرية المعاصرة

لبنان وسوريا. يقول **محمد قطب**: "وقد كانت دعاوى القومية والوطنية المصدر عن عمد إلى العالم الإسلامي من بين

<https://www.dorar.net/mazahib/326>

12 - من موسوعة المذاهب الفكرية المعاصرة

والثقافية وسائر معاملاته على إقصاء الدين انظر ((العلبانية)) - **محمد قطب** - (ص 5)، وانظر

<https://www.dorar.net/mazahib/200>

13 - من موسوعة المذاهب الفكرية المعاصرة

وقد أكد الأستاذ **محمد قطب** أن اليهود لم يكونوا هم مصدر كل الأحداث كما يتصور البعض ولكنهم يعرفون كيف

<https://www.dorar.net/mazahib/962>

14 - من موسوعة الفرق

الكنه والمغذي والمقصود والمطلوب. ولقد كثر استعمال مصطلحات (الحقيقة المحمدية) و
(القطب) و(الأبدال)

<https://www.dorar.net/firq/2031>

15 - من موسوعة الفرق

باطنية شرع محمد صلى الله عليه وسلم ولكن أكثر الناس لا يعلمون. فالقطب هو الواحد من
عيسى وإدريس وإلياس

<https://www.dorar.net/firq/2174>

« ‹ 10 9 8 7 6 5 4 3 2 1 »

الوثيقة الخامسة:

تبيين غش: «علوي السقاف»^(١) للأمة الإسلامية على أنه ينشر السنة، وميراث النبوة على منهج أهل السنة والجماعة، وهو ينشر: «القطبية»، وميراث: «سيد قطب» وغيره على منهج: «الإخوانية»، و«السرورية» حتى يزعم أنه يؤسس: منهجاً مؤصلاً، ونقلًا موثقاً، وعلماً شاملاً، وهو كاذب في زعمه

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الحسبة في الإسلام» (ص ٢٦): (فأما الغش في الديانات؛ فمثل البدع المخالفة للكتاب والسنة، وإجماع السلف الأمة من الأقوال والأفعال). اهـ

(١) وهذا الرجل ما وقع في ضلالات: «الفرقة القطبية» إلا لأنه لم يدرس العلم على يد علماء السنة، بل هو على العلم الأكاديمي، وقد تخرج من جامعة البترول في الدمام، فما له والدين.

المشرف العام/

عَلَوِيُّ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ السَّقَّافِ

الدَّرَرُ السَّنِيَّةُ
www.dorar.net

مرجع علمي موثوق على منهج أهل السنة والجماعة

التعريف بالموقع

مؤسسة الدرر السنية: مؤسسة علمية، دعوية، إعلامية، وفتية لها غاية عظيمة، ورؤية مستقبلية، ورسالة واضحة، وهدف محدد.

الغاية:

الحفاظ على السنة وميراث النبوة (بمفهومه الشامل).

الرسالة:

نسعى لنؤسس: منهجاً مؤصلاً، ونقلًا موثقًا، وعلماً شاملاً، بحتوى عربي، وانتشار عالمي.

الرؤية:

الريادة والتميز في إيجاد مرجعية علمية على منهج أهل السنة والجماعة للمسلمين كافة في أنحاء العالم، وتيسير الوصول إليها من خلال التقنيات الحديثة.

الهدف العام:

بناء أضحخم قاعدة بيانات إلكترونية شاملة لميراث الرسول صلى الله عليه وسلم بمفهومه الشامل، وتيسير الوصول إليها من خلال التقنيات الحديثة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فَتَوَى

الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانَ

فِي

أَنَّ الَّذِي يُثْنِي عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ

فَأِنَّهُ ضَالٌّ فِي الدِّينِ

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانَ: (إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُثْنِي عَلَى أَهْلِ الشَّرِّ، وَعُلَمَاءِ الضَّلَالِ؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ فَاسِقٌ، وَأَنَّهُ فَاسِدٌ؛ وَأَنَّهُ ضَالٌّ، لِأَنَّ مَا مَدَحَهُمْ إِلَّا لِأَنَّهُ يُحِبُّهُمْ، وَيُصَوِّبُ طَرِيقَتَهُمْ... وَهَذَا يُعْطِينَا دَرْسٌ فِي أَنَّ بَعْضَ الْأَخْوَانَ، أَوْ بَعْضَ طَلِبَةِ الْعِلْمِ يُثْنِي عَلَى بَعْضِ الْمُبْتَدِعَةِ، أَوْ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ، وَالْأَفْكَارِ الْمُنْحَرِفَةِ يُثْنِي عَلَيْهِمْ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَى أَفْكَارِهِمْ، وَإِلَى اتِّجَاهَاتِهِمْ، وَهَذَا خَطَرٌ شَدِيدٌ، وَيَقَعُ فِي أَهْلِ الْخَيْرِ، لِأَنَّهُ يَسْمَعُ مِنْ أَوْلِيكَ تَنْقِصٌ لَهُمْ، فَيُصَدِّقُهُمْ، فَهَذَا خَطَرٌ شَدِيدٌ).^(١) اهـ



(١) مثل: ثناء «علوي السَّقَّافِ» على: «سيد بن قطب» وكتابه: «ظلال القرآن»، كما هو واضح من كلامه.

(٢) «التَّوَأَصْلُ الْمَرْثِي» بصوت الشَّيْخِ الْفَوْزَانَ سَنَةَ: «١٤٣٩ هـ».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جَوْهَرِيَّةٌ أَثْرِيَّةٌ

فِي

ذِكْرِ الْأَسْبَابِ الَّتِي تَمْنَعُ الْمُخْطِئُ

مِنَ التَّوْبَةِ مِنَ الْبَاطِلِ، وَمِنَ اتِّبَاعِ الْحَقِّ

قد ذكر العلامة الشيخ المعلمي رحمته في «القائد إلى تصحيح العقائد»

(ص ١٢) أسباباً كثيرة تمنع الإنسان من اتباع الحق، ومخالفة الهوى

منها:

(١) أن يرى الإنسان أن اعترافه بالحق يستلزم اعترافه بأنه كان على

باطل فيشقى عليه أن يعترف بذلك.

(٢) أن يكون قد صار له في الباطل جاه، وشهرة، ومعيشة فيشقى عليه

أن يعترف بأنه باطل فتذهب تلك الفوائد.

(٣) الكبر، فيرى أن اعترافه بالحق؛ يعني: اعترافه بأنه كان ناقصاً،

- بعدما بين له صاحب الحجة - وأن هذا الرجل هو الذي هداه.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِضَاءَةٌ سَلَفِيَّةٌ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَنْ أَسْرَّ الْبَاطِلَ أَظْهَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى
عَلَى فَلَاتَاتِ لِسَانِهِ ... ثُمَّ النَّدَامَةُ ... وَالْوَيْلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «خطب الناس المنصور بعد قتل أبي مسلم فقال: أيها الناس لا تنفروا أطراف النعمة بقلة الشكر فتحل بكم النعمة، ولا تسروا غش الأئمة فإن أحداً لا يسر منكراً إلا ظهر في فلتات لسانه وصفحات وجهه وطوال نظره ...»^(١).

(٢) وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٧ ص ٦٢٠): كَمَا قَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا أَسْرَّ أَحَدٌ سَرِيرَةً إِلَّا أَظْهَرَهَا اللَّهُ عَلَى صَفَحَاتِ وَجْهِهِ وَفَلَاتَاتِ لِسَانِهِ». اهـ

(٣) وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ١٤ ص ١٢١): «وَلَا بُدَّ أَنْ يَظْهَرَ عَلَى صَفَحَاتِ وَجْهِهِ وَفَلَاتَاتِ لِسَانِهِ كَمَا قَالَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ». اهـ

(٤) وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ١٦ ص ٦٨): «وَدَلَّ عَلَى أَنَّ ظُهُورَ مَا فِي بَاطِنِ الْإِنْسَانِ عَلَى فَلَاتَاتِ لِسَانِهِ أَقْوَى مِنْ ظُهُورِهِ عَلَى

(١) أَتْرُ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج ١٠ ص ٢١٠)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقٍ» (ج ٣٥ ص ٤٢٦) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

صَفَحَاتٍ وَجْهِهِ؛ لِأَنَّ اللِّسَانَ تُرْجِمَانُ الْقَلْبِ فِإِظْهَارُهُ لِمَا أَكَنَّهُ أَوْ كَدُّهُ؛ وَلِأَنَّ دَلَالََةَ اللِّسَانِ قَالِيَّةٌ وَدَلَالََةُ الْوَجْهِ حَالِيَّةٌ. وَالْقَوْلُ أَجْمَعُ وَأَوْسَعُ لِلْمَعَانِي الَّتِي فِي الْقَلْبِ مِنْ الْحَالِ». اهـ

(٥) وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمته فِي «الْفَتَاوَى» (ج ١٨ ص ٢٧٢): «فَإِنَّهُ

مَا أَسْرَّ أَحَدٌ سَرِيرَةً إِلَّا أَبَدَاهَا اللَّهُ عَلَى صَفَحَاتٍ وَجْهِهِ وَفَلَتَاتِ لِسَانِهِ». اهـ

قُلْتُ: فَمَا أَسْرَّ عَبْدٌ سَرِيرَةً إِلَّا أَبَدَاهَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَى فَلَتَاتِ لِسَانِهِ.

وَلَدَلِكَ نَبَأُ السَّلْفِ عَنْ هَذَا الْمَنْهَجِ الْخَطِيرِ عَلَى صَاحِبِهِ:

(٦) قَالَ بِلَالُ بْنُ سَعْدٍ رحمته: «لَا تَكُنْ وَلِيًّا لِلَّهِ فِي الْعَلَانِيَةِ، وَعَدُوًّا فِي

السَّرِيرَةِ».^(١)

(٧) وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رحمته: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْتَتِرِينَ اعْلَمُوا أَنَّ عِنْدَ اللَّهِ

مَسْأَلَةً فَاضِحَةً قَالَ تَعَالَى: «فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ (٩٢) عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ»

[الحجر: ٩٢-٩٣].^(٢)

(٨) وَقَالَ بِلَالُ بْنُ سَعْدٍ رحمته: «لَا تَكُنْ ذَا وَجْهَيْنِ وَذَا لِسَانَيْنِ تَظْهَرُ لِلنَّاسِ

لِيَحْمَدُوكَ، وَقَلْبُكَ فَاجِرٌ».^(٣)

(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الإِخْلَاصِ وَالنَّبِيَّةِ» (ص ٥٤) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

(٢) أَثَرٌ حَسَنٌ لَعَبْرَةٍ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الإِخْلَاصِ وَالنَّبِيَّةِ» (ص ٥٤) بِإِسْنَادٍ لَا بَأْسَ بِهِ فِي الْمُتَابَعَاتِ.

(٣) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

قلت: فَمَنْ أَصْلَحَ سَرِيرَتَهُ أَصْلَحَ اللَّهُ عَلايَتَهُ، وَمَنْ أَخْفَى سَرِيرَتَهُ^(١) فَضَحَهُ اللَّهُ
عَلايَةً أَمَامَ الْخَلْقِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

قلت: فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءاً لَمْ نَأْمَنْهُ، وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ طَيِّبَةٌ حَسَنَةٌ
وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ: «إِنَّ
نَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا
نَأْخِذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا، أَمَّانًا، وَقَرْبَانًا، وَلَيْسَ لَنَا
مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، اللَّهُ يَحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا، لَمْ نَأْمَنْهُ، وَلَمْ نُصَدِّقْهُ
وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ.»^(٢)

فقوله: «يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ»؛ أي: ينزل الوحي فيهم، فيكشف عن حقائق
حالهم، وذلك في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقوله: «أَمَّانًا»؛ أي: صيرناه عندنا أمينًا.

وقوله: «سَرِيرَتَهُ»؛ ما أسرّه وأخفاه.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الإِخْلَاصِ وَالنِّيَّةِ» (ص ٥٤) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

(١) لِأَنَّ الَّذِي يُسَرُّ خَبِيئَةً لِلْمُسْلِمِينَ هَذَا ظَالِمٌ، وَهَذَا مِنَ الْجَوْرِ، وَالظُّلْمُ ظُلْمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٥ ص ٢٥١).

قلت: فأخبرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَعَمَّا صَارَ بَعْدَهُ ... فإجراء الأحكامِ عَلَى ظَوَاهِرِ النَّاسِ^(١)، وَمَا يَصْدُرُ مِنْهُمْ مِنْ أَعْمَالٍ^(٢).

* وَالْحِسَابُ يَوْمَ الْجَزَاءِ الْأَكْبَرِ يَكُونُ عَلَى مَا أَخْفَى الْعَبْدُ مِنْ سَرِيرَتِهِ، فَإِنْ كَانَتْ حَسَنَةً فَحَسَنٌ، وَإِنْ كَانَتْ شَرًّا فَجَزَاؤُهُ مِنْ جِنْسِ عَمَلِهِ.

قَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رحمته الله فِي «رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (ج ٥ ص ٣٢٣): «بَابُ إِجْرَاءِ أَحْكَامِ النَّاسِ عَلَى الظَّاهِرِ، وَسَرَائِرِهِمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى».

وَقَالَ شَيْخُنَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رحمته الله فِي «شَرْحِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (ج ٥ ص ٣٢٥): «اعْلَمْ أَنَّ الْعِبْرَةَ فِي الدُّنْيَا بِمَا فِي الظَّوَاهِرِ؛ اللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ، وَإِنَّ الْعِبْرَةَ فِي الْآخِرَةِ بِمَا فِي السَّرَائِرِ بِالْقَلْبِ».

* فَالْإِنْسَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُحَاسَبُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ، وَفِي الدُّنْيَا عَلَى مَا فِي لِسَانِهِ وَجَوَارِحِهِ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لِقَادِرٌ» (٨) يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ [الطارق: ٨ و ٩]، تُخْتَبَرُ السَّرَائِرُ وَالْقُلُوبُ.

وَقَالَ تَعَالَى: «أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ (٩) وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ (١٠) إِنَّ رَبَّهُمْ بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَخَبِيرٌ» [العاديات: ٩- ١١].

(١) وَهَذَا مِنْ لَا يَعْرِفُ حَالَهُ أَصْلًا.

(٢) انظر: «فَتْحُ الْبَارِي» لابن حَجَرٍ (ج ٥ ص ٢٥٢)، و«إرشاد الساري» للقسطلاني (ج ٦ ص ٨٩)، و«عمدة القاري» للعتبي (ج ١١ ص ١٠٩)، و«شرح صحيح البخاري» لابن بطال (ج ٨ ص ٢٣).

فَاخْرُضْ يَا أَخِي عَلَى طَهَارَةِ قَلْبِكَ قَبْلَ طَهَارَةِ جَوَارِحِكَ، كَمْ مِنْ إِنْسَانٍ يُصَلِّي، وَيَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُ، وَيَحُجُّ، لَكِنْ قَلْبُهُ فَاسِدٌ.

وَهَاهُمْ الْخَوَارِجُ حَدَّثَ عَنْهُمْ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ، وَيَصُومُونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ، وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، وَيَقُومُونَ اللَّيْلَ، وَيَبْكُونَ، وَيَتَهَجَّدُونَ، وَيَحْتَقِرُ الصَّحَابِيُّ صَلَاتَهُ عِنْدَ صَلَاتِهِمْ، لَكِنْ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا يَجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ»^(١) لَا يَدْخُلُ الْإِيمَانُ قُلُوبَهُمْ.

* مَعَ أَنَّهُمْ صَالِحُو الظَّاهِرِ، لَكِنْ مَا نَفَعُهُمْ، فَلَا تَغْتَرِ بِصَلَاحِ جَوَارِحِكَ، وَاَنْظُرْ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَى قَلْبِكَ). اهـ

قلت: إِذَا عَلَيْنَا أَنْ نَحْمَلَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا عَلَى ظَوَاهِرِهِمْ، أَمَّا مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَمَوْعِدُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، تَنْكَشِفُ السَّرَائِرُ، وَيُحْصَلُ مَا فِي الضَّمَائِرِ، وَلِهَذَا عَلَيْنَا أَيُّهَا الْأَخُوَّةُ أَنْ نُظَهِّرَ قُلُوبَنَا قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ ثُمَّ جَوَارِحَنَا.^(٢)

وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِمَعَامِلَتِنَا لِعَيْرِنَا، فَعَلَيْنَا أَنْ نُعَامِلَ عَيْرِنَا بِالظَّاهِرِ. أَيُّ بِمَا يَظْهَرُ لَنَا مِنْ حَالِهِ، وَأَمْرِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي بَاطِنِهِ.

وَقَالَ شَيْخُنَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رحمته الله فِي «شَرْحِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» (ج ٥ ص ٣٣١): «أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّا نَعْلَمُ يَعْنِي عَمَّنْ أَسْرَ سَرِيرَةً بَاطِلَةً فِي وَقْتِ الْوَحْيِ بِمَا يَنْزِلُ مِنَ الْوَحْيِ لِأَنَّ أَنَسًا فِي عَهْدِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٩٣٠) وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٠٦٣).

(٢) انظر: «شَرْحِ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثَيْمِينَ (ج ٥ ص ٣٢٩).

الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانُوا مُنَافِقِينَ، يَظْهَرُونَ الْخَيْرَ، وَيُبْطِنُونَ الشَّرَّ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ يَفْضَحُهُمْ بِمَا يَنْزِلُ مِنَ الْوَحْيِ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، يَفْضَحُهُمْ لِأَسْمَائِهِمْ، وَلَكِنْ بِأَوْصَافِهِمُ الَّتِي تُحَدِّدُ أَعْيَانَهُمْ ... لَكِنْ لَمَّا انْقَطَعَ الْوَحْيُ صَارَ النَّاسُ لَا يَعْلَمُونَ مِنَ الْمُنَافِقِ، لِأَنَّ النَّفَاقَ فِي الْقَلْبِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

* يَقُولُ ﷺ: مَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَخَذْنَاهُ بِمَا أَظْهَرَ لَنَا، وَإِنْ أَسْرَّ سَرِيرَةً يَعْنِي سَيِّئَةً، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا شَرًّا، فَإِنَّا نَأْخُذُهُ بِشَرِّهِ، وَلَوْ أَضْمَرَ ضَمِيرَةً طَيِّبَةً لِأَنَّا نَحْنُ لَا نُكَلِّفُ إِلَّا بِالظَّاهِرِ، وَهَذَا مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَيْنَا أَلَّا نَحْكَمَ إِلَّا بِالظَّاهِرِ؛ لِأَنَّ الْحَكَمَ عَلَى الْبَاطِنِ مِنَ الْأُمُورِ الشَّقَاةُ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا فَمَنْ أَبْدَى خَيْرًا عَامَلَنَاهُ بِخَيْرِهِ الَّذِي أَبْدَاهُ لَنَا، وَمَنْ أَبْدَى شَرًّا عَامَلَنَاهُ بِشَرِّهِ الَّذِي أَبْدَاهُ لَنَا، وَلَيْسَ لَنَا مِنْ نِيَّتِهِ مَسْئُولِيَّةٌ، النَّيَّةُ مَوْكُولَةٌ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي يَعْلَمُ مَا تُوسَّوَسُ بِهِ نَفْسُ الْإِنْسَانِ». اهـ



وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا

قَالَ الصَّاوِي الْقُطَيْبِيُّ فِي «مَدَى شَرْعِيَّةِ الْإِنْتِمَاءِ إِلَى الْأَحْزَابِ وَالْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ» (ص ١٧١): (أَمَّا الْقُطَيْبِيُّونَ... فَقَدْ قَامَ مِنْهُمْ إِبْتِدَاءٌ عَلَى بَلُورَةِ قَضِيَّةِ التَّشْرِيعِ، وَبَيَانَ صِلَتِهَا بِأَصْلِ الدِّينِ، وَبَيَانَ أَنَّ الْخَلَلَ الَّذِي يَعْشَى أَنْظِمَةَ الْحُكْمِ فِي مُجْتَمَعَاتِنَا الْمُعَاصِرَةِ نَاقِضٌ لِعَقْدِ الْإِسْلَامِ، وَهَادِمٌ لِأَصْلِ التَّوْحِيدِ..

* وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْكُتُبَ الَّتِي تُمَثِّلُ هَذَا الْإِتِّجَاهَ، وَتُعْبَرُ عَنْ مِنْهَجِهِ هِيَ كُتُبُ الْأُسْتَاذِ سَيِّدِ قُطُبِ ﷺ فِي مَجَالِ الدَّعْوَةِ، وَالْمُخَاطَبَةِ الْعَامَّةِ، وَكِتَابُ حَدِّ الْإِسْلَامِ لِلْأُسْتَاذِ عَبْدِ الْمَجِيدِ الشَّاذِلِيِّ فِي مَجَالِ التَّأْصِيلِ وَالتَّنْظِيرِ... اهـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فَتْوَى

الْعَلَامَةَ الشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ فَوْزَانَ الْفَوْزَانَ

فِي

أَنَّ رُؤُوسَ الْقُطَيْبِيَّةِ تَرَبُّوا عَلَى كُتُبِ سَيِّدِ بْنِ

قُطْبِ

التُّورِيِّ

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانَ: (سَفَرُ

الْحَوَالِيِّ، وَسَلْمَانَ الْعَوْدَةِ، وَعَائِضُ الْقَرْنِيِّ؛ تَرَبُّوا عَلَى

كُتُبِ: «سَيِّدِ قُطْبِ» التُّورِيَّةِ». (١) اهـ

(١) وَكَذَلِكَ: عَلَوِيُّ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ السَّقَّافِ تَرَبُّوا عَلَى: كُتُبِ: «سَيِّدِ قُطْبِ» التُّورِيَّةِ.

(٢) «الْإِفْصَاحُ وَالْبَيَانُ» لَهُ (٢٣٦).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عَوْنِكَ يَا رَبِّ يَسِّرْ

المُقَدِّمَةُ

الحَمْدُ لِلَّهِ: الَّذِي جَعَلَ فِي كُلِّ زَمَانٍ فَتْرَةً مِنَ الرُّسُلِ بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، يَدْعُونَ مِنْ ضَلَّ إِلَى الْهُدَى، وَيَصْبِرُونَ مِنْهُمْ عَلَى الْأَذَى، يُحْيُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ الْمَوْتَى، يُبَصِّرُونَ بِنُورِ اللَّهِ أَهْلَ الْعَمَى، فَكَمْ مِنْ قَتِيلٍ لِإِبْلِيسَ قَدْ أَحْيَوْهُ، وَكَمْ مِنْ ضَالٍّ تَأْتِيهِ قَدْ هَدَوْهُ، فَمَا أَحْسَنَ أَثْرَهُمْ عَلَى النَّاسِ، وَأَفْبَحَ أَثْرَ النَّاسِ عَلَيْهِمْ!

* يَنْفُونَ عَنْ كِتَابِ اللَّهِ تَحْرِيفَ الْغَالِيْنَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِيْنَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِيْنَ، الَّذِينَ عَقَدُوا أَلْوِيَةَ الْبِدْعَةِ، وَأَطْلَقُوا عِنَانَ الْفِتْنَةِ، فَهُمْ مُخْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ^(١)، مُخَالِفُونَ لِلْكِتَابِ، مُجْمِعُونَ عَلَى مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ^(٢)، يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ، وَفِي اللَّهِ، وَفِي

(١) قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «دَرْءِ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» (ج ٥ ص ٢٨٢)؛ تَعْلِيْقًا عَلَى كَلِمَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ هَذِهِ: (هَذِهِ حَقِيقَةُ حَالِ أَهْلِ الْبِدْعِ؛ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي كِتَابِهِ «الرَّدُّ عَلَى الرُّنَادِقَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ»: مُخْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ، مُخَالِفُونَ لِلْكِتَابِ، مُتَّفِقُونَ عَلَى مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ). اهـ

(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: ١٧٦].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» (ج ٢ ص ٣٠١): (قَدْ جَمَعُوا وَصَفِي الْاِخْتِلَافِ الَّذِي دَمَّهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، فَإِنَّهُ دَمَ الَّذِينَ خَالَفُوا الْأَنْبِيَاءَ، وَالَّذِينَ اخْتَلَفُوا عَلَى الْأَنْبِيَاءِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «دَرْءِ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» (ج ٥ ص ٢٨٤): (وَأَمَّا قَوْلُهُ: بِأَنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ؛ فَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى تَقْدِيمِ غَيْرِ الْكِتَابِ عَلَى الْكِتَابِ، كَتَقْدِيمِ مَعْقُولِهِمْ، وَأَدْوَابِهِمْ، وَآرَائِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ عَلَى الْكِتَابِ، فَإِنَّ هَذَا اتِّفَاقٌ مِنْهُمْ عَلَى مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ، وَمَتَى تَرَكُوا الْأَعْتَصَامَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ فَلَا بَدَّ أَنْ يَخْتَلِفُوا، فَإِنَّ النَّاسَ لَا يَفْضَلُ بَيْنَهُمْ إِلَّا كِتَابٌ مُنَزَّلٌ مِنَ السَّمَاءِ). اهـ

كِتَابِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، يَتَكَلَّمُونَ بِالْمُتَشَابِهِ مِنَ الْكَلَامِ، وَيَخْدَعُونَ جُهَالَ النَّاسِ بِمَا يُشَبِّهُونَ عَلَيْهِمْ^(١)، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمُضِلِّينَ^(٢).

* فَإِنَّ غُرْبَةَ الْإِسْلَامِ فِي أُصُولِهِ وَفُرُوعِهِ وَقَعَتْ فِي عَصْرِنَا الْمُتَأَخِّرِ؛ كَمَا حَدَّثَتْ فِي بَدَايَةِ بَعْتِهِ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى أَضْحَى الْمُسْلِمُ الْحَقُّ الْمُتَمَسِّكُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْآثَارِ غَرِيبًا بَيْنَ النَّاسِ فِي الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ الصَّحِيحِ فِي أُصُولِهِ وَفُرُوعِهِ، وَيُطَالِبُهُمْ بِالْأَدِلَّةِ الصَّحِيحَةِ فِيمَا يُخَالِفُونَ الدِّينَ الصَّحِيحَ الْقَائِمُ عَلَى الدَّلِيلِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْآثَارِ، وَهُمْ يَشُدُّونَهُ إِلَى بَيْتِهِمُ الْمُمْتَلِئَةِ مِنَ الشُّبُهَاتِ الْبَاطِلَةِ، وَالشَّهَوَاتِ الشَّيْطَانِيَّةِ، وَالْجَهَالَاتِ الْمُهْلِكَةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ﴾ [هود: ١١٦].

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ جَلَّلَهُ فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (ج ٣ ص ١٩٤): (فَإِنَّ الْغُرْبَاءَ فِي الْعَالَمِ هُمْ: أَهْلُ هَذِهِ الصِّفَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْآيَةِ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى فَضْلِ أَهْلِ الْغُرْبَةِ الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ إِفْسَادِ الدُّنْيَا وَالَّذِينَ مَعًا^(٣)، وَهُمْ قَلَّةٌ فِي كُلِّ زَمَانٍ، وَهُمْ الَّذِينَ أَشَارَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: (إِنَّ

(١) قَالَ سَيِّحُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ جَلَّلَهُ فِي «دَرَجَاتِ الْعُقَلِّ وَالنَّقْلِ» (ج ١ ص ٢٢٢)؛ (وَهَذَا الْكَلَامُ الْمُشَابَهُ الَّذِي يَخْدَعُونَ بِهِ جُهَالَ النَّاسِ، هُوَ الَّذِي يَتَضَمَّنُ الْأَلْفَاظَ الْمُشَابِهَةَ الْمُجْمَلَةَ الَّتِي يُعَارِضُونَ بِهَا نُصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ). اهـ
(٢) انظر: «الرَّدَّ عَلَى الرَّنَادَقَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ» لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ (ص ١٧٠).

(٣) وَهُمْ الَّذِينَ يُجِبُونَ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَثَارَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَيَعْلَمُونَ النَّاسَ الْأَحْكَامَ الصَّحِيحَةَ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ، فَطُوبَى لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا^(١) بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ^(٢) قِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِينَ يَصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ.^(٣)

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٤٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (ج ٢ ص ٥٢٠)، وَفِي «الزُّهْدِ الْكَبِيرِ» (٢٠٣)، وَابْنُ مَنْدَهٍ فِي «الإِيْمَانِ» (ص ٥٢٠) مِنْ طَرِيقِ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَمَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِهِ.
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَرْغُبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ١٣٠].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ١٨ ص ٢٩١): (وَلِهَذَا لَمَّا بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيبًا لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ مِنَ الدِّينِ مَقْبُولًا... وَلَا يَفْتَضِي هَذَا أَنَّهُ إِذَا صَارَ غَرِيبًا أَنَّ الْمُتَمَسِّكَ بِهِ يَكُونُ فِي شَرِّ بَلِّ هُوَ أَسْعَدُ النَّاسِ كَمَا قَالَ فِي تَمَامِ الْحَدِيثِ: (فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ)).

(١) فَأَهْلُ السُّنَّةِ بَيْنَ النَّاسِ غُرَبَاءُ.

(٢) وَهِيَ الْغُرْبَةُ الَّتِي مَدَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَهَا فِي آخِرِ الزَّمَانِ.

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي «السُّنَنِ الْوَارِدَةِ فِي الْفِتَنِ» (٢٨٨)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «صِفَةِ الْغُرَبَاءِ» (ص ١٥).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ٣ ص ٢٦٧).

و(طُوبَى)؛ مِنْ الطَّيِّبِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ﴾ [الرعد: ٢٩]؛
فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ جِنْسِ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ لِمَا كَانَ غَرِيبًا.
وَهُمْ أَسْعَدُ النَّاسِ:

أَمَّا فِي الْآخِرَةِ؛ فَهُمْ أَعْلَى النَّاسِ دَرَجَةً بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.
وَأَمَّا فِي الدُّنْيَا؛ فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ
الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤].

أَيُّ: أَنَّ اللَّهَ حَسْبُكَ وَحَسْبُ مُتَّبِعِكَ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ وَلِيِّ اللَّهِ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾
[الأعراف: ١٩٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ [الزمر: ٣٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ
يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٢-٣].

* فَالْمُسْلِمُ الْمُتَّبِعُ لِلرَّسُولِ ﷺ: اللَّهُ تَعَالَى حَسْبُهُ وَكَافِيهِ، وَهُوَ وَلِيُّهُ حَيْثُ كَانَ
وَمَتَى كَانَ، وَلِهَذَا يُوجَدُ الْمُسْلِمُونَ الْمُتَمَسِّكُونَ بِالْإِسْلَامِ فِي بِلَادِ الْكُفْرِ لَهُمُ السَّعَادَةُ
كُلَّمَا كَانُوا أَتَمَّ تَمَسُّكًا بِالْإِسْلَامِ، فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ شَرٌّ كَانَ بِذُنُوبِهِمْ؛ حَتَّى إِنْ
الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلَ الْكِتَابِ إِذَا رَأَوْا الْمُسْلِمَ الْقَائِمَ بِالْإِسْلَامِ عَظَمُوهُ وَأَكْرَمُوهُ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ١٨ ص ٢٩٣): (فَإِنَّهُ لَا بُدَّ
أَنْ يَحْصُلَ لِلنَّاسِ فِي الدُّنْيَا شَرٌّ، وَلِلَّهِ عَلَى عِبَادِهِ نَعَمٌ، لَكِنَّ الشَّرَّ الَّذِي يُصِيبُ الْمُسْلِمَ
أَقْلُ، وَالنَّعْمُ الَّتِي تَصِلُ إِلَيْهِ أَكْثَرُ، فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ وَإِنْ أُبْتُلُوا بِأَذَى

الْكُفَّارِ، وَالْخُرُوجِ مِنَ الدِّيَارِ، فَالَّذِي حَصَلَ لِلْكُفَّارِ مِنَ الْهَلَاكِ كَانَ أَعْظَمَ بِكَثِيرٍ،
وَالَّذِي كَانَ يَحْصُلُ لِلْكُفَّارِ مِنْ عِزٍّ أَوْ مَالٍ كَانَ يَحْصُلُ لِلْمُسْلِمِينَ أَكْثَرَ مِنْهُ). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في «الفتاوى» (ج ١٨ ص ٢٩٣): (فرسول الله ﷺ مع ما كان المشركون يسعون في أذاه بكل طريق كان الله يدفع عنه ويعزه، ويمنعه وينصره). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في «الفتاوى» (ج ١٨ ص ٢٩٥): (وأتباعه الذين هاجروا إلى الحبشة أكرمهم ملك الحبشة، وأعزهم غاية الإكرام والعز، والذين هاجروا إلى المدينة فكانوا أكرم وأعز).

* وَالَّذِي كَانَ يَحْصُلُ لَهُمْ مِنْ أَدَى الدُّنْيَا كَانُوا يُعَوِّضُونَ عَنْهُ عَاجِلًا مِنَ الْإِيمَانِ وَحَلَاوَتِهِ وَلَدَّتِهِ مَا يَحْتَمِلُونَ بِهِ ذَلِكَ الْأَدَى.

* وَكَانَ أَعْدَاؤُهُمْ يَحْصُلُ لَهُمْ مِنَ الْأَدَى وَالشَّرِّ أَضْعَافُ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ عَوَضٍ لَّا عَاجِلًا وَلَا عَاجِلًا، إِذْ كَانُوا مُعَاقِبِينَ بِذُنُوبِهِمْ، وَكَانَ الْمُؤْمِنُونَ مُمْتَحِنِينَ لِيَخْلَصَ إِيْمَانُهُمْ وَتُكْفَرَ سَيِّئَاتُهُمْ.

* وَذَلِكَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَعْمَلُ لِلَّهِ، فَإِنْ أُودِيَ احْتَسَبَ أَذَاهُ عَلَى اللَّهِ، وَإِنْ بَدَلَ سَعْيًا أَوْ مَالًا بَدَلَهُ لِلَّهِ، فَاحْتَسَبَ أَجْرَهُ عَلَى اللَّهِ، وَالْإِيمَانُ لَهُ حَلَاوَةٌ فِي الْقَلْبِ، وَلَدَّةٌ لَّا يَعْدِلُهَا شَيْءٌ إِلَّا الْبَتَّةَ^(١). اهـ

(١) وانظر: «فتح الباري» لابن حجر (ج ١ ص ٦٠)، و«المنهاج» للنووي (ج ٢ ص ١٣ و ١٤).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في «الفتاوى» (ج ١٨ ص ٢٩٦): (وكثير من الناس إذا رأى المنكر، أو تعير كثير من أحوال الإسلام جزع وكل وناح كما ينوح أهل المصائب، وهو منهي عن هذا؛ بل هو مأمور بالصبر، والتوكل، والثبات على دين الإسلام، وأن يؤمن بالله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون، وأن العاقبة للتقوى). اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في «الفتاوى» (ج ١٨ ص ٢٩٧): (فقد أخبر الصادق المصدوق أنه لا تزال طائفة ممتنعة من أمته على الحق أعزاء لا يضرهم المخالف، ولا خلاف الخاذل. فأما بقاء الإسلام غريباً ذليلاً في الأرض كلها قبل الساعة فلا يكون هذا).

وقوله ﷺ: (ثم يعود غريباً كما بدأ)؛ أعظم ما تكون غربته إذا ارتد الداخلون فيه عنه). اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في «الفتاوى» (ج ١٨ ص ٢٩٨): (قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ [النور: ٥٥]؛ فهذا الوعد مناسب لكل من اتصف بهذا الوصف. فلما اتصف به الأولون استخلفهم الله كما وعد، وقدش اتصف بعدهم به قوم بحسب إيمانهم وعملهم الصالح؛ فمن كان أكمل إيماناً وعمل صالحاً كان استخلافه المذكور أتم؛ فإن كان فيه نقص وحلل كان في تمكينه خلل ونقص، وذلك أن هذا جزاء هذا العمل؛ فمن قام بذلك العمل استحق ذلك الجزاء). اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (ج ٣ ص ١٩٤): (فَهَؤُلَاءِ هُمْ
الْغُرَبَاءُ الْمَمْدُوحُونَ الْمَغْبُوطُونَ، وَلَقَلَّتْهُمْ فِي النَّاسِ جِدًّا؛ سُمُّوا غُرَبَاءَ، فَإِنَّ أَكْثَرَ
النَّاسِ عَلَى غَيْرِ هَذِهِ الصِّفَاتِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (ج ٣ ص ١٩٥): (وَالدَّاعُونَ
إِلَيْهَا -يَعْنِي: السُّنَّةَ النَّبَوِيَّةَ- الصَّابِرُونَ عَلَى أَدْوَى الْمُخَالِفِينَ هُمْ أَشَدُّ هَوْلًا غُرَبَةً). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (ج ٣ ص ١٩٦): (وَهَذِهِ
الْغُرَبَةُ قَدْ تَكُونُ فِي مَكَانٍ دُونَ مَكَانٍ، وَوَقْتٍ دُونَ وَقْتٍ، وَبَيْنَ قَوْمٍ دُونَ قَوْمٍ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (ج ٣ ص ١٩٦): (بَلِ الْإِسْلَامُ
الْحَقُّ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ هُوَ الْيَوْمَ أَشَدُّ غُرَبَةً مِنْهُ فِي أَوَّلِ
ظُهُورِهِ!"). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (ج ٣ ص ١٩٨): (وَمِنْ
صِفَاتِ هَؤُلَاءِ الْغُرَبَاءِ الَّذِينَ غَبَطَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ):

* التَّمَسُّكُ بِالسُّنَّةِ، إِذَا رَغِبَ عَنْهَا النَّاسُ، وَتَرَكَ مَا أَحْدَثُوهُ، وَإِنْ كَانَ هُوَ
الْمَعْرُوفُ عِنْدَهُمْ.

* وَتَجْرِيدُ التَّوْحِيدِ، وَإِنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ أَكْثَرُ النَّاسِ.

(١) رَحِمَ اللَّهُ الْإِمَامَ ابْنَ الْقَيْمِ كَيْفَ لَوْ أَدْرَكَ زَمَانَنَا فَمَا عَسَاهُ أَنْ يَقُولَ!؟

* وَتَرَكَ الْإِنْتِسَابَ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، لَا شَيْخَ، وَلَا طَرِيقَةَ، وَلَا مَذْهَبَ، وَلَا طَائِفَةَ.

* بَلْ هُوَ لِأَنَّ الْغُرَبَاءَ مُتَتَّبِعُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْعُبُودِيَّةِ لَهُ وَحْدَهُ، وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ بِالِاتِّبَاعِ لِمَا جَاءَ بِهِ وَحْدَهُ.

* وَهُوَ لِأَنَّ هُمُ الْقَابِضُونَ عَلَى الْجَمْرِ حَقًّا، وَأَكْثَرُ النَّاسِ بَلَّ كُلُّهُمْ لَأَنِّمَ لَهُمْ.^(١)
* فَلِعَرَبِيَّتِهِمْ بَيْنَ هَذَا الْخَلْقِ: يَعُدُّونَهُمْ أَهْلَ شُدُوذٍ وَبِدْعَةٍ، وَمُفَارَقَةٍ لِلَسَّوَادِ الْأَعْظَمِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته الله فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (ج ٣ ص ١٩٩): (بَلَّ الْإِسْلَامُ الْحَقُّ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ هُوَ الْيَوْمَ أَشَدُّ غُرْبَةً مِنْهُ فِي أَوَّلِ ظُهُورِهِ، وَإِنْ كَانَتْ أَعْلَامُهُ وَرُسُومُهُ الظَّاهِرَةُ مَشْهُورَةً مَعْرُوفَةً، فَالْإِسْلَامُ الْحَقِيقِيُّ غَرِيبٌ جِدًّا، وَأَهْلُهُ غُرَبَاءُ أَشَدُّ الْغُرْبَةِ بَيْنَ النَّاسِ.

* وَكَيْفَ لَا تَكُونُ فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ قَلِيلَةٌ جِدًّا غَرِيبَةٌ بَيْنَ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، ذَاتَ اتِّبَاعٍ وَرِئَاسَاتٍ وَمَنَاصِبٍ وَوَلَايَاتٍ، وَلَا يَقُومُ لَهَا سُوقٌ إِلَّا بِمُخَالَفَةِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ؟!.

(١) وَأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بَعَثَ رَسُولَهُ ﷺ وَأَهْلَ الْأَرْضِ عَلَى أَدْيَانٍ مُخْتَلِفَةٍ، فَهُمُ بَيْنَ عِبَادِ أَوْثَانٍ وَنِيرَانٍ، وَعِبَادِ صُورٍ وَصُلْبَانٍ، وَيَهُودٍ وَصَابِئَةٍ وَفَلَسْفَةٍ، وَكَانَ الْإِسْلَامُ فِي أَوَّلِ ظُهُورِهِ غَرِيبًا، وَكَانَ مَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ وَاسْتَجَابَ لِلَّهِ تَعَالَى، وَلِرَسُولِهِ ﷺ غَرِيبًا فِي حَيِّهِ وَقَبِيلَتِهِ وَأَهْلِهِ وَعَشِيرَتِهِ.

* فَإِنَّ نَفْسَ مَا جَاءَ بِهِ يُضَادُّ أَهْوَاءَهُمْ وَلَذَاتِهِمْ، وَمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ وَالْبِدَعِ الَّتِي هِيَ مُنْتَهَى فَضِيلَتِهِمْ وَعَمَلِهِمْ، وَالشَّهَوَاتِ الَّتِي هِيَ غَايَاتُ مَقَاصِدِهِمْ وَإِرَادَاتِهِمْ؟

* فَكَيْفَ لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ السَّائِرُ إِلَى اللَّهِ عَلَى طَرِيقِ الْمُتَابَعَةِ غَرِيبًا بَيْنَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَدْ اتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ، وَأَطَاعُوا شُحْهَمُ، وَأَعْجَبَ كُلُّ مِنْهُمْ بِرَأْيِهِ؟! . اهـ
وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته الله فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (ج ٣ ص ٢٠٠): (وَهَذَا الْأَجْرُ الْعَظِيمُ إِنَّمَا هُوَ لِعُرْبَتِهِ بَيْنَ النَّاسِ، وَالتَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ بَيْنَ ظُلْمَاتِ أَهْوَائِهِمْ وَآرَائِهِمْ.

* فَإِذَا أَرَادَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي قَدْ رَزَقَهُ اللَّهُ بَصِيرَةً فِي دِينِهِ، وَفِقْهًا فِي سُنَّةِ رَسُولِهِ، وَفَهْمًا فِي كِتَابِهِ، وَأَرَاهُ مَا النَّاسُ فِيهِ مِنَ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ وَالضَّلَالَاتِ وَتَنَكُّبِهِمْ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْلُكَ هَذَا الصِّرَاطَ فَلْيُطَوِّقْ نَفْسَهُ عَلَى قَدْحِ الْجُهَالِ وَأَهْلِ الْبِدَعِ فِيهِ، وَطَعْنِهِمْ عَلَيْهِ، وَإِزْرَائِهِمْ بِهِ وَتَنْفِيرِ النَّاسِ عَنْهُ وَتَحْذِيرِهِمْ مِنْهُ، كَمَا كَانَ سَلْفُهُمْ مِنَ الْكُفَّارِ يَفْعَلُونَ مَعَ مَتَّبِعِيهِ وَإِمَامِهِ ﷺ.

* فَأَمَّا إِنْ دَعَاهُمْ إِلَى ذَلِكَ، وَقَدَحَ فِيمَا هُمْ عَلَيْهِ: فَهَذَاكَ تَقْوَمُ قِيَامَتُهُمْ وَيَبْغُونَ لَهُ الْعَوَائِلَ، وَيَنْصُبُونَ لَهُ الْحَبَائِلَ، وَيَجْلِبُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ كَبِيرِهِمْ وَرِجْلِهِ.

فَهُوَ غَرِيبٌ فِي دِينِهِ لِفَسَادِ أَدْيَانِهِمْ.

غَرِيبٌ فِي تَمَسُّكِهِ بِالسُّنَّةِ لِتَمَسُّكِهِمْ بِالْبِدَعِ.

غَرِيبٌ فِي اعْتِقَادِهِ لِفَسَادِ عَقَائِدِهِمْ.

غَرِيبٌ فِي صَلَاتِهِ لِسُوءِ صَلَاتِهِمْ.

غَرِيبٌ فِي طَرِيقِهِ لِضَلَالِ وَفَسَادِ طَرِيقِهِمْ.

* غَرِيبٌ فِي نَسَبَتِهِ لِمُخَالَفَةِ نَسَبِهِمْ، غَرِيبٌ فِي مُعَاشَرَتِهِ لَهُمْ؛ لِأَنَّهُ يُعَاشِرُهُمْ

عَلَى مَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ.

وَبِالْجُمْلَةِ: فَهُوَ غَرِيبٌ فِي أُمُورِ دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ لَا يَجِدُ مِنَ الْعَامَّةِ مُسَاعِدًا وَلَا

مُعِينًا؛ فَهُوَ عَالِمٌ بَيْنَ جُهَالٍ، صَاحِبٌ سُنَّةٍ بَيْنَ أَهْلِ بَدْعٍ، دَاعٍ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ بَيْنَ دُعَاةٍ

إِلَى الْأَهْوَاءِ وَالْبَدْعِ، أَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ نَاهٍ عَنِ الْمُنْكَرِ بَيْنَ قَوْمِ الْمَعْرُوفِ لَدَيْهِمْ مُنْكَرٌ

وَالْمُنْكَرُ مَعْرُوفٌ). اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ حَمَلَهُ فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (ج ٣ ص ٢٠١): (وَهَذَا مِنْ

الْغُرَبَاءِ الَّذِينَ طُوبَى لَهُمْ، وَهُوَ رَجُلٌ صَالِحٌ فِي زَمَانٍ فَاسِدٍ بَيْنَ قَوْمٍ فَاسِدِينَ، أَوْ عَالِمٌ

بَيْنَ قَوْمٍ جَاهِلِينَ، أَوْ صَدِيقٌ بَيْنَ قَوْمٍ مُنَافِقِينَ.

يُرِيدُ بِالْحَالِ هَاهُنَا: الْوَصْفَ الَّذِي قَامَ بِهِ مِنَ الدِّينِ، وَالتَّمَسُّكَ بِالسُّنَّةِ، وَلَا يُرِيدُ

بِهِ الْحَالَ الْإِصْطِلَاحِيَّ عِنْدَ الْقَوْمِ، وَالْمُرَادُ بِهِ: الْعَالِمُ بِالْحَقِّ، الْعَامِلُ بِهِ، الدَّاعِي إِلَيْهِ.

وَجَعَلَ الشَّيْخُ الْغُرَبَاءَ فِي هَذِهِ الدَّرَجَةِ ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ:

صَاحِبَ صَلَاحٍ وَدِينٍ بَيْنَ قَوْمٍ فَاسِدِينَ.

وَصَاحِبَ عِلْمٍ وَمَعْرِفَةٍ بَيْنَ قَوْمٍ جُهَالٍ.

وَصَاحِبَ صِدْقٍ وَإِخْلَاصٍ بَيْنَ أَهْلِ كَذِبٍ وَنِفَاقٍ.

* فَإِنَّ صِفَاتِ هَؤُلَاءِ وَأَحْوَالَهُمْ تُنَافِي صِفَاتِ مَنْ هُمْ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ، فَمَثَلُ هَؤُلَاءِ

بَيْنَ أَوْلَيْكَ كَمَثَلِ الطَّيْرِ الْغَرِيبِ بَيْنَ الطُّيُورِ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمته فِي «السَّيْرِ» (ج ١٣ ص ٤٤٢): (فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
الإِشَارَاتِ الْحَلَّاجِيَّةِ، وَالشَّطْحَاتِ الْبِسْطَامِيَّةِ، وَنَصُوفِ الْآتِحَادِيَّةِ فَوَاحِزِنَاهُ عَلَيَّ غُرْبَةً
الإِسْلَامِ، وَالسُّنَّةِ). اهـ

* هَذَا فَإِنَّ مِنَ الْمُسْلِمِ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بَقَاءُ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ فِي صِرَاعِ
مُسْتَمِرٍّ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، وَلِكُلِّ مِنْهُمَا دُعَاةٌ وَأَنْصَارُهُ.

* فَأَهْلُ الْحَقِّ يُرِيدُونَ هِدَايَةَ الْأُمَّةِ، وَأَهْلُ الْبَاطِلِ يَسْعَوْنَ لِإِضْلَالِهَا سِرًّا، أَوْ
عَلَانِيَةً عَلَى حَسَبِ الْمُبْطَلِ فِي دِيَارِ الْمُسْلِمِينَ قُوَّةً وَضَعْفًا.

* وَلَا شَكَّ أَنْ أَعْدَاءَ السُّنَّةِ وَأَهْلَهَا فِي الْخَارِجِ، وَفِي الدَّاحِلِ يَتَرَبَّصُونَ بِشَبَابِ
الْأُمَّةِ لِيُضْلَوْهُمْ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَعَنْ هَدْيِ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ إِلَى رُؤُوسِ
الضَّلَاكَةِ مِنْ أَمْثَالِ: «حَسَنِ الْبِنَاءِ»، وَ«سَيِّدِ قُطَيْبٍ»، وَ«مُحَمَّدِ قُطَيْبٍ»، وَ«سَفَرِ الْحَوَالِيِّ»،
وَ«سَلْمَانَ الْعَوْدَةَ»، وَ«مُحَمَّدِ الْعُرَيْفِيِّ»، وَ«عَائِضِ الْقَرْنِيِّ» وَغَيْرِهِمْ.^(١)

(١) قُلْتُ: وَهَذَا الْكِتَابُ كَاشَفٌ لِحَقِيقَةِ الْمَدْعُو: «عَلَوِيِّ السَّقَّافِ» الْقُطَيْبِيِّ الْمُتَسْتَرِّ، وَمَا عَلَيْهِ مِنْ أَفْكَارِ: «الْفُرْقَةِ
الْقُطَيْبِيَّةِ».

* فَهَذَا الرَّجُلُ يَنْشُرُ: «الْفِكْرَ الْقُطَيْبِيَّ»، وَفَتَنَتْهُ فِي السَّرِّ فِي مَا أَسْمَاهُ بِالدَّرْرِ السُّنِّيَّةِ، كَمَوْقِعِ رَسْمِي لِنَشْرِ آرَاءِ
رُؤُوسِ: «الْفُرْقَةِ الْقُطَيْبِيَّةِ»، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِنْهُمْ، وَعَلَى شَاكِلَتِهِمْ.

* وَمُرَادُهُ الْكَيْدَ لَشَبَابِ الْأُمَّةِ بِاسْمِ مَذْهَبِ: «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ»، وَهَذَا لَا يَدْعُ مَجَالًا لِلشَّكِّ.
وَقَدْ لَاحَ فِكْرُهُ الْقُطَيْبِيِّ فِي فَنَاتِهِ: «الدَّرْرِ السُّنِّيَّةِ».

قلت: وهذا بلا شك من نتائج كيد الحاقدين من: «الفرقة القطبية» الذين لا يألون جهداً في إضلال شباب الأمة، وإثارة الفتن فيما بينهم؛ كما ظهر ذلك في الآونة الأخيرة.

و«الفرقة القطبية» أمرها مخيف في البلدان الإسلامية؛ فإنها ترهب الناس بغير حق، وتهدد حياتهم، وتحل عليهم الفوضى، والفساد العريض باسم: «منهج أهل السنة والجماعة!». (١١)

قال تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ (٨) يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (٩) فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ» [البقرة: ٨ و٩ و١٠].

قلت: إن سألنا عن اسم هذه الفرقة عند المدعو: «علوي بن عبد القادر السقاف» فإنه يسميهم بـ«أهل السنة والجماعة»، وهي في الحقيقة لا بد أن تسمى بـ«أهل الفرقة والبدعة».

قلت: وهذه التسمية نطق بها جميع دعاة الدعوة القطبية في العالم. (١١)

(١) فالسقاف هذا تبنى أفكار: «الفرقة القطبية»، لينفت سُمومها عبر قناته الفاسدة التي أسماها بـ«الدور السنوية» وهذه هي الفتنة.

(٢) فتنة: «الفرقة القطبية» يروج لها الآن المدعو: «علوي بن عبد القادر السقاف» عن طريق موقعه الرسمي: «الدور السنوية»؛ فلم يوفق للخير.

* وخطر المذهب القطبي على شباب الأمة الذي يتسمي إليه: «السقاف» هذا يعرفه كل ذي بصيرة.

فالفتن المدلهمة ما يجري في هذا العصر من إقامة الأفكار الدخيلة على الإسلام.

وإليك الدليل:

قال مُحَمَّدُ بَدْرِي الْقُطَيْبِيُّ في «مَجَلَّةِ الْبَيَانِ» (ص ١٥): عَنِ الْجَمَاعَةِ الْقُطَيْبِيَّةِ: (وهي: هي الجماعة التي تدعوا فضائل الحركة الإسلامية إلى الالتزام بها، «جماعة أهل السنة»، الجماعة العامة الواسعة). اهـ

وقال مُحَمَّدُ بَدْرِي الْقُطَيْبِيُّ في «مَجَلَّةِ الْبَيَانِ» (ص ١٨): (ولنسير جميعاً إلى أهدافنا تحت راية: «أهل السنة والجماعة»). اهـ

وقال المِصْرِيُّ الْقُطَيْبِيُّ في «مَعَالِمِ الْإِنِّطِلَاقَةِ الْكُبْرَى» (ص ٦): (وَأَنَّ نَصَرَ اللَّهِ لَهَا وَحَدَّهَا إِلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ: «أهل السنة والجماعة»). اهـ

وقال المِصْرِيُّ الْقُطَيْبِيُّ في «مَعَالِمِ الْإِنِّطِلَاقَةِ الْكُبْرَى» (ص ١٨٧): (ويُؤَيِّدُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا عَلَى الْجُمْلَةِ بِعَقَائِدِ: «أهل السنة»... فهذه الجماعة تُرَكِّزُ عَلَى جَانِبِ الْعَقَائِدِ وَنَشْرَهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَهَذِهِ تُرَكِّزُ عَلَى الدَّعْوَةِ لِلسُّنَّةِ، وَمُحَارَبَةِ الْبِدْعِ فِي السُّلُوكِ وَالْأَدَابِ). اهـ

وقال عَائِضُ الْقُرْنِيِّ الْقُطَيْبِيُّ: (بَلْ نَحْنُ: «أهل السنة» لَيْسَ لَنَا اسْمٌ إِلَّا أَهْلُ السُّنَّةِ، وَلَا يَجُوزُ امْتِحَانُ النَّاسِ، هَلْ أَنْتَ إِخْوَانِيًّا، أَوْ سَلَفِيًّا، أَوْ سُورِيًّا، أَوْ

(١) قلتُ: وأحياناً يُطْلَقُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِلَفْظِ: «عَلَى مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ»، وأحياناً: «والجماعة»، وهذه الدعوى دعوى عريضة لا واقع لها في حقيقة: «الجماعة القطيبيَّة».

تَبْلِيغِيًّا، وَمَا هِيَ جَمَاعَتُكَ الَّتِي تَنْتَسِبُ؟، وَلَا بَدَّ لَكَ مِنْ جَمَاعَةٍ، بَلْ جَمَاعَتُكَ:
«أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ». اهـ

قُلْتُ: هَذَا هُوَ اسْمُهَا الَّتِي تَنْتَسِبُ إِلَيْهِ زُورًا وَبُهْتَانًا. ^(١)

* وَأَنْتَ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى كُتُبِ وَمَرَاجِعِ الْمَدْعُو: «الْخَسَافِ»، فَهُوَ يَرْجِعُ إِلَى
كُتُبِ رُؤُوسِ «الْجَمَاعَةِ الْقُطْبِيَّةِ» مِثْلُ: كِتَابِ: «حَسَنِ الْبِنَا»، وَكُتُبِ: «سَيِّدِ قُطْبِ»،
وَكُتُبِ: «مُحَمَّدِ قُطْبِ»، وَكُتُبِ: «سَفَرِ الْحَوَالِي الْقُطْبِيِّ» وَغَيْرِهِمْ مِمَّا سَوْفَ نُبَيِّنُهُ.
* وَكَذَلِكَ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى مُؤَلَّفَاتِ: «الْخَسَافِ الْقُطْبِيِّ» فَهُوَ أَيْضًا يَذْكَرُ فِيهَا:
«أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ».

قُلْتُ: وَمَا هِيَ الْغَايَةُ مِنْ ذِكْرِ: «الْجَمَاعَةِ» عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ هِيَ إِيجَادُ:
«جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ» بِزَعْمِهِمْ، وَمِنْ ثَمَّ إِمَامَهُمُ الْمَزْعُومَ وَدَوْلَتَهُمُ الْمَزْعُومَةَ! ^(٢)
حَيْثُ جَاءَ فِي: «نَشْرَةِ مَرْكَزِ الْبُحُوثِ» الْعَدَدُ رَقْمَ (٤)، فِي (ص ٣٤) التَّابِعِ:
«لِلْجَمَاعَةِ الْقُطْبِيَّةِ»: عِنْوَانُ هُوَ: (الْجَمَاعَاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ خَطَوَاتُ مَرَحَلِيَّةٍ فِي الطَّرِيقِ
إِلَى جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ!). اهـ

(١) فَأُطْلِقُوا عَلَيْهَا: «أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ»، وَأُطْلِقَ عَلَيْهِمُ السَّلَفِيُّونَ «الْجَمَاعَةَ الْقُطْبِيَّةَ».

* وَهَذَا الرَّجُلُ الْخَسَافِ: رَوَّجَ لِهَذَا الْفِكْرِ تَحْتَ: مَنْهَجِ: «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» لِيُوْهِمَ الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ

جِهَتِهِ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ.

(٢) ك: «دَوْلَةُ دَاعِشِ» الْمَزْعُومَةَ.

وَفِي نَفْسِ الْعَدَدِ (ص ٣٤)؛ جَاءَ: (يَأْتِي دَوْرُ الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ بَاعْتِبَارِهَا تَجْمُعاتٍ مَرَحِلِيَّةٍ فِي الطَّرِيقِ إِلَى جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ). اهـ يَعْنِي: الْجَمَاعَةُ الْقُطْبِيَّةُ هِيَ: جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ مَعَ الْجَمَاعَاتِ الْحَزْبِيَّةِ الْأُخْرَى.

وَجَاءَ فِي (ص ١١٦)؛ قَوْلُهُمْ عَنِ الْحَرَكَاتِ وَالْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ: (فَهِيَ الْبَدِيلُ عَنِ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي كَانَتْ تُجَنِّدُ كَافَّةَ الْمُسْلِمِينَ إِذَا دَاهَمَ الْعَدُوُّ دَارَ الْإِسْلَامِ). اهـ

وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْجَلِيلُ الْقُطْبِيُّ فِي «وَقَفَاتِ تَرْبُويَّةٍ» (ص ١١٦): (أَنَا نُرِيدُ مَنْهَجًا دَعْوِيًّا، يَقُومُ عَلَى سَلَفِيَّةِ الْمَنْهَجِ، وَعَضْرِيَّةِ الْمُوَاجَهَةِ). اهـ
قُلْتُ: وَهَذَا الْمُبْدَأُ تَكَلَّمَ عَلَيْهِ كُتَّابُ الْقُطْبِيَّةِ مِنْ ذَلِكَ:

(١) كِتَابُ: «مِنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي تَقْوِيمِ الرِّجَالِ وَمَوْلاَفَاتِهِمْ»

لِلصُّوَيَّانِ الْقُطْبِيِّ! (١)

(٢) كِتَابُ: «مِنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي النِّقْدِ وَالْحُكْمِ عَلَى الْآخِرِينَ» (٢)

لِلعَصِينِيِّ الْقُطْبِيِّ!

(١) قُلْتُ: وَلَيْسَ نَقْدُ الشَّخْصِ فِي دَعْوَتِهِمْ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَى الْهُدَى، بَلْ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَى الصَّلَاةِ.

انظر: «الْفَتَاوَى» لابن تَيْمِيَّةَ (ج ١٤ ص ٤٣٣).

(٢) قُلْتُ: وَالْحَسَّافُ هَذَا يَنْظُرُ إِلَى: «الْجَمَاعَةِ الْقُطْبِيَّةِ» بِأَنَّ الْخِلَافَ فِيمَا بَيْنَهُمْ عَلَى أَنَّهُ خِلَافٌ تَنَوُّعٌ لَا خِلَافَ

تَضَادًّا، وَهُوَ خِلَافٌ فِي: «الْجُزْئِيَّاتِ»، وَ«الْفَرْعِيَّاتِ»، لَا فِي «الْكُلِّيَّاتِ»، وَ«الْأَصُولِ».

* لِذَلِكَ لَمْ يَثْبُتْ عَنْهُ أَنَّهُ نَقَدَ هَذِهِ الْجَمَاعَةَ بِشَيْءٍ، لَكِنْ فِي الْمُقَابِلِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى: «الْجَمَاعَةِ السَّلَفِيَّةِ» بِأَنَّ

خِلَافَهُ مَعَهُمْ عَلَى أَنَّهُ خِلَافٌ تَضَادًّا، لَا خِلَافَ تَنَوُّعٍ، وَلِذَلِكَ يَنْقُدُهُمْ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ.

قلتُ: وتَزَادُ أَحْوَالُ: «الْفِرْقَةُ الْقُطْبِيَّةُ» سُوءًا؛ لِتَصِلَ إِلَى خَطْفِ عُقُولِ الشَّبَابِ وَإِضْلَالِهِمْ بِاسْمِ الدِّينِ؛ حَيْثُ أَنَّهُمْ يُفْسِدُونَ مَنْهَجَهُمْ لِيَرْمُوهُمْ فِي الْعَقَائِدِ الْفَاسِدَةِ، وَالْأَفْكَارِ الْمَشْبُوهَةِ، وَالشَّهَوَاتِ الشَّاذَةِ.^(١)
وَهَذَا مِنْ مَكَائِدِهِمْ فِي الْبُلْدَانِ:

قَالَ تَعَالَى: «وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ» [الأنعام:

.[١٢٩]

قلتُ: وَقَدْ تَوَالَتِ الْفِتْنُ عَنْ طَرِيقِ «الْفِكْرِ الْقُطْبِيِّ» فِي الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِاسْمِ: «الإِضْلَاحُ»!.

قَالَ تَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ» [الأنفال: ٣٦].

وَقَالَ تَعَالَى: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ (١١) أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ (١٢) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ

وهذا من جهله بمنهج أهل السنة والجماعة.

(١) ولا يخفى على كل متابع للفكر القطبي وما يترتب عليه في البلدان من تشويه الإسلام، وجناية على المسلمين.

فالفكر القطبي هو أساس كل شر وفتنة في البلدان الإسلامية.

قَالَ تَعَالَى: «وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» [القصص: ٥٠].

النَّاسُ قَالُوا أَنْزَمْنَا كَمَا آمَنَ السَّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السَّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ» [البقرة: ١١-١٣].

قلتُ: فَصَارَ هَذَا: «السَّقَّافُ» مِمَّنْ يُشَجِّعُ عَلَى نَشْرِ «الفِكْرِ الْقُطْبِيِّ» فِي أَوْسَاطِ الْمُسْلِمِينَ، وَانْحَازَ إِلَيْهِ، وَحَيْثُ أَنَّهُ تَبَيَّنَ أَمْرُهُ، وَأَنَّهُ يَدْعُو إِلَى «الفِكْرِ الْقُطْبِيِّ»، فَانْكَشَفَتْ حَقِيقَتُهُ.^(١)

قَالَ تَعَالَى: «مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ» [آل عمران: ١٧٩].

قلتُ: وَمِنْ هُنَا نَعْرِفُ حَقِيقَةَ هَؤُلَاءِ الْقُطْبِيِّينَ، وَمَا عِنْدَهُمْ مِنْ خَفَايَا.^(٢)

(١) إِنَّ مَا يَفْعَلُهُ الْقُطْبِيُّونَ فِي شَبَابِ الْأُمَّةِ فَهُوَ غَدْرٌ وَخِيَانَةٌ، فَافْهَمْ لِهَذَا.

* وَهَذَا يَدُلُّ إِنَّنَا فِي زَمَنِ نَوَاجِهُ فِكْرًا جَائِزًا مِنْ أَتْبَاعِ: «الْفِرْقَةِ الْقُطْبِيَّةِ» صَدَّ دِينَنَا.

* وَمِنْ هُنَا نَعْرِفُ مَدَى خُطُورَةِ مَا يَنْشُرُهُ الْمَدْعُو: «عَلَوِيُّ السَّقَّافِ» الْقُطْبِيُّ مِنَ الدَّعَايَاتِ الْمُضَلِّلَةِ، وَالْأَرْاءِ الشَّاذَّةِ لِرُؤُوسِ الْقُطْبِيَّةِ فِي الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

(٢) وَنَعْرِفُ حَقِيقَةَ هَؤُلَاءِ عِنْدَ الْفِتَنِ وَالْمَحْنِ، حَيْثُ يَظْهَرُ مَا عِنْدَهُمْ مِنْ حَبْثٍ وَحِقْدٍ.

* هَذِهِ حِكْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَكْشِفَ خَفَايَاهُمْ، وَيُبَيِّنَ أَمْرَهُمْ لِلنَّاسِ.

* فَكَمْ كَشَفَتْ هَذِهِ الْفِتْنُ مِنْ أَسْرَارٍ، وَأَسْتَارٍ كَانَ يَتَخَفَى تَحْتَهَا مَنْ يَخْدَعُ النَّاسَ، فَبَانَتْ حَقِيقَتُهُ، وَتَبَيَّنَ أَمْرُهُ،

فَهَذِهِ حِكْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ تَعَالَى يُجْرِيهَا لِحِكْمَةِ عَظِيمَةٍ، فَافْهَمْ لِهَذَا.

* وَهَذَا الْأَمْرُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ إِلَّا بَصِيرَةً، وَمَعْرِفَةً بِ«أَعْدَاءِ السُّنَّةِ» وَأَهْلِهَا.

* فَيَكُونُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ أَمْرِهِمْ وَلَا يَنْخَدِعُونَ بِكُلِّ مَنْ
إِدَّعَى أَنَّهُ يَدْعُو إِلَىٰ مِنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَلَيْسَ مِنْهَجُهُ مِنْهَجَ الرَّسُولِ ﷺ،
وَلَا مِنْهَجَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.^(١)

قلتُ: وَهَذَا الْإِسْمُ بِالطَّبَعِ لَنْ يُتَمَّ لَهُمْ أَبَدًا، فَسُبْحَانَ اللَّهِ مَا أَعْظَمَ جَهْلُ:
«الْفِرْقَةُ الْقُطَيْبِيَّةُ» بِمَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.^{(٢)(٣)}

* فَكُنْ فِطْنًا عَلَىٰ أَوْلِيَّكَ: «الْقُطَيْبِيَّةُ» وَخُطِّطِهِمْ، لَا سِيَّمًا الْمُتَسْتَرِّ مِنْهُمْ فِي
الْوَاقِعِ؛ مِثْلُ: «عَلَوِيِّ السَّقَّافِ» هَذَا.

* وَأَكْبَرُ دَلِيلٍ لَمَّا كَانَ هَذَا لَفْظُ: «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» مُجْمَلًا عِنْدَ: «عَلَوِيِّ
السَّقَّافِ»^(٤)، وَقَفَّ السَّلَفِيُّونَ مِنْهُ مَوْقِفُ الْمُؤَيَّدِ، أَوِ السُّكُوتُ عَنْهُ، بَلْ عَلَىٰ أَقْلٍ

(١) لِذَلِكَ الْحَذِرُ الْحَذِرَ مِنَ النَّظَرِ فِي مَوْقِعِهِ: «الدَّررُ السَّنِيَّةُ» فَإِنَّهُ جَالِسٌ فِيهِ مِثْلُ: الثُّعْبَانِ مَتَى سَنَحْتُ لَهُ
الْفُرْصَةَ لَدَعَّ.

(٢) وَالْغَرِيبُ أَنَّ هَذَا: «السَّقَّافِ» قَدْ اعْتَمَدَ فِي تَقْرِيرِ مَذْهَبِهِ: «أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ بِكُتُبِ
رُؤُوسِ الْإِخْوَانِيَّةِ وَالْقُطَيْبِيَّةِ.

(٣) فَمَنْ ذَا الَّذِي يُبْرِّتُكَ مِنْ: «الْفِكْرِ الْقُطَيْبِيِّ» وَأَنْتَ عَلَىٰ فَهْمٍ بِهِذَا الْفِكْرِ الْحَيِّثُ.
وَمَنْهَجُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هُوَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لَيْسَ هُوَ فِي كُتُبِ رُؤُوسِ الْإِخْوَانِيَّةِ وَالْقُطَيْبِيَّةِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» (ج ٨ ص ٤٨٧): (وَلِهَذَا كُلِّ مَنْ كَانَ مُتَّبِعًا لِلرَّسُولِ ﷺ
كَانَ اللَّهُ تَعَالَىٰ مَعَهُ بِحَسَبِ هَذَا الْاِتِّبَاعِ). اهـ

(٤) لِذَلِكَ لَوْ لَمْ تَكُنْ: «لِلْحَسَّافِ» الْقُطَيْبِيِّ مِنَ الْآثَارِ السَّنِّيَّةِ لَا نَكْشَفَ، وَافْتَضَحَ لَدَى الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ مِنْ
الْقَدِيمِ.

تَقْدِيرِ مَوْقِفِ الْمُحَايِدِ لِأَنَّ إِعْتَبْرَهُ مِنْ بَنِي جِلْدَتِنَا وَهُوَ مِنْ جِلْدَةِ: «الْقَطْبِيَّةِ»، فَجَعَلَهُمْ أَنْ يَحْسُنُوا الظَّنَّ بِهِ^(١)، فَوَقَفُوا هَذَا الْمَوْقِفَ مَعَهُ عَلَى خُبْنِهِ عَلَى مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

قُلْتُ: وَأَهْلُ الْبَاطِلِ وَالزَّيْغِ وَالضَّلَالِ فَإِنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَوْلَا أَشْيَاءَ فَاسِدَةً وَيَزْعَمُونَ أَنَّهَا الْحَقُّ ثُمَّ يَبْحَثُونَ بَعْدَئِذٍ عَنْ أَيِّ شَيْءٍ يُؤَيِّدُ مَا يَقُولُونَ مِنَ الْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ أَوْ أَقْوَالِ السَّلَفِ أَوْ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ.

* فَإِذَا عَثَرُوا عَلَيْهَا تَمَسَّكُوا بِهَا، فَإِذَا جَاءَهُمْ مَا يُبَيِّنُ فَسَادَ مَا هُمْ عَلَيْهِ، وَقَفُوا فِي صَدْرِهِ بِالرَّدِّ إِنْ اسْتَطَاعُوا، وَبِالتَّأْوِيلِ الْفَاسِدِ لِلنُّصُوصِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِيعُوا فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا، وَلَا بَدَّ.^(٢)

فَسَبْحَانَ اللَّهِ؛ فَكُلُّ مَا كَتَبَهُ هَذَا: «السَّقَّافُ» مِنْ أَقْوَالِ، وَكُتِبَ رُؤُوسِ الْقَطْبِيَّةِ^(٣)، وَمَا فِيهَا مِنَ الضَّلَالَاتِ، كَذَلِكَ يَزْعَمُ أَنَّهُ عَلَى: «مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ».^(٤)

فَهُوَ يُرَوِّجُ: «الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ» بِزَعْمِهِ مَعَ: «الْفِكْرِ الْقَطْبِيِّ» لِكَيْ لَا يَنْكَشِفُ وَهَذَا وَاضِحٌ مِنْهُ فِي مَوْقِعِهِ: «الدَّررِ السُّنِّيَّةِ».

(١) لَوْ أَفْصَحَ عَنْ أَفْكَارِهِ الْقَطْبِيَّةِ صَرَاحَةً بَلَا إِجْمَالٍ لَوْقَفَ الْجَمِيعُ مِنْهُ مَوْقِفًا وَاضِحًا؛ مِثْلُ: «سَفَرِ الْحَوَالِي»، وَ«سَلْمَانَ الْعُودَةِ»، وَ«سَيِّدِ قُطْبِ»، وَ«مُحَمَّدِ قُطْبِ» وَغَيْرِهِمْ.

(٢) وَالسَّقَّافُ هَذَا لَمْ تَزِدْهُ أَفْكَارُ الْقَطْبِيَّةِ إِلَّا تَفُورًا وَتَمَادِيًا فِي الْكَيْدِ لِسَبَابِ الْأُمَّةِ.

(٣) فَأَقْوَالُهُ مُتَشَابِهَةٌ بِأَقْوَالِهِمْ: «تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ» [البقرة: ١١٨].

(٤) أَرَأَيْتَ مَنْهَجِ: «السَّقَّافِ» فَإِنَّهُ مَنْهَجٌ تَرْقِيعِيٌّ، وَتَلْفِيفِيٌّ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١]، و[النمل: ٦٤].
 قلتُ: فَهُوَ مُعْتَكِفٌ عَلَى كُتُبِ: «الإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ»، وَفَلَاهَا فَلْيَا، وَهُوَ مُتَأَثِّرٌ
 بِهَا، يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا يَنْقَلُهُ عَنْهُمْ، وَهُمْ عِنْدَهُ حُجَّةٌ فِي الدَّعْوَةِ!
 * وَلَا تَسْتَعْرِبُ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ لِمَا كَتَبَ وَنَقَلَ عَنِ: «الإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ»
 مِثْلُ: «حَسَنِ الْبَنَاءِ»، وَ«سَيِّدِ قُطْبٍ»، وَ«مُحَمَّدِ قُطْبٍ»، وَ«سَفَرِ الْحَوَالِي» وَغَيْرِهِمْ.^(١)
 فَالسَّقَّافُ هَذَا يُعَظِّمُ رُؤُوسَ: «الْفِرْقَةِ الْقُطْبِيَّةِ» وَيَتَّخِذُهُمْ أُمَّةً لَهُ، فَوَقَعَ فِي
 الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ وَلَا بَدَّ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].
 * وَأَنْتَ تَبْتَهِرُ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي يَذْكُرُهَا: «السَّقَّافُ» مِنْ كُتُبِ: «أَهْلِ السُّنَّةِ»،
 وَمَعَ ذَلِكَ يَتَّبِحُّ بِكُتُبِ: «سَيِّدِ قُطْبٍ»، وَ«مُحَمَّدِ قُطْبٍ»، وَ«سَفَرِ الْحَوَالِي»،
 وَ«حَسَنِ الْبَنَاءِ»، وَغَيْرِهِمْ.
 * بَلِ وَالسَّقَّافُ هَذَا مِنَ الَّذِينَ يَلُؤُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِاسْتِنْكَارٍ نَقْدٍ بَاطِلٍ: «سَيِّدِ
 قُطْبٍ»، وَ«حَسَنِ الْبَنَاءِ»، وَ«سَفَرِ الْحَوَالِي» وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبَاطِلِ.

(١) قلتُ: وَلِئِنْ أَخَذَ وَنَشَرَ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَمِنْ بَابٍ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ
 مُذْعِنِينَ﴾ [النور: ٤٩].

وَهَذَا: «السَّقَّافُ» لَمْ يَتَعَلَّمْ عَلَى يَدِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، فَتَكُونُهُ الْعَلَمِيُّ حَصِيلَةٌ دِرَاسِيَّةٌ عَلَى كُتُبِ: «الْأَكَادِمِيَّةِ» فِي
 جَامِعَةِ الْبَيْرُولِ بِالدَّمَامِ!.

قلت: وَيَعْذِرُهُمْ لِلْقَاعِدَةِ الْإِخْوَانِيَّةِ: «نَلْتَقِي فِيمَا اتَّفَقْنَا عَلَيْهِ وَيَعْذِرُ بَعْضَنَا

بَعْضًا فِيمَا اخْتَلَفْنَا فِيهِ»^(١).

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الدَّقَاقُ رحمته: (السَّاكِتُ عَنِ الْحَقِّ شَيْطَانٌ أَخْرَسٌ، وَالْمُتَكَلِّمُ

بِالْبَاطِلِ شَيْطَانٌ نَاطِقٌ)^(٢).

قلت: فَالسَّاكِتُونَ عَصَاةٌ أَثْمُونَ مُنْدَرِجُونَ^(٣) تَحْتَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَانُوا لَا

يَتَنَاهَوْنَ عَنِ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٩].

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمته فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٢٨ ص ٢٣٣): (وَإِذَا كَانَ

أَقْوَامٌ لَيْسُوا مُنَافِقِينَ لَكِنَّهُمْ سَمَاعُونَ لِلْمُنَافِقِينَ). اهـ

قلت: وَهَذَا «السَّقَّافُ» لَا يَشْكُ أَثْنَانٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّهُ مِنْ دُعَاةِ «الْقُطْبِيَّةِ»

جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا^(٤).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمته فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٩ ص ٢٣٣): (هَذِهِ الْأُمَّةَ

وَلِلَّهِ الْحَمْدُ لَمْ يَزَلْ فِيهَا مَنْ يَتَفَطَّنُ لِمَا فِي كَلَامِ أَهْلِ الْبَاطِلِ مِنَ الْبَاطِلِ وَيَرُدُّهُ. وَهُمْ

(١) لِذَلِكَ لَمْ يَنْقُدْ: «السَّقَّافُ» الْقُطْبِيَّةَ بِأَيِّ شَيْءٍ، وَلَمْ يَنْصَحْهُمْ، وَلَمْ يَقُلْ لَهُمْ دَعُوا مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْبَاطِلِ، وَارْجِعُوا إِلَى الْمَنْهَجِ الْحَقِّ!.

(٢) أَنْثَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْقَشِيرِيُّ فِي «الرِّسَالَةِ» (٢٢٦)

(٣) وَانظُرْ: «شِفَاءُ الصُّدُورِ» لِلشَّيْخِ مَرْعِي الْحَنْبَلِيِّ (ص ٢٢٣).

(٤) وَهَذَا الرَّجُلُ يَفْعَلُ نَفْسَهُ لَا هُوَ فِي الْعَبْرِ، وَلَا فِي النَّفِيرِ، لَكِنَّهُ بَعِيرٌ.

* وَقَدْ وَرِثَ عَنِ: «الْقُطْبِيَّةِ» تِلْكَ النَّفْسِيَّةَ السُّودَاءِ، الْوَقِحَةَ الْحَاقِدَةَ الذَّمِيمَةَ.

لَمَّا هَدَاهُمْ اللَّهُ بِهِ يَتَوَافِقُونَ فِي قَبُولِ الْحَقِّ وَرَدِّ الْبَاطِلِ رَأْيًا وَرَوَايَةً مِنْ غَيْرِ تَشَاعُرٍ
وَلَا تَوَاطُؤٍ. اهـ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾
[يُونُسُ: ٢٥].

* فَاللَّهُ الْعَظِيمُ؛ أَسْأَلُ أَنْ يَرْزُقَنَا الْعِلْمَ النَّافِعَ، وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ، وَأَنْ يَكْتَبَنَا فِي
زُمرَةِ الدَّابِّينَ عَنِ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ؛ إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.
وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذَكَرُ الدَّلِيلَ عَلَى مَدَى مَعْرِفَةِ: «السَّقَّافِ» بِعِلْمِ الْمُنْهَجِ، وَأَنَّهُ جَاهِلٌ فِيهِ،
لِإِعْتِمَادِهِ فِي الْمُنْهَجِ عَلَى أَقْوَالِ: «سَيِّدِ بْنِ قُطَيْبٍ» الْمُلْحَدِ فِي: «ظِلَالِ الْقُرْآنِ»
وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَدْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ

إِعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّ عَلَوِيَّ بْنَ عَبْدِ الْقَادِرِ السَّقَّافَ هَذَا، قَدْ تَبَيَّنَ جَهْلُهُ فِي الدِّينِ،
وَأَنَّهُ حَاطِبٌ لَيْلٍ؛ لِإِحْتِجَاجِهِ بِأَرَاءِ رُؤُوسِ: «الْفِرْقَةِ الْقُطَيْبِيَّةِ» مِثْلُ: «سَيِّدِ بْنِ قُطَيْبٍ»
وغيره.

* وَهَذَا عَجِيبٌ يَدُلُّ عَلَى مُدَى مَعْرِفَةِ: «السَّقَّافِ» بِعِلْمِ الْمُنْهَجِ، وَهَذَا إِنْ دَلَّ
فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ: «السَّقَّافَ» لَا يَدْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ، وَأَيُّ فَائِدَةٍ نَافِعَةٍ فِي
كِتَابِ: «ظِلَالِ الْقُرْآنِ»، وَأَكْثَرُهُ ضَلَالَاتٍ.

* فَالْكِتَابُ هَذَا أَخْطَاؤُهُ أَكْثَرُ مِنْ صَوَابِهِ، وَمَا كَانَ بِهِذِهِ الْمَرْتَبَةِ، فَلَا يُعْتَمَدُ بِهِ،
وَلَا يُعْتَدُ بِهِ، وَلَا يَنْتَفَعُ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.^(١)

فَعَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى قَالَ؛ قُلْتُ: لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: «يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، كَيْفَ لَمْ تَكْتُبْ
عَنِ النَّاسِ، وَقَدْ أَدْرَكْتَهُمْ مُتَوَافِرِينَ؟ فَقَالَ: أَدْرَكْتَهُمْ مُتَوَافِرِينَ، وَلَكِنْ لَا أَكْتُبُ إِلَّا عَنِ

(١) وَهَذَا يَرْجِعُ إِلَى جَهْلِهِ بِعِلْمِ أَصُولِ الْمُنْهَجِ السَّلَفِيِّ، وَخَلْطِهِ وَخَبْطِهِ فِي الدِّينِ.

رَجُلٍ يَعْرِفُ مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ». وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تَأْخُذْ مِنْ سَفِيهِ مُعْلَنٍ بِالسَّفَةِ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «لَمْ يَكُونُوا يَعْرِفُونَ مَا يُحَدِّثُونَ».

أثرٌ صحيحٌ

أَخْرَجَهُ الْفَسَوِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج ١ ص ٦٨٤)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْكِفَايَةِ» (٣٠٣)، وَ(٥١٤)، وَفِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّأْيِ» (١٧١)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي «الْعِلَالِ» (٣٢٨)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمَدْخَلِ إِلَى الْإِكْلِيلِ» (٢٨)، وَالرَّامَهُرْمُزِيُّ فِي «الْمُحَدَّثِ الْفَاصِلِ» (٤١٨)، وَابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي «إِتْحَافِ السَّالِكِ» (ص ٨٢)، وَالْعَقِيلِيُّ فِي «الضُّعْفَاءِ الْكَبِيرِ» (ج ١ ص ١٣ و ١٤)، وَابْنُ شَاهِينَ فِي «الضُّعْفَاءِ» (ص ١٤١)، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (ج ١ ص ٨٩)، وَابْنُ عَدِيِّ فِي «الْكَامِلِ» (ج ١ ص ١٠٣)، وَالْقَاضِي عِيَّاضُ فِي «الْإِلْمَاعِ» (ص ٦٠)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَّمْهِيدِ» (ج ١ ص ٦٦)

من طرق عن إبراهيم بن المنذر قال: حدثني معن بن عيسى به

قلت: وهذا سنده صحيح.

وَذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» (ج ٢ ص ٨٢١)، وَابْنُ عَسَاكَرٍ فِي

«إِسْعَافِ الْمَبْطَأِ» (ص ٣).

قُلْتُ: وَإِذَا وَضَحَ مَا سَلَفَ؛ فَيُظْهِرُ لَكَ بَطْلَانَ قَوْلِ «السَّقَّافِ» فِي كِتَابِهِ: «تَخْرِيجِ

أَحَادِيثِ وَأَثَارِ كِتَابِ ظَلَالِ الْقُرْآنِ لِسَيِّدِ قُطْبٍ» (ص ٥)؛ أَنْ كِتَابَ: «ظِلَالِ الْقُرْآنِ»

(قَدْ تَدَاوَلَهُ أُنْبَاءُ هَذِهِ الصَّحْوَةِ الْمُبَارَكَةِ! ^(١))، وَهَذَا لَا يُفِيدُ: «السَّقَّافَ» شَيْئًا، لِأَنَّ الْكِتَابَ مِنَ الْكُتُبِ الْبِدْعِيَّةِ.

فَلْيَتَأَمَّلْ هَذَا مُنَاصِرُوهُ: «السَّقَّافِ» وَمُرِيدُوهُ حَتَّى يَعْرِفُوا الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَصِدْقَ الْقَوْلِ مِنَ الْعَاطِلِ ^(٢): ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [المائدة: ٦٣].

وَقَوْلُهُ: عَنِ كِتَابِ: «ظِلَالِ الْقُرْآنِ»: (قَدْ تَدَاوَلَهُ أُنْبَاءُ هَذِهِ الصَّحْوَةِ الْمُبَارَكَةِ)؛ فَهَذَا الْأَحْمَقُ كَلَامُهُ كُلُّهُ يَتَصَبَّبُ جَهْلًا بَاطِلًا، وَادِّعَاءً كَاذِبًا، وَفَهْمًا أَعْوَجَ سَقِيمًا فِي الْمُنْهَجِ وَالشَّرِيعَةِ ^(٣)، فَهَذَا ثَنَاءٌ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ.

* وَهَذَا خِلَافٌ لِمَا عَلَيْهِ السَّلَفُ حَيْثُ يَذْكُرُونَ الْمُخَالَفَ بِالذَّمِّ، وَلَا يَذْكُرُونَهُ بِالْمَدْحِ ^(٤) ﴿بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠].

فَأَيُّ حَبَثٍ مِنَ الْإِحْتِجَاجِ بِكِتَابِ: «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» فِي الدِّينِ، بِلَا أَدْنَى تَحْفُظٍ. قُلْتُ: وَ«سَيِّدُ بَنِ قُطْبِ» هُوَ كَاتِبُ هَذَا الْكِتَابِ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَكُنْ عَلَيَّ مَعْرِفَةً بِالْإِسْلَامِ وَبِأَصُولِهِ وَفُرُوعِهِ، نَاهِيكَ عَنِ مَدَى جَهْلِهِ بِالدِّينِ عَقِيدَةً وَمَنْهَجًا وَشَّرِيعَةً. ^(٥)

(١) يَقْصِدُ السَّقَّافُ بِأُنْبَاءِ الصَّحْوَةِ هُمْ أَتْبَاعُ: «الْفِرْقَةِ الْقَطْبِيَّةِ»، وَأَتْبَاعُ: «الْفِرْقَةِ الشُّرُورِيَّةِ».

(٢) قُلْتُ: هُوَ أَرَادَ إِيْهَامَ النَّاسِ أَنَّ كِتَابَ «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» يُمْكِنُ أَنْ يُسْتَفَادَ مِنْهُ بِتَرْكِ الْأَخْطَاءِ وَأَخِذِ الصَّوَابِ مِنْهُ، فَهَذَا مِنَ: «السَّقَّافِ» تَلْبِيسٌ وَتَدْلِيسٌ.

(٣) قُلْتُ: فَإِنَّكَ سَ فِكْرُهُ، وَإِزْتَكَسَ عَقْلُهُ، وَإِنْعَكَسَ قَوْلُهُ؛ فَصَارَ: «سَيِّدُ قُطْبِ» عِنْدَهُ مِمَّنْ يَحْتَجُّ بِهِ فِي الدِّينِ، اللَّهْمَّ عُفْرًا.

(٤) فَسَيِّدُ قُطْبِ هَذَا لَا يَزْكِي فِي شَيْءٍ لِإِنْجِرَافِهِ الْمُطْلَقِ فِي الْإِسْلَامِ، فَهُوَ مِنَ الْمَلَا حِدَةِ الْخُبْتَاءِ.

(٥) وَهَذَا خِلَافٌ لِمَا عَلَيْهِ الْمُمِيعَةُ الْيَوْمَ حَيْثُ ضَعَّفُوا النِّقْدَ الشَّرْعِيَّ، وَجَعَلُوا كُلَّ مُخَالَفٍ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مَهْمًا كَانَ خِلَافُهُ.

* وَهَذَا النَّهْجُ الْجَدِيدُ لَيْسَ سَرَى فِي «عَلَوِيِّ السَّقَّافِ» فَحَسْبُ، بَلْ بَدَأَ يَسْرِي فِي دُعَاةِ التَّمْيِيعِ كُلِّهِمْ، وَتَرَى فِي ظَاهِرِهِ الرَّحْمَةَ وَبَاطِنِهِ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ، فَتَرَى دُعَاةَ التَّمْيِيعِ يُظْهِرُونَ النَّقْدَ لِلْمُخَالَفِ مَعَ إِظْهَارِهِمُ الْمَدِيحَ فِيهِ وَالثَّنَاءَ عَلَيْهِ!، فَلَيْسَ يُجْدِي أَلْبَتَّهَ مَدْحُ الْمُخَالَفِ مَعَ نَقْدِهِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ: «تِلْكَ إِذَا قَسَمَةٌ ضِيْزَى» [النجم: ٢٢]، أَي: جَائِرَةٌ.^(٣١)

قُلْتُ: وَمِنْ أَقْرَبِ، وَأَشْهَرِ، وَأَبْيَنِ وَجْوهِ جَهْلِ وَإِنْحِرَافِ سَيِّدِ قُطْبٍ هَذَا تَفْسِيرُهُ لـ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» بِالْحَاكِمِيَّةِ!^(٣)

قَالَ سَيِّدُ بِن قُطْبٍ فِي «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» (ج ٢ ص ١٠٥): (كَانَ - الْعَرَبُ - يَعْرِفُونَ مِنْ لُغَتِهِمْ مَعْنَى: «إِلَه»، وَمَعْنَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، كَانُوا يَعْرِفُونَ أَنَّ الْأُلُوهِيَّةَ تَعْنِي: «الْحَاكِمِيَّةَ الْعُلْيَا». اهـ

قلت: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى جَهْلِهِ بِكَلِمَةِ التَّوْحِيدِ وَبِمَعْنَاهَا فِي الْإِسْلَامِ^(٤)، وَأَنَّ مَعْنَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ أَي: لَا حَاكِمَ إِلَّا اللَّهُ!، وَجَعَلَ الْحَاكِمِيَّةَ هِيَ الْمَعْنَى لِكَلِمَةِ التَّوْحِيدِ: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ﴾ [ص: ٦].

(١) انظر: «مُخْتَارُ الصَّحَاحِ» لِلرَّازِيِّ (ص ٣٧١).

(٢) وَهَذَا هُوَ الْإِتِّكَاسُ فِي الدِّينِ.

(٣) وانظر: «ظِلَالُ الْقُرْآنِ» لِسَيِّدِ قُطْبٍ (ج ٢ ص ١٤٩٢).

(٤) وَقَدْ حَرَفَ تَفْسِيرَ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ إِلَى تَفْسِيرٍ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَصَحَابَتُهُ ﷺ، وَهُوَ بِهَذَا الْفِكْرِ السِّيَاسِيِّ الْمُنْحَرِفِ مُرَادُهُ الْخُرُوجُ عَلَى الْحُكَّامِ!.

قَالَ سَيِّدُ بِن قُطْبٍ فِي «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» (ج ٢ ص ١٠٥): (كَانُوا - يَعْنِي: الْعَرَبُ - يَعْلَمُونَ أَنَّ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» نُورَةٌ عَلَى السُّلْطَانِ الْأَرْضِيِّ... وَخُرُوجٌ عَلَى السُّلْطَاتِ الَّتِي تَحْكُمُ بِشَرِيعَةٍ مِنْ عِنْدِهَا لَمْ يَأْذَنْ بِهَا اللَّهُ!). اهـ

قلتُ: وأخو: «سَيِّدُ بِنِ قُطْبٍ»، وهو: «مُحَمَّدُ بِنِ قُطْبٍ» فَسَّرَ كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ
أَيْضًا بِالْحَاكِمِيَّةِ!

فَقَالَ مُحَمَّدُ بِنِ قُطْبٍ فِي «حَوْلِ تَطْبِيقِ الشَّرِيعَةِ» (ص ٢٠)؛ شَارِحًا مَعْنَى: «لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» (أَي: لَا مَعْبُودَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا حَاكِمَ إِلَّا اللَّهُ). اهـ

قلتُ: بَلْ نَرَى: «مُحَمَّدَ بِنِ قُطْبٍ» يَجْعَلُ فِي كِتَابِهِ: «وَأَقَعْنَا الْمُعَاصِرِ» (ص ٢٩)؛
المُقْتَضَى الرَّئِيسِيَّ لـ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، هُوَ: تَحْكِيمُ شَرِيعَةِ اللَّهِ تَعَالَى!

قلتُ: وَمَعْنَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» أَعْمٌ مِنْ ذَلِكَ، فَمَعْنَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ أَي: لَا
مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ، وَهُوَ إِخْلَاصُ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَيَدْخُلُ فِيهَا تَحْكِيمُ
الشَّرِيعَةِ.

فَأَمَّا تَفْسِيرُهَا بِالْحَاكِمِيَّةِ، فَتَفْسِيرٌ قَاصِرٌ لَا يُعْطَى مَعْنَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».
* وَتَفْسِيرُهَا بِأَنَّ: «لَا مَعْبُودَ إِلَّا اللَّهُ»؛ تَفْسِيرٌ بَاطِلٌ، يَلْزَمُ عَلَيْهِ وَحْدَةُ الْوُجُودِ؛
فَهُنَاكَ مَعْبُودَاتٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْقُبُورِ وَغَيْرِهَا، وَهِيَ مَعْبُودَاتٌ بَاطِلَةٌ.^(١)
قَالَ تَعَالَى: «ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ»
[الحج: ٦٢].

وَقَالَ تَعَالَى: «وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» [النساء: ٣٦].
وَقَالَ تَعَالَى: «وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ»
[النحل: ٣٦].

(١) وَأَنْظُرْ: «الْأَجُوبَةُ الْمُفِيدَةُ» لِلشَّيْخِ الْفُوزَانَ (ص ٦١ و ٦٣).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذَّارِيَاتِ: ٥٦].
 وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [الْبَيْتَةِ: ٥].
 قُلْتُ: فَانظُرُوا بِاللَّهِ عَلَيْكُمْ إِلَى هَذَا الْبَيَانِ، وَإِلَى بَيَانِ: «السَّقَّافِ» فِي ثَنَائِهِ عَلَيَّ
 «سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» وَكِتَابِهِ: «ظِلَالِ الْقُرْآنِ»!.

فَهَذِهِ مَسْأَلِكُ مَنْ نَبَأَ فَهَمُّهُ عَنِ اسْتِيعَابِ الْمَنْهَجِ السَّلْفِيِّ.^(١)
 قُلْتُ: وَالْقَطِيبِيُّونَ هُمْ قَالُوا: الْأَصْلُ الْأَوَّلُ: تَحْقِيقُ الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»
 وَلَكِنَّ مِرَادَهُمْ بِتَحْقِيقِهَا هُوَ الْكَلَامُ حَوْلَ: «تَوْحِيدِ الرَّبُوبِيَّةِ»^(٢)، هُوَ الْخُرُوجُ بِالثَّوَرَاتِ
 عَلَيَّ الدَّوْلِ الْإِسْلَامِيَّةِ!!!.

وَهَذَا مَا تَجَاهَلَهُ: «السَّقَّافُ» وَتَغَافَلَ عَنْهُ؛ ظَانًّا أَنْ لَنْ يَتَنَبَّهَ إِلَيْهِ أَحَدٌ، وَلَنْ يَتَعَقَّبَهُ
 أَحَدًا!.

فَانظُرْ كَيْفَ يَسْكُتُ: «السَّقَّافُ» عَنْ هَذَا التَّحْقِيقِ كُلِّهِ وَيَطْوِيهِ، وَيَعْمَلُ بِجَهْلِهِ فِي
 الدِّينِ.

قُلْتُ: فَتَلْمِيعُ: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» وَكِتَابِهِ: «ظِلَالِ الْقُرْآنِ»؛ فَهَذَا مِنْ غِشِّ الْمُسْلِمِينَ
 فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، بَلْ هَذَا مِنْ تَزْيِينِ الْبَاطِلِ وَأَهْلِهِ لِلنَّاسِ.^(٣)

(١) قُلْتُ: وَزِيَادَةٌ عَلَيَّ مَا وَقَعَ بِهِ: «عُلَوِيُّ السَّقَّافِ» نَفْسُهُ مِنْ تَغَافُلِهِ عَنْ صَلَاحَاتِ سَيِّدِ قُطْبٍ، فَإِنَّهُ غَضَّ طَرْفَهُ فِي كَشْفِ مَا وَقَعَ لِسَيِّدِ
 قُطْبٍ هَذَا مِنْ صَلَاحَاتٍ وَكُفْرِيَّاتٍ كَانَ أَجْدَرُ بِهِ التَّفَرُّغُ لِكَشْفِهَا، وَالتَّخَذِيرُ مِنْهَا بَدَلًا أَنْ يَتَغَافَلَ عَنْ صَلَاحَاتِهِ فِي الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

(٢) وَلِذَلِكَ يُدْنِدُونُ عَلَيَّ الْحَاكِمِيَّةَ كَثِيرًا، وَمِرَادُهُمْ أَيْضًا الْخُرُوجُ عَلَيَّ الدَّوْلِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

(٣) وَهَذَا يَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّ «السَّقَّافَ» هَذَا مُتَأَثِّرٌ بِفِكْرِ: «سَيِّدِ قُطْبٍ»، وَمَا عَلَيْهِ هَذَا الرَّجُلُ مِنَ الْخُرُوجِ عَلَيَّ حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِلَّا
 يَسْتَجِيلُ أَنْ رَجُلًا عَلَيَّ مِنْهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يُثْنِي عَلَيَّ: «سَيِّدِ قُطْبٍ» وَكِتَابِهِ: «ظِلَالِ الْقُرْآنِ»، إِلَّا لَرَجُلٍ عَلَيَّ فِكْرُهُ أَوْ قَارِبِ
 فِكْرِهِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْحِسْبَةِ فِي الْإِسْلَامِ» (ص ٢٦) فِي غِشِّ الْمُسْلِمِينَ: (فَأَمَّا الْغِشُّ فِي الدِّيَانَاتِ؛ فَمِثْلُ الْبِدْعِ الْمُخَالَفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ السَّلَفِ الْأُمَّةِ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ). اهـ

قُلْتُ: فَقَدْ سَأَقَ ذَكَرَ هَذَا الرَّجُلِ وَكِتَابِهِ مَسَاقِ الثَّنَاءِ وَالْمَدْحِ كَمَا سَبَقَ ذَلِكَ، وَهَذَا الْمَوْقِفُ مِنْ: «السَّقَّافِ» هُوَ مُخَالَفٌ لِمَوَاقِفِ السَّلَفِ الصَّالِحِ مَعَ الْمُبْتَدِعَةِ وَكُتُبِهِمْ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ «السَّقَّافَ» مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ شِعَارَ الْمُبْتَدِعَةِ تَرَكَ مِنْهَجَ السَّلَفِ فِي الْمُبْتَدِعَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَ«سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ» عِنْدَهُ ضَلَالَاتٌ كَبُرَى ظَهَرَتْ فِي كُتُبِهِ، فَذَكَرَهُ فِي مَسَاقِ الثَّنَاءِ فَهَذَا مِنَ الْغِشِّ لِشَبَابِ الْأُمَّةِ، وَتَفْرِيطًا فِي الْأَمَانَةِ فِي الدِّينِ، وَهَذَا أَمْرٌ خَطِيرٌ.

وَالْعُلَمَاءُ الْمُعْتَبَرُونَ قَالُوا فِي كُتُبِهِ: «سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ» خَاصَّةً كِتَابَهُ: «ظِلَالِ الْقُرْآنِ»، وَأَنَّهَا يَجِبُ أَنْ تُجْتَنَّبَ لِمَا فِيهَا مِنَ الضَّلَالَاتِ الْعَقْدِيَّةِ الَّتِي تُلَبِّسُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، مِنْهُمْ: الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ، وَالشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ، وَالشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانَ، وَالشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْغُدَيَّانِ، وَالشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ اللَّحْيَدَانِ، وَالشَّيْخُ مُحَمَّدُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ، وَالشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ آلِ الشَّيْخِ وَغَيْرُهُمْ.

قُلْتُ: فَاحْتِجَّاجُ: «السَّقَّافِ»^(١) بِ«سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» وَكِتَابِهِ: «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» يُعْتَبَرُ مَشَاقَّةً لِعُلَمَاءِ السُّنَّةِ، لِأَنَّهُمْ طَعَنُوا فِي: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» وَكِتَابِهِ: «ظِلَالِ الْقُرْآنِ».

(١) فَمَنْ هُوَ الشَّاذُّ أَيُّهَا: «السَّقَّافِ» أَنْتَ بِلَا شَكِّ!

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ؛ بَعْدَمَا قُرِئَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْأَخْطَاءِ:
«لِسَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» فِي كِتَابِهِ: «ظِلَالِ الْقُرْآنِ»: (وَهَذَا بَاطِلٌ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَسْكِينٌ ضَائِعٌ
فِي التَّفْسِيرِ!).^(١) اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ؛ عَنْ ضَلَالَاتٍ: «سَيِّدِ بْنِ
قُطْبٍ»: (الْبَيَانُ وَالْكَشْفُ عَنْ جَهْلِهِ وَانْحِرَافِهِ عَنِ الْإِسْلَامِ).^(٢) اهـ
قُلْتُ: وَ«سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» هَذَا فِي كِتَابِهِ: «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» قَدْ فَسَّرَ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى
بِالْبَاطِلِ، وَتَعَرَّضَ بِتَدْوِينِ الْعَقَائِدِ الْبِدْعِيَّةِ، وَالْقَضَايَا الْمُدْمِرَةَ لِلنَّاسِ وَبُلْدَانِهِمْ.
قُلْتُ: يَا عَلَوِيُّ؛ أَي: فَائِدَةٌ تُذَكِّرُ مِنْ: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» وَكِتَابِهِ؛ لِلْبُلْدَانِ
الْإِسْلَامِيَّةِ، بَلْ هَذَا الرَّجُلُ جَلَبَ الْمَشَاكِلَ الْكُبْرَى وَالصُّعْرَى لِلْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ!
مِنْهَا: قَوْلُهُ: بِالْإِشْتِرَاكِئَةِ!
وَقَوْلُهُ: بِجَوَازِ الْإِغَاءِ الرَّقِّ!
وَقَوْلُهُ: أَنَّ الْإِسْلَامَ يَصُوغُ مَزِيجًا مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ وَالشُّيُوعِيَّةِ!
وَقَوْلُهُ: بِحَرِيَّةِ الْعَقِيدَةِ وَالْعِبَادَةِ مِنْ أَيِّ دِينٍ.
وَقَوْلُهُ: بِالْإِغَاءِ الْعِبَادَةِ.
وَقَوْلُهُ: بِالطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ.
وَقَوْلُهُ: بِالسُّخْرِيَّةِ بِالْإِسْلَامِ.

(١) انظر: «براءة علماء الأمة» للسَّنَانِي (ص ١٦).

(٢) انظر: «براءة علماء الأمة» للسَّنَانِي (ص ١٨).

وَقَوْلُهُ: عَنِ الكُتُبِ الصَّحِيحَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، بِالكُتُبِ الصَّفْرَاءِ.
 وَقَوْلُهُ: بِالخُرُوجِ عَلَى الحُكَّامِ وَالثَّوَرَاتِ عَلَيْهِمْ فِي بُلْدَانِ المُسْلِمِينَ!
 وَقَوْلُهُ: بِالفِكْرِ الأَشْعَرِيِّ، وَالجَهْمِيِّ وَالمُعْتَزَلِيِّ وَالخَارِجِيِّ!
 وَقَوْلُهُ: بِالغُلُوِّ الشَّدِيدِ فِي الدِّينِ!
 وَقَوْلُهُ: بِالطَّعْنِ فِي صَحَابَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ!
 وَقَوْلُهُ: بِتَكْفِيرِ أُمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ!
 وَقَوْلُهُ: بِالطَّعْنِ فِي الرِّسْلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامِ!
 وَقَوْلُهُ: بِتَفْسِيرِ بَاطِلٍ لِمَعْنَى: «لَا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»؛ حَيْثُ فَسَّرَهَا بِالحَاكِمِيَّةِ
 وَالرُّبُوبِيَّةِ!.

وَقَوْلُهُ: بِتَكْفِيرِ المُجْتَمَعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ!^(١)
 وَقَوْلُهُ: بِأَنَّ مَسَاجِدَ المُسْلِمِينَ، مَعَابِدُ جَاهِلِيَّةٍ.
 وَقَوْلُهُ: بِالشَّرْكِ فِي العَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ.^(٢)
 وَقَوْلُهُ: بِإِنْكَارِ الغَيْبِيَّاتِ الثَّابِتَةِ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَنِ، مِثْلَ المَلَائِكَةِ، وَالعَرْشِ،
 وَأَخَذِ الكِتَابِ بِالْيَمِينِ وَالشَّمَالِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

(١) انظر: «مَعْرَكَةُ الإِسْلَامِ وَالرَّأْسَمَالِيَّةُ» لسيِّدِ قُطْب (ص ١١٣ و ١٢٢)، و«التَّصْوِيرَ الفَنِيِّ فِي القُرْآنِ» لسيِّدِ قُطْب (ص ٣٠)، و«العَدَالَةُ الاجْتِمَاعِيَّةُ» لسيِّدِ قُطْب (ص ١٨٦ و ١٨٩ و ٢٠٦)، و«ظلالُ القُرْآنِ» لسيِّدِ قُطْب (ج ٢ ص ١٠٠٥ و ١٠٠٦)، و(ج ٤ ص ١٨٤٦ و ١٨٥٢ و ٢٠٠٩ و ٢١١٤)، و(ج ٥ ص ٢٧٠٧)، و(ج ٦ ص ٤٠١٠)، و«معالم في الطَّرِيقِ» لسيِّدِ قُطْب (ص ١٠).

(٢) انظر: «العَدَالَةُ الاجْتِمَاعِيَّةُ» لسيِّدِ قُطْب (ص ٢٦١)، و«مَعْرَكَةُ الإِسْلَامِ وَالرَّأْسَمَالِيَّةُ» لسيِّدِ قُطْب (ص ٦١ و ٨٤)، و«نحو مُجْتَمَعِ إِسْلَامِيٍّ» لسيِّدِ قُطْب (ص ١٣٢)، و«دَرَاسَاتُ إِسْلَامِيَّةٌ» لسيِّدِ قُطْب (ص ١٣ و ١٤ و ٨٦ و ٩٢).

وَقَوْلُهُ: بِخَلْقِ الْقُرْآنِ.^(١)

وَقَوْلُهُ: بِتَعْطِيلِ الصِّفَاتِ عَلَى طَرِيقَةِ الْجَهْمِيَّةِ، مِثْلَ: كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْإِسْتِوَاءِ.

وَقَوْلُهُ: بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ.

وَقَوْلُهُ: بِالْإِنْكَارِ لِلْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَقَوْلُهُ: بِإِنْكَارِ الْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ، وَأَحَادِيثِ الْأَحَادِ.^(٢)

قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ: «السَّقَّافَ» هَذَا لَا يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ فِي

اِحْتِجَاجِهِ بِ«سَيِّدِ قُطْبٍ» وَكُتُبِهِ، وَكَأَنَّهُ لَمْ يَنْشَأْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ، وَلَا سَمِعَ كَلَامَ الْعُلَمَاءِ

فِي «سَيِّدِ قُطْبٍ» وَكُتُبِهِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رحمته فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٤ ص ١٧٠): (تَجِدُ أَحَدَهُمْ

يَتَكَلَّمُ فِي «أُصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ» بِكَلَامٍ مَنْ كَأَنَّهُ لَمْ يَنْشَأْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ وَلَا سَمِعَ مَا

عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ وَلَا عَرَفَ حَالَ سَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَمَا أُوتُوهُ مِنْ كَمَالِ الْعُلُومِ

النَّافِعَةِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ وَلَا عَرَفَ مِمَّا بَعَثَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ مَا يَدُلُّهُ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَ

الْهُدَى وَالضَّلَالِ وَالْغَيِّ وَالرَّشَادِ). اهـ

(١) انظر: «ظِلَالُ الْقُرْآنِ» لِسَيِّدِ قُطْبٍ (ج ١ ص ٣٨ و ١٠٦)، و(ج ٣ ص ١٣٦٨ و ١٧٣٥ و ١٧٦٢ و ١٨١٦)، و(ج ٤

ص ٢٠٠٩ و ٢٠٣٣ و ٢١٢٢).

(٢) انظر: «ظِلَالُ الْقُرْآنِ» لِسَيِّدِ قُطْبٍ (ج ٣ ص ١٢٦١)، و(ج ٤ ص ٢٤٨١)، و(ج ٦ ص ٣٤٧٩ و ٣٤٨٠ و ٤٠٠٢ و

٤٠٠٣ و ٤٠٠٨ و ٤٠١٢).

قلت: وَقَدْ بَيَّنَّ الْعُلَمَاءُ ضَلَالَاتِ: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» فِي الدِّينِ؛ فَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ؛ عَنِ اسْتَهْزَاءِ سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ؛ بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: (الْإِسْتَهْزَاءُ بِالْأَنْبِيَاءِ رَدَّةٌ مُسْتَقِلَّةٌ).^(١) اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ؛ عِنْدَمَا طَعَنَ سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ فِي «مُعَاوِيَةَ»، وَ«عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ»: (كَالَامٍ فَيِيحُ هَذَا كَالَامٍ فَيِيحُ سَبِّ مُعَاوِيَةَ، وَسَبِّ لِعَمْرُو بْنِ الْعَاصِ؛ كُلُّ هَذَا كَالَامٌ فَيِيحُ، وَكَالَامٌ مُنْكَرٌ).^(٢) اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ؛ عَنِ كُتْبِ سَيِّدِ قُطْبٍ: (يُنْبَغِي أَنْ تَمَزَّقَ).^(٣) اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللهُ: (كُتِبُوا مُلَا حَظَاتٍ عَلَيْهِ... عَلَى سَيِّدِ قُطْبٍ فِي التَّفْسِيرِ، وَفِي غَيْرِهِ).^(٤) اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللهُ: (أَمَّا تَفْسِيرُ سَيِّدِ قُطْبٍ فَفِيهِ طَوَامٌ).^(٥) اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِ؛ عَنِ كِتَابِ: «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» وَمَا فِيهِ مِنْ أخطاءٍ: (هَذَا كَالَامٌ بَاطِلٌ وَإِلْحَادٌ؛ هَذَا إِلْحَادٌ وَاتِّهَامٌ لِلْإِسْلَامِ).^(٦) اهـ

(١) «درس» للشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ فِي مَنْزِلِهِ بِ«الرِّيَاضِ»؛ سَنَةِ: «١٤١٣ هـ»، تَسْجِيلَاتٍ: «مِنْهَاجِ السَّنَةِ» بِالرِّيَاضِ.

(٢) انظر: «بَرَاءَةُ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ لِلْسَّنَانِيِّ (ص ٣٣).

(٣) «شَرْحُ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» لِلشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ؛ بِتَارِيخِ ١٨ / ٧ / ١٤١٦ هـ، يَوْمَ: «الْأَحَدِ».

(٤) «شَرِيْطُ مُسْجَلٍ»؛ بِعَنْوَانِ: «اللقاءُ المَفْتُوحُ الثَّانِي» بِتَارِيخِ ٢٤ / ٢ / ١٤٢١ هـ.

(٥) «مُجَلَّةُ الدَّعْوَةِ» عِدَد (١٥٩١)، ٩، مُحْرَمِ ١٤١٨ هـ.

(٦) انظر: «بَرَاءَةُ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ لِلْسَّنَانِيِّ (ص ٤٥).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى: ﴿إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٤٥]

ذكر الدليل على أن: «علوي بن عبد القادر السقاف» يدعي أن الأمة الإسلامية كانت نائمة، وفي غيبوبة على وجه الأرض من عصور طويلة؛ حتى استيقظتها: «الفرقة الإخوانية» على يد مؤسسها «حسن البنا» باسم: «الصَّحْوَةُ الإسلامية^(١)»، وهذا باطلٌ

قال علويُّ السَّقَّافُ القُطْبِيُّ في «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ ظِلَالِ الْقُرْآنِ» (ص ٥ و ٦):
والَّذِي دَفَعَنِي لِلْقِيَامِ بِهَذَا الْعَمَلِ كَثْرَةُ تَدَاوُلِ هَذَا الْكِتَابِ - يَعْنِي: «ظِلَالُ الْقُرْآنِ»
لِسَيِّدِ قُطْبٍ - بَيْنَ أَبْنَاءِ هَذِهِ: «الصَّحْوَةُ^(٢)» الْمُبَارَكَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ!.

* وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْكِتَابُ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي يَقْرَأُهَا الْكَثِيرُ مِنْ شَبَابِ الدَّعْوَةِ الْيَوْمِ ... حَتَّى تُسَلِّكَ هَذِهِ الدَّعْوَةُ^(٣) الْجَادَّةَ، وَلَا تُخْطِئُ الطَّرِيقَ، فَتَصِلُ بِإِذْنِ اللَّهِ إِلَى الْهَدَفِ

(١) وهذا الرجل ظلم نفسه بذلك، وظلم الأمة الإسلامية: ﴿أَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٤].

(٢) ويعني: السقاف بـ«الصَّحْوَةُ» هي الخَلِيطُ مِنْ أَتْبَاعِ: «الفرقة الإخوانية»، و«الفرقة القطبية»، و«الفرقة السُّرورية»، كما يأتي تبين ذلك.

(٣) يعني: السقاف بـ«الدعوة» هي دعوة الأحزاب الموجودة الآن؛ المتمثلة في «الجماعات الإسلامية» في هذا الزمان.

الْمَنْشُودِ، وَالْيَوْمِ الْمَوْعُودِ^(١)، وَالْأَمَلِ الْمُرْتَقِبِ، فَقَدْ طَالَ اللَّيْلُ، وَحَلَّكَ ظِلَامُهُ، وَقَرَّبَ طُلُوعِ الْفَجْرِ^(٢)، وَإِنَّا لَمُوقِنُونَ^(٣) بِذَلِكَ يَقِينٌ مَنْ يَعْلَمُ بَعْدَ اللَّيْلِ غَدًا). اهـ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [الجماعية: ١٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [الحج: ٥٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٦].

وَاعْلَمَ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَّ كَلِمَةَ: «الصَّحْوَةَ»، أَوْ «شَبَابِ الصَّحْوَةِ»، أَوْ «الصَّحْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ» أَحَدُهَا الْمُبْتَدَعَةُ لِأَنْفُسِهِمْ؛ وَهَمٌّ: «الْفِرْقَةُ الْإِخْوَانِيَّةُ»، وَ«الْفِرْقَةُ الْقُطْبِيَّةُ»، وَ«الْفِرْقَةُ السُّرُورِيَّةُ»؛ لِانْتِشَارِ دَعْوَتِهِمِ الْبَاطِلَةَ بَيْنَ الشَّبَابِ الْمَسْكِينِ الضَّائِعِ فِي الدِّينِ!.

قُلْتُ: وَهَذَا الْوَصْفُ لَمْ يُعَلِّقْ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ حُكْمًا؛ لَا فِي الْكِتَابِ، وَلَا فِي السُّنَّةِ؛ فَهُوَ اضْطِلَاحٌ حَدَثَ، بَلْ وَلَا يُعْرَفُ فِي مَنْهَجِ السَّلَفِ.

* وَقَدْ جَرَى اسْتِعْمَالُهُ الْكُفَّارُ؛ كَالنَّصَارِيِّ عِنْدَمَا عَادُوا عَلَيَّ الْكَنِيسَةَ؛ عِنْدَمَا بَزَعْتُهُمْ تَرْكُوا الْإِلْحَادًا!، ثُمَّ تَدَرَّجَ إِلَى الْمُبْتَدَعَةِ مِنْ «الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ»، وَأَخَذُوهُ

(١) يَعْنِي: السَّقَّافَ بِهَذَا الْيَوْمِ، هُوَ الْيَوْمُ بِإِطَاحَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ!.

(٢) يَعْنِي: السَّقَّافَ بِذَلِكَ حَانَ وَقْتُ ظُهُورِ حُكْمِ الْخِلَافَةِ الْمَرْعُومَةِ عِنْدَ «الْفِرْقَةِ الْإِخْوَانِيَّةِ»، وَ«الْفِرْقَةِ الْقُطْبِيَّةِ»، وَ«الْفِرْقَةِ السُّرُورِيَّةِ»، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

وَخِلَافَتَهُمُ الْمَرْعُومَةَ سَقَطَتْ الْآنَ، وَافْتَضَحَ أَهْلُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكُجِبُوا فِي الشُّجُونِ فِي هَذَا الْوَقْتِ، فَمَاذَا عَنِ يَقِينِ: «السَّقَّافُ الْمَرْعُومُ الْآنَ؟!».

(٣) أَي: هُوَ مُوقِنٌ بِهَذَا الْحُكْمِ مِنْ قَبْلِ هَذِهِ الْجَمَاعَاتِ الْحَزْبِيَّةِ!، وَطَنُهُ هَذَا: ﴿كَسْرَابٍ بِقِيَعَةٍ﴾ [النور: ٣٩].

لَا سِمَ جَمَاعَتِهِمْ فِي الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ.^(١)

قُلْتُ: وَقَدْ شَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا:

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ قُطْبِ الْإِخْوَانِيِّ فِي كِتَابِهِ: «وَأَقِيعْنَا الْمُعَاصِرَ» (ص ٤٠١): (إِنَّمَا

نَحْنُ فَقَطْ نَدْرُسُ هَذِهِ الظَّاهِرَةَ: «ظَاهِرَةُ الصَّحْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ»، لَقَدْ بَدَأَتْ فِي قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ - يَعْنِي: حَسَنَ الْبِنَا - فَتَحَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ، وَوَهَبَ لَهُ مِنْ إِشْرَاقَةِ الرُّوحِ، وَصَفَاءِ الصَّلَةِ بِاللَّهِ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ كَلِمَةَ: «الصَّحْوَةُ» ذُكِرَتْ فِي الْإِصْطِلَاحِ: «الْفِكْرِ الْإِخْوَانِيِّ»،

وَذَلِكَ مِنْ تَارِيخِ قِيَامِ، وَنَشْأَةِ فِرْقَةٍ: «الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» بِمِصْرَ عَلَى يَدِ مُؤَسِّسِهَا مُرْشِدِهَا الزُّنْدِيقِ: «حَسَنَ الْبِنَا»، وَقَدْ شَهِدَ بِذَلِكَ الزُّنْدِيقُ: «مُحَمَّدُ قُطْبٍ» كَمَا سَبَقَ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ قُطْبِ الْإِخْوَانِيِّ فِي كِتَابِهِ: «وَأَقِيعْنَا الْمُعَاصِرَ» (ص ٤٠٣): (لَقَدْ

كَانَتْ هَذِهِ الْإِشْرَاقَةُ فِي قَلْبِ - حَسَنَ الْبِنَا - وَرُوحِهِ فَتَحًا رَبَّانِيًّا ... وَكَانَتْ فِي الْوَقْتِ

(١) قُلْتُ: وَهَذَا الْوَصْفُ يُشْعِرُ بِأَنَّ أُمَّةَ الْإِجَابَةِ كَانَتْ نَائِمَةً، أَوْ كَانَتْ فِي غَيْبِيَّةٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا دَعْوَةٌ قَائِمَةٌ فِي الْعَالَمِ.

* وَهَذَا بَاطِلٌ بِلَا شَكٍّ؛ فَإِنَّ أُمَّةَ الْإِجَابَةِ لَا تَزَالُ يَقِظَةٌ وَقَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ زَمَانٍ مِنَ الدَّعْوَةِ وَغَيْرِهَا.

وَالْعُلَمَاءُ الرَّبَّانِيُّونَ لَهُمْ وُجُودٌ فِي كُلِّ زَمَانٍ، لَمْ يَخْلُ عَصْرٌ مِنَ الْعُصُورِ مِنْهُمْ.

* وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ؛ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَيَّ الْحَقُّ

لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ١٥٢٣) مِنْ حَدِيثِ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٤ ص ١٦٧): (لَا يَزَالُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ طَائِفَةٌ قَائِمَةٌ بِالْحَقِّ لَا

يَضُرُّهَا مَنْ خَالَفَهَا وَلَا مَنْ خَذَلَهَا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ). اهـ

ذَاتِهِ هِيَ الِاسْتِجَابَةُ الصَّحِيحَةُ لِلْأَحْدَاثِ الْقَائِمَةِ مُنْذُ أَكْثَرِ مِنْ قَرْنٍ مِنَ الزَّمَانِ فِي الْعَالَمِ
الإِسْلَامِيِّ بِأَسْرِهِ، وَفِي مِصْرَ بِصِفَةٍ خَاصَّةٍ). اهـ

وَقَدْ أَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ قُطَيْبٍ الإِخْوَانِيَّ: كِتَابًا أَسْمَاهُ: «الصَّحْوَةُ الإِسْلَامِيَّةُ» قَالَ فِيهِ
فِي (ص ٧٥): (جَاءَتِ الصَّحْوَةُ الإِسْلَامِيَّةُ فِي مَوْعِدِهَا الْمَقْدُورِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى^(١))، وَإِنْ
فَاجَأَتْ مَنْ فَاجَأَتْ مِنَ النَّاسِ مِنْ هُنَا وَهُنَاكَ). اهـ

قُلْتُ: وَلَكِنْ لَا خَيْرَ فِي هَذِهِ: «الصَّحْوَةُ» الْمُنْكَرَةُ لِمَا فِيهَا مِنَ الرَّعَاعِ وَالْهَمَجِ
الَّذِينَ لَا خَيْرَ فِيهِمْ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ (٥٣)
فَذَرَهُمْ فِي غَمَرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ [المؤمنون: ٥٣، ٥٤].
قُلْتُ: فَهَذِهِ الصَّحْوَةُ مِثْلُ الْفَجْرِ الْكَاذِبِ يَبْرُزُ ثُمَّ يَضْمَحَلُّ وَلَا بَدَّ طَالَ الزَّمَانَ أَوْ
قَصْرًا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا
جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ [النور: ٣٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ظَلَمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدُهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ
يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ [النور: ٤٠].

(١) وَلَكِنْ انْتَهَرَتْ كُلُّهَا فِي الْبُلْدَانِ الإِسْلَامِيَّةِ فِي مَوْعِدِهَا الْمَقْدُورِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ [القمر: ١٥].

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ [النور: ٤٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا وَاهُمُ النَّارُ وَلَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [النور: ٥٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلَّا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [المجادلة:

[١٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٣٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَّالٍ وَبَيْنِينَ (٥٥) نُسَارِعُ لَهُمْ فِي

الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٥، ٥٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ

عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَىٰ شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾ [إبراهيم: ١٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا (١٠٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي

الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣، ١٠٤].

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: (تَعَلَّمُوا؛ فَإِنَّ الْعَالِمَ وَالْمُتَعَلِّمَ فِي

الْأَجْرِ سَوَاءٌ، وَلَا خَيْرَ فِي سَائِرِ النَّاسِ بَعْدَهُمَا). وَفِي رِوَايَةٍ: (النَّاسُ ثَلَاثَةٌ: عَالِمٌ،

وَمُتَعَلِّمٌ، وَهَمَّجٌ لَا خَيْرَ فِيهِمْ). وَفِي رِوَايَةٍ: (وَسَائِرُ النَّاسِ هَمَّجٌ لَا خَيْرَ فِيهِمْ).

أثر حسن

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي إِيسَى فِي «الْعِلْمِ وَالْحِلْمِ» (ص ١٢٦ و ١٢٧)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي

«المُصَنَّفِ» (ج ٥ ص ١٢٨٤)، وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ فِي «حَدِيثِهِ» (٢٠٠)، وَأَحْمَدُ فِي

«الزُّهْدِ» (٧٢٧)، وَ(٧٣٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَدْخَلِ إِلَى عِلْمِ السُّنَنِ» (٣٨٣)، وَفِي

«شُعْبِ الْإِيمَانِ» (ج ٧ ص ٣٤٢)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الرِّقَاقِ» (٧٣٨)، وَالدَّارِمِيُّ فِي

«المُسْنَدِ» (٣٣٧)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» (١٣٤)، وَ(١٣٨)، وَالسَّهْمِيُّ

فِي «تَارِيخِ جُرْجَانَ» (ص ٣٨٦)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «أَخْلَاقِ الْعُلَمَاءِ» (ص ٤٢)، وَأَبُو نُعَيْمٍ

في «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ١ ص ٢١٢)، وابنُ الْأَعْرَابِيِّ في «الزُّهْدِ» (٦٦)، وابنُ مَأْكُولٍ في «تَهْدِيبِ مُسْتَمِرِّ الْأَوْهَامِ» (ص ٢٨٢)، وَيَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ في «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج ٣ ص ٣٩٨)، وابنُ عَسَاكِرٍ في «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٧ ص ١٤٥)، وابنُ أَبِي الدُّنْيَا في «دَمَّ الدُّنْيَا» (٢٤٣) مِنْ طُرُقٍ عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ.

وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

قَالَ الشَّيْخُ بَكْرُ أَبُو زَيْدٍ رحمته الله في «مُعْجَمِ الْمَنَاهِي اللَّفْظِيَّةِ» (ص ٢٠٩)؛ تَحْتَ مَادَّةٍ: «الصَّحْوَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ»: (هَذَا وَصْفٌ لَمْ يُعَلِّقْ اللَّهُ عَلَيْهِ حُكْمًا^(١))، فَهِيَ اضْطِرَاحٌ حَادِثٌ، وَلَا نَعْرِفُهُ فِي لِسَانِ السَّلَفِ جَارِيًا، وَجَرَى اسْتِعْمَالُهُ فِي فَوَاتِحِ: «الْقَرْنِ الْخَامِسِ عَشَرَ الْهَجْرِيِّ» فِي أَعْقَابِ عَوْدَةِ «الْكَفَّارِ» كَالنَّصَارَى إِلَى «الْكَنِيسَةِ»، ثُمَّ تَدَرَّجَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ، وَلَا يَسُوعُ لِلْمُسْلِمِينَ اسْتِجْرَارَ لِبَاسِ أَجْنِبِيٍّ عَنْهُمْ فِي الدِّينِ.

* وَلَا يُجَادُ شِعَارَ لَمْ يَأْذَنَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، وَلَا رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ إِذِ الْأَلْقَابُ الشَّرْعِيَّةُ تَوْقِيفِيَّةٌ: «الْإِسْلَامُ»، «الْإِيمَانُ»، وَ«الْإِحْسَانُ»، «التَّقْوَى»؛ فَالْمُنْتَسَبُ: «مُسْلِمٌ»، «مُؤْمِنٌ»، «مُحْسِنٌ»، «تَقِيٌّ»، فَلَيْتَ شِعْرِي! مَا هِيَ: النَّسْبَةُ إِلَى هَذَا الْمُسْتَحْدِثِ: «الصَّحْوَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ»: صَاحٍ، أَمْ مَاذَا؟! . اهـ

وَقَالَ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِي فِي «الْأَجْوِبَةِ الْمُفِيدَةِ» (ص ٨٧): (أَنَا لِي تَحْفَظُ عَلَيَّ اسْتِعْمَالِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ: «الصَّحْوَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ»؛ لِمَا فِيهَا مِنْ جُحُودٍ لَجُهْدٍ

(١) إِذَا كَلِمَةٌ: «الصَّحْوَةُ» كَلِمَةٌ بَدْعِيَّةٌ فِي الدِّينِ.

الْعُلَمَاءِ الْمُصْلِحِينَ الْمُسْتَمِرَّةَ فِي كُلِّ زَمَانٍ، وَجُحُودِ لِبَقَايَا الصَّالِحَةِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ
الَّتِي لَا تَخْلُو مِنْهَا الْأَرْضُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ). اهـ

قُلْتُ: فَدَعْوَةُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لَا زَالَتْ مَوْجُودَةً، وَلَا زَالَ الْمُسْلِمُونَ جَمِيعًا
يَجْنُونَ ثَمَارَهَا الْمُبَارَكَةَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانَ حَفِظَهُ اللَّهُ: (وَاللَّهُ مَا نَعْرِفُ الصَّحُوةَ
هَذِهِ كَلِمَةً جَدِيدَةً؛ يَعْنِي الْآنَ الْمُسْلِمِينَ يَصْحُونَ، الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ نَائِمِينَ تَوَهُمُ
يَصْحُونَ، هَذَا اصْطِلَاحٌ جَدِيدٌ لَا نَعْتَرِفُ بِهِ).^(١) اهـ



(١) «المَوْفَعُ الرَّسْمِيُّ» لِلشَّيْخِ الْفَوْزَانَ سَنَةَ: (١٤٤٠هـ).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى أَنْ: «سَيِّدَ بَنِ قُطَيْبٍ» أَلْغَى صَلَاةَ: «الْجَمَاعَةَ»، وَصَلَاةَ: «الْجُمُعَةَ» مُطْلَقًا فِي الْمَسَاجِدِ كُلِّهَا، وَعَطَّلَ الْعِبَادَاتِ فِيهَا، وَأَطْلَقَ عَلَى الْمَسَاجِدِ أَنَّهَا مَعَابِدٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَكَفَّرَ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ فِي جَمِيعِ الْبُلْدَانِ، وَأَلْغَى الدِّينَ كُلَّهُ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَنْتَقِدْهُ: «عَلَوِيُّ السَّقَّافُ» بِشَيْءٍ طَوَّلَ حَيَاتِهِ وَهَذَا هُوَ الْخِذْلَانُ: (إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ

عُجَابٌ) [ص: ٥]

* الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي كُلِّ زَمَانٍ فِتْرَةً مِنَ الرُّسُلِ بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، يَدْعُونَ مَنْ ضَلَّ إِلَى الْهُدَى، وَيَضْرِبُونَ مِنْهُمْ عَلَى الْأَذَى، يُحْيُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ الْمَوْتَى، يُبَصِّرُونَ بِنُورِ اللَّهِ أَهْلَ الْعَمَى، فَكَمْ مِنْ قَتِيلٍ لِإِبْلِيسَ قَدْ أَحْيَوْهُ، وَكَمْ مِنْ ضَالٍّ تَأْتِيهِ قَدْ هَدَوْهُ، فَمَا أَحْسَنَ أَثْرَهُمْ عَلَى النَّاسِ، وَأَفْبَحَ أَثْرَ النَّاسِ عَلَيْهِمْ!.

* يَنْفُونَ عَنِ كِتَابِ اللَّهِ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، الَّذِينَ عَقَدُوا أَلْوِيَةَ الْبِدْعَةِ، وَأَطْلَقُوا عِنَانَ الْفِتْنَةِ، فَهُمْ مُخْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ^(١)، مُخَالِفُونَ لِلْكِتَابِ، مُجْمِعُونَ عَلَى مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ^(٢)، يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ، وَفِي اللَّهِ، وَفِي

(١) قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «دَرِّعِ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» (ج ٥ ص ٢٨٢): «تَعْلِيْقًا عَلَى كَلِمَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ هَذِهِ: (هَذِهِ حَقِيقَةُ حَالِ أَهْلِ الْبِدْعِ؛ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي كِتَابِهِ «الرَّدُّ عَلَى الزَّنَادِقَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ»:

مُخْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ، مُخَالِفُونَ لِلْكِتَابِ، مُتَّفِقُونَ عَلَى مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ). اهـ

(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: ١٧٦].

كِتَابِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، يَتَكَلَّمُونَ بِالْمُتَشَابِهِ مِنَ الْكَلَامِ، وَيَخْدَعُونَ جُهَّالَ النَّاسِ بِمَا يُشَبِّهُونَ عَلَيْهِمْ^(١)، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمُضِلِّينَ.^(٢)

* الْفِرْقَةُ الْقُطَيْبِيَّةُ: حِزْبٌ يَنْتُمُونَ إِلَيْهِ: «سَيِّدُ بْنُ قُطْبِ التَّكْفِيرِيِّ»، وَمَنْهَجُهُ التَّكْفِيرِيُّ، وَهُوَ أَحَدُ شُيُوخِهِمْ، وَمُصَنِّفِي كُتُبِهِمْ، وَهَذِهِ الْفِرْقَةُ أَيْضًا انشَقَّتْ مِنْ: (الإخوان المسلمین) (البنائية) انفراداً هو وحزبه بتكفير: «الحكّام، والمُجتمعات المسلمة»، والخروج عليهم بالكلمة أو بالسلاح، والثورة على المُجتمعات، ويعتبرون ذلك من الجهاد في سبيل الله^{(٣)!!!}.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «بَيَانِ تَلْيِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» (ج ٢ ص ٣٠١): (قَدْ جَمَعُوا وَصَفِي الْأَخْتِلَافِ الَّذِي ذَمَّهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ، فَإِنَّهُ ذَمَّ الَّذِينَ خَالَفُوا الْأَنْبِيَاءَ، وَالَّذِينَ اخْتَلَفُوا عَلَى الْأَنْبِيَاءِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «دَرِّعِ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» (ج ٥ ص ٢٨٤): (وَأَمَّا قَوْلُهُ: بِأَنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ؛ فَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى تَقْدِيمِ غَيْرِ الْكِتَابِ عَلَى الْكِتَابِ، كَتَقْدِيمِ مَعْقُولِهِمْ، وَأَدْوَابِهِمْ، وَآرَائِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ عَلَى الْكِتَابِ، فَإِنَّ هَذَا اتِّفَاقٌ مِنْهُمْ عَلَى مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ، وَمَتَى تَرَكُوا الْأَعْتِصَامَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ فَلَا بَدَّ أَنْ يَخْتَلِفُوا، فَإِنَّ النَّاسَ لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ إِلَّا كِتَابٌ مُنَزَّلٌ مِنَ السَّمَاءِ). اهـ

(١) قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «دَرِّعِ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» (ج ١ ص ٢٢٢): (وَهَذَا الْكَلَامُ الْمُتَشَابِهُ الَّذِي يَخْدَعُونَ بِهِ جُهَّالَ النَّاسِ، هُوَ الَّذِي يَتَّصِفُ الْأَلْفَاظَ الْمُتَشَابِهَةَ الْمُجْمَلَةَ الَّتِي يُعَارِضُونَ بِهَا نُصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ). اهـ

(٢) انظر: «الردّ على الزنادقة والجهمية» للإمام أحمد (ص ١٧٠).

(٣) كَمَا نُقِلَ ذَلِكَ مِنْ كُتُبِهِمْ وَرَدَّ عَلَيْهِمُ الْعُلَمَاءُ كَدِ الشَّيْخِ ابْنِ بَازٍ، وَالشَّيْخِ ابْنِ عُثَيْمِينَ، وَالشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ وَغَيْرِهِمْ.

وانظر: «القطيبيّة هي الفتنه فاحذروها» للعدناني (ص ١٢٣ - ط الثانية).

* قَالَ جَعْفَرُ إِدْرِيسَ تَحْتَ عِنْوَانٍ: (قَضِيَّةُ الْمَنْهَجِ عِنْدَ «سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» فِي كِتَابِ (مَعَالِمِ فِي الطَّرِيقِ): (إِنَّ الْكَاتِبَ - يَعْنِي: «سَيِّدَ بْنَ قُطْبٍ» - يَدْعُو إِلَى حَرَكَةٍ جَدِيدَةٍ يُسَمِّي الَّذِينَ يَبْدَوْنَ بِهَا بِالطَّلِيعَةِ.

مَع أَنَّهُ كَانَ حِينَ كَتَبَ هَذَا الْكِتَابَ - يَعْنِي: «مَعَالِمَ فِي الطَّرِيقِ» - مُنْتَمِيًا فِعْلًا إِلَى: «جَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ»، وَكَانَ مَعَهُ بِالسَّجْنِ آلَافٌ مِنْ أَعْضَاءِ هَذِهِ الْجَمَاعَةِ الَّتِي كَانَ رَئِيسًا لِتَحْرِيرِ جَرِيدَتِهَا، وَالَّتِي طَالَمَا تَحَدَّثَ عَنْ أَهْمِيَّتِهَا وَفَضَائِلِهَا وَمَنْجَرَاتِهَا.

* يَذْكُرُ الْكَاتِبُ فِي كَلِمَاتِهِ الْأَخِيرَةِ الَّتِي تَنْشُرُهَا: «جَرِيدَةُ الْمُسْلِمُونَ اللَّئِنِيَّةُ» أَنَّهُ عَمَلٌ لِتَكْوِينِ جَمَاعَةٍ تَكُونُ امْتِدَادًا: «لِجَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» الَّتِي حَلَّهَا (عَبْدُ النَّاصِرِ) وَسُجِنَ أَعْضَاءُهَا). (٣) اهـ

(١) وَقَدْ تَأَثَّرَ: «سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ» بِالْأَفْكَارِ الثَّوْرِيَّةِ: (بِأَبِي الْأَعْلَى الْمُؤَدُّوْدِيِّ) الْإِخْوَانِي الثَّوْرِي.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ الْكِيْلَانِيُّ - وَهُوَ مِنَ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ -: (إِنِّي أَحَبُّ أَنْ أُبَيِّنَ نَقَطَتَيْنِ فِي مَنْهَجِ (سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ) الْأُولَى: أَنَّهُ فِي طَرِيقِهِ لَشَرَحِ نِظَامِ الْإِسْلَامِ وَعَرَضَهُ لَهُ، كَانَ مُتَأَثِّرًا تَأَثَّرًا كَبِيرًا بِالْأُسْتَاذِ: (أَبِي الْأَعْلَى الْمُؤَدُّوْدِيِّ)، وَهَذَا نَاحِيَةٌ ذَكَرَهَا: (سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ)...). اهـ

انظر: «نَدْوَةُ الْآتِجَاهَاتِ» (ص ٥٦٠ - ط مَكْتَبُ التَّرْبِيَةِ الْعَرَبِي لِدَوْلِ الْخَلِيجِ) سَنَةِ (١٤٠٧هـ)، وَ(١٩٨٧)،

وَهَكَذَا قَالَ: (مُحَمَّدُ بْنُ قُطْبٍ) فِي شَرِيحِ بَعْنَوَانَ (سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ).

(٢) انظر: «نَدْوَةُ الْآتِجَاهَاتِ» (ص ٥٣٦ - ط مَكْتَبُ التَّرْبِيَةِ الْعَرَبِي لِدَوْلِ الْخَلِيجِ).

* وَجَمَاعَتُهُ دَرَسُوا كُتُبَهُ، وَتَابَعُوهُ فِي كُلِّ مَا قَالَهُ، وَاعْتَقَدُوهُ؛ بَلْ وَعَظَّمُوهُ كُلَّ التَّعْظِيمِ مِمَّا جَعَلَهُمْ يَتَّخِذُونَ كُلَّ مَا قَالَهُ فِي كُتُبِهِ مِنْهَجًا حَقًّا وَصَوَابًا، وَإِنْ خَالَفَ الْأَدْلَةَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَبَيْنَ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

* وَمِنْ اعْتِقَادِهِ: «سَيِّدُ بَنِي قُطَيْبٍ» تَكْفِيرُهُ لِلْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ:

* قَالَ سَيِّدُ بَنِي قُطَيْبٍ التَّكْفِيرِي فِي «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» (ج ٢ ص ١٠٥٧): (لَقَدْ اسْتَدَارَ الزَّمَانُ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ جَاءَ هَذَا الدِّينُ إِلَى الْبَشَرِيَّةِ: «بَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فَقَدِ ارْتَدَّتِ الْبَشَرِيَّةُ^(١) إِلَى عِبَادَةِ الْعِبَادِ، وَإِلَى جَوْرِ الْأَدْيَانِ، وَنَكَصَتْ عَنْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَإِنْ ظَلَّ فَرِيقٌ مِنْهَا يُرَدِّدُونَ عَلَى الْمَآذِنِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» دُونَ أَنْ يَدْرِكَ مَدْلُولَهَا، وَدُونَ أَنْ يَعِيَ هَذَا الْمَدْلُولَ، وَهُوَ يُرَدِّدُهَا، وَدُونَ أَنْ يَرْفُضَ: «شَرْعِيَّةَ الْحَاكِمِيَّةِ» الَّتِي يَدْعِيهَا الْعِبَادُ لِأَنْفُسِهِمْ... إِلَّا أَنَّ الْبَشَرِيَّةَ عَادَتْ إِلَى الْجَاهِلِيَّةِ، وَارْتَدَّتْ عَنْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فَأَعْطَتْ لِهَؤُلَاءِ الْعِبَادِ خِصَائِصَ الْأُلُوْهِيَّةِ، وَلَمْ تَعُدْ تَوْحِدُ اللَّهَ، وَتُخْلِصَ لَهُ الْوَلَاءَ... الْبَشَرِيَّةَ بِجَمَلَتِهَا بِمَا فِيهَا أَوْلَتْكَ الَّذِينَ يُرَدِّدُونَ عَلَى الْمَآذِنِ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ، وَمَغَارِبِهَا كَلِمَاتٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ بَلَا مَدْلُولٍ، وَلَا وَاقِعٍ وَهَؤُلَاءِ أَثْقَلُ إِثْمًا، وَأَشَدُّ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ لِأَنَّهُمْ ارْتَدُّوا إِلَى عِبَادَةِ الْعِبَادِ). اهـ

(١) هَكَذَا يُطْلَقُ عَلَى النَّاسِ كَافَّةً بِأَنَّهُمْ: ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بِن قُطْبِ الثُّورِي أَيْضًا فِي «زِلَالِ الْقُرْآنِ» (ج ٤ ص ٢١٢٢): (أَنَّهُ لَيْسَ عَلَيَّ وَجْهَ الْأَرْضِ الْيَوْمَ دَوْلَةٌ مُسْلِمَةٌ^(١))، وَلَا مُجْتَمَعٌ مُسْلِمٌ قَاعِدَةُ التَّعَامُلِ فِيهِ شَرِيعَةُ اللَّهِ، وَالْفِقْهُ الْإِسْلَامِيُّ). اهـ

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بِن قُطْبِ التَّكْفِيرِي فِي «مَعَالِمِ فِي الطَّرِيقِ» (ص ٩١): (وَأخِيرًا يَدْخُلُ فِي إِطَارِ الْمُجْتَمَعِ الْجَاهِلِيِّ تِلْكَ الْمُجْتَمَعَاتِ الَّتِي تَزْعُمُ لِنَفْسِهَا أَنَّهَا مُسْلِمَةٌ!. وَهَذِهِ الْمُجْتَمَعَاتُ لَا تَدْخُلُ فِي هَذَا الْإِطَارِ؛ لِأَنَّهَا تَعْتَقِدُ بِالْوَهْيَةِ أَحَدٍ غَيْرِ اللَّهِ... وَإِذَا تَعَيَّنَ هَذَا فَإِنَّ مَوْقِفَ الْإِسْلَامِ مِنْ هَذِهِ الْمُجْتَمَعَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ كُلِّهَا يَتَحَدَّدُ فِي عِبَادَةِ وَاحِدَةٍ: إِنَّهُ يَرْفُضُ الْاعْتِرَافَ بِإِسْلَامِيَّةِ هَذِهِ الْمُجْتَمَعَاتِ كُلِّهَا، وَشَرْعِيَّتِهَا فِي اعْتِبَارِهِ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا فِي غَايَةِ الصَّرَاحَةِ، وَالْوُضُوحِ فِي تَكْفِيرِ: «سَيِّدُ بِن قُطْبِ» لِلْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ!!!^(٢)

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بِن قُطْبِ التَّكْفِيرِي فِي «زِلَالِ الْقُرْآنِ» (ج ٣ ص ١٨١٦): (وَتِلْكَ هِيَ التَّعَبُّةُ الرُّوحِيَّةُ إِلَى جَوَازِ التَّعَبُّةِ النِّظَامِيَّةِ، وَهَمَا مَعًا ضَرُورِيَّتَانِ لِلْأَفْرَادِ وَالْجَمَاعَاتِ، وَبِخَاصَّةِ قَبِيلِ الْمَعَارِكِ وَالْمَشَقَّاتِ... وَقَدْ عَمَّتِ الْفِتْنَةُ، وَتَجَبَّرَ

(١) هَذَا تَكْفِيرُ الْقُطْبِيِّ لِلْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ قَاطِبَةً.

(٢) قُلْتُ: وَلِلتَّكْفِيرِ أُصُولٌ وَشُرُوطٌ يَجِبُ تَرْكُهُ لِلرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ.

قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ آلِ الشَّيْخِ - مُفْتِي بِلَادِ الْحَرَمِينَ - فِي صَحِيفَةِ «الشَّرْقِ الْأَوْسَطِ» بِتَارِيخِ (٢١/٤/٢٠٠١): (التَّكْفِيرُ أَمْرٌ خَطِيرٌ، يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عَدَمَ الْحَوْضِ فِيهِ، وَتَرْكُهُ لِأَهْلِ الْعِلْمِ

الرَّاسِخِينَ). اهـ

الطَّاعُونَ، وَفَسَدَ النَّاسُ، وَأَنْتَنَتِ الْبَيْئَةُ، وَكَذَلِكَ كَانَ الْحَالُ عَلَيَّ عَهْدِ فِرْعَوْنَ فِي هَذِهِ الْفَتْرَةِ، وَهَذَا يَرشُدُنَا اللَّهُ إِلَى أُمُورٍ:

(١) اعْتَزَلَ الْجَاهِلِيَّةُ نَتْنَهَا، وَفَسَادَهَا، وَشَرَّهَا مَا أَمَكْنَ فِي ذَلِكَ، وَتَجَمَعَ الْعَصَبَةُ الْمُؤْمِنَةُ الْخَيْرَةَ النَّظِيفَةَ عَلَيَّ نَفْسَهَا، لِتُطَهَّرَهَا وَتَرْكِيهَا، وَتَدْرِبَهَا وَتَنْظِمُهَا حَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ لَهَا.

(٢) اعْتَزَلَ مَعَابِدِ الْجَاهِلِيَّةِ^(١)، وَاتَّخَذَ: «بُيُوتَ الْعَصَبَةِ الْمُسْلِمَةِ مَسَاجِدَ» تَحَسُّ فِيهَا بِالْأَنْعِزَالِ عَنِ الْمُجْتَمَعِ الْجَاهِلِيِّ^(٢)، وَتَرَوُلَ فِيهَا عِبَادَتَهَا لِرَبِّهَا عَلَيَّ نَهْجٍ صَاحِحٍ....). اهـ

قُلْتُ: فَاعْتَبَارُ: «سَيِّدُ بَنِ قُطْبٍ» مَسَاجِدَ الْمُسْلِمِينَ مَعَابِدَ جَاهِلِيَّةٍ انْطِلَاقًا مِنْ تَكْفِيرِ مُجْتَمَعَاتِهِمْ، وَاعْتِبَارَهَا جَاهِلِيَّةً، فَأَيُّ تَكْفِيرٍ بَعْدَ هَذَا.

* وَلِذَلِكَ يَتْرُكُ «سَيِّدُ بَنِ قُطْبٍ»: «صَلَاةَ الْجُمُعَةِ»، وَيَرَى فِقْهِيًّا بِأَنَّ: «صَلَاةَ الْجُمُعَةِ» تَسْقُطُ؛ لِأَنَّهُ لَا جُمُعَةَ إِلَّا بِخِلَافَةٍ.

(١) يَعْنِي: مَسَاجِدَ الْمُسْلِمِينَ، أَلَيْسَ هَذَا مِنْهُ سَعِيًّا فِي تَخْرِيْبِ مَسَاجِدِ الرَّحْمَنِ، وَتَعْطِيلِ أَعْظَمِ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ، فَأَيْنَ أَنْتَ عَنْ ذَلِكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْخَالِقِ!.

(٢) يَعْنِي: الْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةَ.

وَلِذَلِكَ كَانَ: «سَيِّدُ بَنِ قُطْبٍ» يَعْتَزِلُ الْمُجْتَمَعَ؛ لِأَنَّهُ فِي نَظَرِهِ كَافِرٌ، وَيَضْرِبُ لَهُ خِيْمَةً فِي الْبَرِّ، وَيَسْكُنُ فِيهَا لَوْحِدِهِ؛ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ عَلِيُّ الْعَشْمَاوِيُّ - وَهُوَ آخِرُ قَادَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ - فِي كِتَابِهِ: «التَّارِيخُ السَّرِّي لَجَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» (ص ١١٢).

* وَذَكَرَ ذَلِكَ عَلِيٌّ الْعَشْمَاوِيُّ - وَهُوَ آخِرُ قَادَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ - فِي كِتَابِهِ «التَّارِيخُ السَّرِيِّ لِجَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» (ص ١١٢) حَيْثُ قَالَ بَعْدَ مُنَاقَشَةٍ طَوِيلَةٍ مَعَ: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ»: (... وَجَاءَ وَقْتُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: دَعْنَا نَقُومَ وَنُصَلِّيَ، وَكَانَتِ الْمُفَاجَأَةُ أَنْ عَلِمْتُ - وَلَاوَلِ مَرَّةٍ - أَنَّهُ - يَعْنِي: سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ - لَا يُصَلِّي الْجُمُعَةَ، وَقَالَ: إِنَّهُ يَرَى فِقْهِيًّا - أَنْ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ تَسْقُطُ إِذَا سَقَطَتِ الْخِلَافَةُ، وَإِنَّهُ لَا جُمُعَةَ إِلَّا بِخِلَافَةٍ...!!!). اهـ

قُلْتُ: فَهَلْ رَأَيْتُ أَحِيَّ الْكَرِيمِ انْتِكَاسَ الرَّجُلِ فِي الْمَفَاهِيمِ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ. وَبِالْجُمْلَةِ «فَسَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ» سَلَكَ مَسْلَكًَ فِي تَكْفِيرِ النَّاسِ لَا يَقْرَهُ عَلَيْهِ عَالِمٌ مُسْلِمٌ يَرْسُلُ الْكَلَامَ عَلَى عَوَاهِنِهِ فِي بَابِ: «الْحَاكِمِيَّةِ»، وَيُكْفِرُ عَامَّةَ النَّاسِ بَدُونَ ذَنْبٍ، وَبَدُونَ إِقَامَةِ حُجَّةٍ عَلَى مَنْ لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ الْإِسْلَامُ، وَبَدُونَ النِّفَاتِ إِلَى تَفْصِيلاتِ الْعُلَمَاءِ فِي هَذَا الْبَابِ.

قُلْتُ: لَذَا تَرَى «خَوَارِجَ الْعَصْرِ»، يُرْحَبُونَ بِفِكْرِهِ التَّكْفِيرِيِّ الْخَارِجِيِّ، وَيَفْرَحُونَ وَيَعْتَزُّونَ بِهِ، وَيَسْتَشْهَدُونَ بِأَقْوَالِهِ، وَتَفْسِيرَاتِهِ فِي كُتُبِهِمْ، وَأَشْرَطَتِهِمْ، وَمَجَلَاتِهِمْ وَجَرَائِدِهِمْ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

وَهَذَا الْمَذْهَبُ مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ قَدِيمًا، وَحَدِيثًا؛ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

* وَقَالَ سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ الثَّوْرِيُّ فِي «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» (ج ٢ ص ١٠٠٥): (كَانَ -

الْعَرَبُ - يَعْرِفُونَ مِنْ لُغَتِهِمْ مَعْنَى (إِلَهَ)، وَمَعْنَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، كَانُوا يَعْرِفُونَ أَنَّ

الألوهية تعني: «الحاكمية» العلية... كانوا يعلمون أن: «لا إله إلا الله» ثورة على السلطان الأرضي الذي يغتصب أولى خصائص الألوهية، وثورة على الأوضاع التي تقوم على قاعدة هذا الاغتصاب، وخروج على السلطان التي تحكم بشريعة من عندها لم يأذن بها الله). اهـ

قلت: فتأمل قوله (الثورة) و(الخروج)، على طريقة مذهب الخوارج.^(١)
* وقد شهد شاهد عليهم من أنفسهم.

* قال القرضاوي - وهو من قادة الإخوانية - في «أولويات الحركة الإسلامية» (ص ١١٠): (في هذه المرحلة ظهرت كتب الشهيد «سيد بن قطب»، التي تمثل المرحلة الأخيرة من تفكيره، والتي تنصح بتكفير المجتمع... وإعلان الجهاد الهجومي على الناس كافة). اهـ

(١) قال الشيخ صالح الفوزان حفظه الله في «الأجوبة المفيدة» (ص ٦١): (... ومعنى: «لا إله إلا الله» أعم من ذلك... وأما تفسيرها: (بالحاكمية)، فتفسير قاصر لا يعطي معنى: «لا إله إلا الله»... والواجب أن يقال: لا معبود بحق إلا الله؛ كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾. اهـ

(٢) والفِرْقَةُ القُطْبِيَّة: على فكره الخارجي؛ نعوذ بالله من الخذلان.
وفي «المجلة السلفية» العدد (٧)؛ مقال نافع؛ بعنوان «سيد بن قطب (أقنوم) الخوارج الجدد وقطبهم» (ص ٤٤-٤٤) لآل عبد العزيز.

❖ وَقَالَ فَرِيدُ عَبْدِ الْخَالِقِ - أَحَدُ مُرْشِدِي الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ - فِي «الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ فِي مِيزَانِ الْحَقِّ» (ص ١١٥): (أَلْمَعْنَا فِيمَا سَبَقَ إِلَى أَنْ نَشَأَةَ فِكْرِ التَّكْفِيرِ بَدَأَتْ بَيْنَ شَبَابِ بَعْضِ الْإِخْوَانِ فِي سِجْنِ الْقَنَاطِرِ فِي أَوَاخِرِ الْخَمْسِينَاتِ، وَأَوَائِلِ السِّتِينَاتِ، وَأَنْهُمْ تَأَثَّرُوا بِفِكْرِ الشَّهِيدِ: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» وَكِتَابَاتِهِ، وَأَخَذُوا مِنْهَا أَنَّ الْمُجْتَمَعَ فِي جَاهِلِيَّةٍ، وَأَنَّهُ قَدْ كَفَّرَ حُكَّامَهُ الَّذِينَ تَنَكَّرُوا حَاكِمِيَّةَ اللَّهِ بَعْدَ الْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَمَحْكُومِيهِ إِذَا رَضُوا بِذَلِكَ). اهـ

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بْنُ قُطْبِ الثَّوْرِيِّ فِي كِتَابِهِ «مَعْرَكَةُ الْإِسْلَامِ وَالرَّأْسَمَالِيَّةِ» (ص ٦٤)؛ وَهُوَ يَزْعُمُ بَأَنَّ الْحُكُومَاتِ الْإِسْلَامِيَّةَ مُزَوَّرَةٌ كَاذِبَةٌ: (وَبَعْضُ هَذِهِ الشُّبُهَاتِ نَاشِئٌ مِنَ التَّبَاسِ صُورَةَ حُكْمِ الْإِسْلَامِ بِبَعْضِ أَنْوَاعِ الْحُكُومَاتِ الَّتِي تُسَمَّى نَفْسَهَا حُكُومَاتِ إِسْلَامِيَّةٍ، وَتَمَثِيلُ هَذِهِ الْحُكُومَاتِ لِحُكْمِ الْإِسْلَامِ؛ كَتَمَثِيلِ مَا يُسَمَّوْنَهُمْ رِجَالَ الدِّينِ لِفِكْرَةِ الْإِسْلَامِ؛ كِلَاهُمَا: تَمَثِيلُ مُزَوَّرٌ كَاذِبٌ مُشَوِّهٌ، بَلْ تَمَثِيلُ النَّقِيضِ لِلنَّقِيضِ، وَلَكِنَّ الْجَهْلَ بِحَقِيقَةِ فِكْرَةِ الْإِسْلَامِ عَنِ الْحُكْمِ حَتَّى بَيْنَ الْمُتَقَفِّينَ لَا يَدْعُ صُورَةَ لِلْحُكْمِ الْإِسْلَامِيِّ أُخْرَى غَيْرَ هَذِهِ الصُّورَةِ الْمُزَوَّرَةِ الشَّائِئَةِ الْكَرِيهَةِ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا طَعْنٌ فِي حُكُومَاتِ إِسْلَامِيَّةٍ؛ مِنْهَا: الْحُكُومَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ فِي بَلَدِ الْحَرَمَيْنِ فِي الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

قُلْتُ: وَمَا جَرَّتْهُ دَعْوَةٌ: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» الثَّوْرِيَّةَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ إِلَّا بَوَارًا وَدَمَارًا، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

قُلْتُ: وَيُقْصَدُ بِذَلِكَ قِتَالُ الْحُكَّامِ لِأَنَّهُمْ -بِزَعْمِهِ- امْتَنَعُوا عَنِ الْإِلتِزَامِ بِشَرَائِعِ

إِنَّ: «سَيِّدَ بِنِ قُطْبٍ» يترسّمُ خُطَى الثَّوَارِ الخَوَارِجِ فِي مَنَهِجِهِ الثَّوْرِي، وَأُسْلُوبِهِ الحَمَاسِيِّ الجَاهِلِيِّ حَذْوِ القُدَّةِ بالقُدَّةِ، وَيَلْبَسُ كُلَّ ذَلِكَ بلباسِ الإسلامِ كَعَادَةِ الخَوَارِجِ فِي كُلِّ زَمَانٍ، وَمَكَانٍ.

* وَبَعْضُ شَبَابِ الأُمَّةِ اليَوْمَ مِنْ: «الفِرْقَةِ القُطْبِيَّةِ»، وَ«الفِرْقَةِ السُّرُورِيَّةِ» وَغَيْرِهِمْ يترسّمُونَ خُطَاهُ حَذْوِ القُدَّةِ بالقُدَّةِ دُونَ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ!
 قُلْتُ: لَقَدْ نَسِيَ: «سَيِّدُ بِنِ قُطْبِ التَّكْفِيرِيِّ» كُلَّ هَذِهِ الفُرُوقِ - الإسلامِية -، ثُمَّ دَابَّ فِي جُلِّ مُؤَلَّفَاتِهِ عَلَى أسَالِيبِ ثَوْرِيَّةٍ تَهْيِيجِيَّةٍ تَكْفِيرِيَّةٍ يَعْرِفُهَا كُلُّ مَنْ قَرَأَ كِتَابَهُ، وَمَا كِتَابُهُ «مَعْرَكَةُ الإسلامِ والرَّأْسَمَالِيَّةِ» إِلَّا تَهْيِيجٌ وَثَوْرَةٌ.

* وَخُذْ مَثَلًا وَاحِدًا مِنْ أَمْثَلَةِ التَّهْيِيجِ وَالثَّوْرَةِ وَالخُرُوجِ عَلَى الحُكَّامِ:

لَقَدْ خَتَمَ سَيِّدُ بِنِ قُطْبِ الخَارِجِيُّ كِتَابَهُ «مَعْرَكَةُ الإسلامِ والرَّأْسَمَالِيَّةِ» (ص ١١٣ - ١٢٢) بِفَضْلِ يُلْهَبُ فِيهِ مَشَاعِرَ جَمَاهِيرِ الشُّعُوبِ وَيُحَرِّكُهُم لِلخُرُوجِ عَلَى الأنظَمَةِ الحُكُومِيَّةِ، وَيُحَرِّكُهُم لِأَخْذِ حُقُوقِهِمْ - كَمَا يَزْعُمُ - بِأَيْدِيهِمْ عَلَى غَرَارِ دَعْوَةِ الثَّوَارِ الخَوَارِجِ.

* قَالَ سَيِّدُهُمُ الثَّوْرِيُّ: (وَالآنَ أَيْتُهَا الجَمَاهِيرُ... الآنَ يَنْبَغِي أَنْ تَتَوَلَّى الجَمَاهِيرُ الكَادِحَةَ المَحْرُومَةَ المَغْبُونَةَ قَضِيَّتِهَا بِأَيْدِيهَا... يَنْبَغِي أَنْ تُفَكِّرَ فِي وَسَائِلِ الخَلَاصِ إِنْ أَحَدًا لَنْ يُقَدِّمَ لِهَذِهِ الجَمَاهِيرِ عَوْنًا إِلَّا أَنْفُسَهَا، فَعَلَيْهَا أَنْ تُعْنِيَ بِأَمْرِهَا، وَلَا تَتَطَلَّعَ إِلَى مَعُونَةٍ أُخْرَى...) ثُمَّ اسْتَمَرَّ فِي إلهَابِ مَشَاعِرِ العَوْغَائِيْنَ بِمِثْلِ هَذَا الأُسْلُوبِ المُهَيِّجِ بِاسْمِ الإسلامِ وَالإسلامِ مِنْهُ بَرَاءً... إِلَى أَنْ قَالَ فِي خَاتِمَةِ هَذَا الفَصْلِ:

(والآن أَيُّهَا الْجَمَاهِيرُ... لَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ أَحَدًا لَنْ يَمُدَّ يَدَهُ إِلَيْكَ مَا لَمْ تَمُدِّي أَنْتِ يَدَكَ إِلَيْكَ إِنَّ الطَّرِيقَ جَمِيعًا لَا تُؤَدِّي إِلَى الْخَلَاصِ الْحَقِّ اللَّهْمَّ إِلَّا طَرِيقَكَ الْوَاحِدَ الْأَصِيلَ.

أَيْتَهَا الْجَمَاهِيرُ... لَقَدْ تَعَيَّنَ لَكَ طَرِيقُ الْكِرَامَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَطَرِيقَ الْعَدَالَةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، وَطَرِيقَ الْمَجْدِ الَّذِي عَرَفْتَهُ الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةَ مَرَّةً، وَالَّذِي تَمَلَّكَ أَنْ تَعْرِفَهُ مَرَّةً أُخْرَى... لَوْ نَفَيْتُ.

أَيْتَهَا الْجَمَاهِيرُ... هَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ حَاضِرٌ يُلْبِي كُلَّ رَاغِبٍ فِي الْعِزَّةِ وَالِاسْتِعْلَاءِ وَالسِّيَادَةِ، وَكُلَّ رَاغِبٍ فِي الْمُسَاوَاةِ، وَالْحُرِّيَّةِ، وَالْمُسَاوَاةِ، وَكُلَّ مَنْ يُؤْمِنُ بِنَفْسِهِ، وَقَوْمِهِ، وَوَطْنِهِ^(١) وَكُلُّ مَنْ يَشْعُرُ أَنَّ لَهُ مَكَانًا كَرِيمًا فِي ذَلِكَ الْوُجُودِ.

أَيْتَهَا الْجَمَاهِيرُ: ... هَذَا هُوَ الطَّرِيقُ (...). اهـ

قُلْتُ: بِهَذَا الْأُسْلُوبِ الْمُهَيِّجِ الْمَثِيرِ الَّذِي احْتَدَى فِيهِ أُسْلُوبٌ مَنْ ذَكَرْنَاهُمْ مِنَ الْخَوَارِجِ، كُلَّ ذَلِكَ يُلْبَسُهُ: «سَيِّدُ بَنِ قُطْبِ» لِبَاسِ الْإِسْلَامِ، وَيُهَيِّجُ بِهِ الْغَوْغَاءَ، وَالْهَمَجَ بِمَا فِيهِ سَوَادٌ: «الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ».

(١) هَكَذَا يَجْعَلُ الْإِسْلَامَ مَطِيَّةَ الْقَوْمِيَّةِ، وَالْوَطَنِيَّةِ، وَالْأَغْرَاصَ الشَّخْصِيَّةَ تَمَلِّقًا لِلْجَمَاهِيرِ الْمُكُونَةِ مِنْ كُلِّ الْفِئَاتِ الْخَارِجِيَّةِ عَلَى الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

وَفِي «الْمَجَلَّةِ السَّلْفِيَّةِ» الْعِدَدُ (٧) مَقَالٌ نَافِعٌ بِعِنْوَانِ: «سَيِّدُ بَنِ قُطْبِ (أَقْنُومِ) الْخَوَارِجِ الْجُدُدِ وَقُطْبِهِمْ»

(ص ٤٤ - ٤٤) لَأَلِ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

* وقامت الثورة بقيادة ضباط (الإخوان المسلمين)، وبقيادة الضباط الأحرار، وهم: جزءٌ من (الإخوان المسلمين)، وعلى رأسهم: «سيد بن قطب» على الحكومة المصرية في ذلك الوقت... وهذا ليس هو الطريق الصحيح للدعوة إلى الله تعالى.
قلت: لقد تحولت الأوضاع إلى أسوأ مما كانت عليه في عهد الحكومة الفاروقية...

* وأول ما انصبت عواقب هذه الثورة العوغائية على رؤوس مهندسيها (الإخوان المسلمين)، ومنهج: «سيد بن قطب» المهندس!
والله يعلم ماذا سيلاقون من الجزاء بهذه السنة السيئة التي سنوها للأنظمة الثورية في «العراق»، و«ليبيا»، و«اليمن»، و«السودان»، و«الجزائر»، و«فلسطين»، و«سوريا»، و«الخليج»، وغيرها.

* واستمع إلى سنته السيئة التي سنّها للناس:

قال سيد بن قطب التكفيري في «معالم في الطريق» (ص ٩١): وهو يكفر دول المسلمين: (وأخيراً يدخل في إطار المجتمع الجاهلي تلك المجتمعات التي تزعم لنفسها أنها مسلمة^(١)). اهـ

* وقال سيد بن قطب التكفيري في «معالم في الطريق» (ص ٨): (إن العالم يعيش اليوم كله في جاهلية^(٢)) من ناحية الأصل الذي تنبثق منه مقومات الحياة وانظمتها). اهـ

(١) انظرو كيف يكفر المجتمعات الإسلامية!!!

(٢) فهل ترى شبيهاً: لدعوة: «سيد بن قطب» التكفيري في سير الرسل عليهم السلام، وأتباعهم.

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بِن قُطْبِ التَّكْفِيرِيِّ فِي «مَعَالِمِ فِي الطَّرِيقِ» (ص ١٧): (نَحْنُ الْيَوْمَ فِي جَاهِلِيَّةٍ؛ كَالجَاهِلِيَّةِ الَّتِي عَاصَرَهَا الْإِسْلَامُ، أَوْ أَظْلَمَ، كُلُّ مَا حَوْلَنَا جَاهِلِيَّةٌ... تَصَوُّرَاتِ النَّاسِ وَعَقَائِدُهُمْ، عَادَاتُهُمْ وَتَقَالِيدُهُمْ، وَمَوَارِدُ ثِقَاتِهِمْ، فُنُونِهِمْ وَأَدَابِهِمْ، شَرَائِعِهِمْ وَقَوَانِينِهِمْ حَتَّى الْكَثِيرَ مِمَّا نَحْسِبُهُ ثِقَافَةَ إِسْلَامِيَّةٍ، وَمَرَاجِعَ إِسْلَامِيَّةٍ، وَفَلَسَفَةَ إِسْلَامِيَّةٍ، وَتَفْكِيرًا إِسْلَامِيًّا... هُوَ كَذَلِكَ مِنْ صُنْعِ هَذِهِ الْجَاهِلِيَّةِ!)^(١) اهـ

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بِن قُطْبِ التَّكْفِيرِيِّ فِي «مَعَالِمِ فِي الطَّرِيقِ» (ص ١٨): (ثُمَّ لَا بَدَّ مِنْ التَّخْلِصِ مِنْ ضُغْطِ الْمُجْتَمَعِ الْجَاهِلِيِّ، وَالتَّصَوُّرَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَالتَّقَالِيدِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَالْقِيَادَةِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي خَاصَّةِ نَفُوسِنَا)^(٢). اهـ

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى مَدَى الْهُوَّةِ بَيْنَ هَذَا الرَّجُلِ التَّوْرِيِّ، وَبَيْنَ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَيَدُلُّ أَنَّ حَرَكَتَهُ سِرِّيَّةً تَنْظِيمِيَّةً تَوْرِيَّةً قَاتِلَةً لِشِبَابِ الْأُمَّةِ... لَا تَسْتَمِدُّ دَعْوَتُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ... وَإِنَّمَا اسْتَمَدَّتْ مِنْ حَرَكَةِ: «الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» الْبِدْعِيَّةِ الَّتِي تَقَلَّبَ فِيهَا ثُمَّ نَكَبَ بِهَا الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(١) بَلْ زَعَمَ: «سَيِّدُ بِن قُطْبِ» فِي «مَعَالِمِ عَلَى الطَّرِيقِ» (ص ٢٢ - ط الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية، الكويت، ط الرابعة) بِأَنَّ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ثَوْرَةٌ عَلَى السُّلْطَانِ... وَثَوْرَةٌ عَلَى الْأَوْضَاعِ... وَخُرُوجَ عَلَى السُّلْطَانَ الَّتِي تَحْكُمُ بِشَرِيعَةٍ مِنْ عِنْدِهَا لَمْ يَأْذَنْ بِهَا اللَّهُ. وانظر «سَيِّدُ بِن قُطْبِ»، خُلَاصَةُ حَيَاتِهِ، مَنَهْجُهُ فِي الْحَرَكَةِ، التَّقْدِ الْمَوْجَّهَ إِلَيْهِ» لِمُحَمَّدِ تَوْفِيقِ بَرَكَاتِ (ص ١٤٢ - ط مكتبة المنارة، مكة).

(٢) هَذِهِ نَظْرَةٌ: «سَيِّدُ بِن قُطْبِ» التَّكْفِيرِيِّ إِلَى الْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَهُوَ يُصْرِّحُ بِأَنَّهَا مُجْتَمَعَاتُ جَاهِلِيَّةٍ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قلتُ: وَهَذَا إِنَّمَا حَصَلَ: «لِسَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» التَّكْفِيرِي هَذِهِ الإِطْلَاقَاتِ عَلَى الْمُجْتَمَعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ بِسَبَبِ بُعْدِهِ عَنِ مَنْهَجِ اللَّهِ تَعَالَى وَشَرْعِهِ^(١)، فَهُوَ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ الْجَاهِلِيَّةِ الْمُطْلَقَةِ الَّتِي هِيَ الْجَاهِلِيَّةُ الْكُفْرُ، وَبَيْنَ الْجَاهِلِيَّةِ الْمُقَيَّدَةِ الَّتِي هِيَ الْجَاهِلِيَّةُ الْمَعْصِيَّةُ؛ كَمَا جَاءَتْ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ.

قلتُ: فَأَطْلَقَ سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ التَّكْفِيرِيَّ عَلَى الْمُجْتَمَعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ بِالْجَاهِلِيَّةِ الْمُطْلَقَةِ بِسَبَبِ جَهْلِهِ بِشَرْعِ اللَّهِ تَعَالَى.

(١) فَلَمَّا بَعَدَ: «سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ» الْجَاهِلِيَّ عَنِ شَرْعِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَعَ بِمَا وَقَعَتْ بِهِ الْجَاهِلِيَّةُ مِنْ عَدَمِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَالْبَيْعَةِ لَوْلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَهَذَا مَنْهَجُهُ قَدْ أَبَانَهُ فِي كُتُبِهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. وانظر: «شَرْحُ مَسَائِلِ الْجَاهِلِيَّةِ» لِلشَّيْخِ صَالِحِ الْفَوْزَانِ (ص ١٥).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى أَنْ: «سَيِّدُ بِنِ قُطْبِي» أُلْغِيَ صَلَاةُ: «الْجُمُعَةِ فِي الْمَسَاجِدِ» مُطْلَقًا، وَعَطِلَ الْعِبَادَاتُ فِيهَا كُلَّهَا، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَنْتَقِدْهُ: «عَلَوِيُّ السَّقَّافُ» بِشَيْءٍ طَوَّلَ حَيَاتِهِ: (إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ) إص: ١٦.

* بَيَانُ حَقِيقَةِ: «سَيِّدِ بِنِ قُطْبِي» التَّكْفِيرِيِّ فِي عَدَمِ صَلَاتِهِ: «لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ»، وَيَرَى فِقْهِيًّا بَأَنَّ: «صَلَاةَ الْجُمُعَةِ» سَقَطَتْ لِعَدَمِ وُجُودِ - بَزْعَمِهِ - الْخِلَافَةِ الرَّاشِدَةِ. وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَسَيِّدُ بِنِ قُطْبِي التَّكْفِيرِيُّ يَتْرُكُ: «صَلَاةَ الْجُمُعَةِ»، وَيَرَى فِقْهِيًّا بَأَنَّ: «صَلَاةَ الْجُمُعَةِ» تَسْقُطُ لِأَنَّهُ لَا جُمُعَةَ إِلَّا بِخِلَافَةٍ.

وَذَكَرَ ذَلِكَ عَلِيُّ الْعَشْمَاوِيِّ^(١) - وَهُوَ آخِرُ قَادَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ - فِي كِتَابِهِ: «التَّارِيخِ السَّرِيِّ لِجَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» (ص ١١٢) حَيْثُ قَالَ بَعْدَ مُنَاقَشَةٍ طَوِيلَةٍ مَعَ: «سَيِّدِ بِنِ قُطْبِي» التَّكْفِيرِيِّ: (... وَجَاءَ وَقْتُ: «صَلَاةِ الْجُمُعَةِ»، فَقُلْتُ لَهُ: دَعْنَا نَقُومَ

(١) وَعَلِمَ بِذَلِكَ عِنْدَمَا زَارَ: «سَيِّدُ بِنِ قُطْبِي» فِي الْبَرِّ قَدْ ضَرَبَ لَهُ خَيْمَةً هُنَاكَ، يَسْكُنُ فِيهَا لَوْحَدِهِ بَعِيدًا عَنِ الْمُجْتَمَعِ؛ لِأَنَّهُ فِي نَظَرِهِ كَافِرٌ كَمَا ذَكَرَ عَلِيُّ الْعَشْمَاوِيِّ فِي كِتَابِهِ: «التَّارِيخِ السَّرِيِّ لِجَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» (ص ١١٢).

وَنُصَلِّي، وَكَانَتْ الْمُفَاجَأَةُ أَنْ عَلِمْتَ - وَأَوَّلَ مَرَّةٍ - أَنَّهُ - يَعْنِي: «سَيِّدُ بَنِي قُطَيْبٍ» -
 لَا يُصَلِّي الْجُمُعَةَ، وَقَالَ: إِنَّهُ يَرَى فَفَهِيًّا - أَنَّ: «صَلَاةَ الْجُمُعَةِ» تَسْقُطُ إِذَا سَقَطَتِ
 الْخِلَافَةُ، وَإِنَّهُ لَا جُمُعَةَ إِلَّا بِخِلَافَةٍ...!!!). اهـ

فَهَلْ رَأَيْتَ أَخِي الْكَرِيمَ انْتَكَاسَ الرَّجُلِ فِي الْمَفَاهِيمِ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذَكَرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ: «عَلَوِيُّ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ السَّقَّافِ، الْقُطْبِيُّ يَسِيرُ عَلَى خُطَى: «سَيِّدِ بْنِ قُطَيْبٍ، التَّكْفِيرِيِّ مِنْ نَشْرِ تَعَالِيمِ الْفِكْرِ الْخَارِجِيِّ، وَتَهْيِيجِ النَّاسِ عَلَى حُكَّامِهِمْ، وَالْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ، وَزَرْعِ الْفِتَنِ فِي أَوْسَاطِ الْمُسْلِمِينَ، بَلْ: إِنَّ «سَيِّدَ بْنَ قُطَيْبٍ، التَّكْفِيرِيِّ أَلْفَى صَلَاةَ: «الْجَمَاعَةِ»، وَ«الْجُمُعَةِ» فِي الْمَسَاجِدِ مُطْلَقًا، وَعَطَّلَ الْعِبَادَاتِ فِيهَا، وَأَطْلَقَ عَلَى الْمَسَاجِدِ أَنَّهَا مَعَابِدٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَكَفَّرَ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ فِي جَمِيعِ الْبُلْدَانِ، وَأَلْفَى الدِّينَ كُلَّهُ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَنْتَقِدْهُ: «عَلَوِيُّ السَّقَّافُ» نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ

* هَذَا الْعَصْرُ تَلَاطَمَتْ فِيهِ أَمْوَاجُ الْجَمَاعَاتِ الْهَدَّامَةِ، وَكَثُرَ فِيهِ دُعَاةُ الْبِدْعَةِ وَالْفِتْنَةِ، وَالضَّلَالَةِ وَالْجَهَالَةِ، وَأَصْحَابِ الشُّبُهَةِ، وَظَهَرَتْ فِيهِ بَعْضُ الْكُتُبِ الْفِكْرِيَّةِ الْبِدْعِيَّةِ الَّتِي تُلَبِّسُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ دِينَهُمْ بِسِتَارِ نَصْرِ الْإِسْلَامِ، نَاهِيكَ عَمَّا تَفَعَّلَهُ فِي الْعَالَمِ مِنْ تَشْوِيشٍ، وَتَحْرِيشٍ، لِإِيقَاعِ الْفِتْنَةِ بَيْنَ النَّاسِ، كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ.^(١)

قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ عَنِ الْفِرْقِ الْهَدَّامَةِ لَهُ شَأْنٌ، وَأَهْمِيَّةٌ لِلْمُسْلِمِينَ، أَلَا وَهُوَ الْحَذَرُ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الْفِرْقِ، وَمِنْ مُحَدَّثَاتِهَا، وَضَلَالَاتِهَا لَكِنِّي لَا يَقَعُوا فِي شَرِّهَا.

عَرَفْتُ الشَّرَّ لَا

لِلشَّرِّ لَكِن لَتَوْقِيهِ

(١) أَنْظَرُ: «الْأَجُوبَةُ الْمُفِيدَةُ عَنْ أَسْئَلَةِ الْمَنَاهِجِ الْجَدِيدَةِ» (المقدمة - ط دار السلف، الرياض، ط الثانية).

وَمَنْ لَا يَعْرِفُ الشَّرَّ

مِنَ الْخَيْرِ يَقَعُ فِيهِ

قُلْتُ: وَمَنْ لَا يَعْرِفُ الشَّرَّ يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ... إِذَا فَلَابَدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ دُعَاةِ

الصَّلَاةِ... اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه قَالَ: (كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي؛ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ. قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: قَوْمٌ^(١) يَسْتُنُونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ. قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ^(٢) إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَدَفُوهُ فِيهَا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟، فَقَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللِّسَانِ. قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟، قَالَ: تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ؟؛ قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ، وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنَّ تَعْصَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ، وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ).^(٣)

(١) ك(الْفُرْقَةُ الْقُطَيْبِيَّة).

(٢) ك(دُعَاةِ الْفُرْقَةِ الْقُطَيْبِيَّة).

(٣) أخرجه البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٦٠٦)، وَ(٧٠٨٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٨٤٧).

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «لَمَحَّةٍ عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ» (ص ٦): (فَمَعْرِفَةُ الْفِرَقِ وَمَذَاهِبُهَا وَشَبَاهَاتُهَا، وَمَعْرِفَةُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ، أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَا هِيَ عَلَيْهِ فِيهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ لِلْمُسْلِمِ، لِأَنَّ هَذِهِ الْفِرْقَةَ الضَّالَّةَةَ عِنْدَهَا سُبُهَاتٌ، وَعِنْدَهَا مُغْرِيَاتٌ تَضْلِيلٌ، فَقَدْ يَغْتَرُّ الْجَاهِلُ بِهَذِهِ الدَّعَايَاتِ، وَيَنْخَدِعُ بِهَا فَيَنْتَمِي إِلَيْهَا؛ كَمَا قَالَ ﷺ لَمَّا ذَكَرَ فِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ: (هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا. قَالَ: نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللِّسَانِ)، فَالْخَطَرُ شَدِيدٌ). اهـ

وَعَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ؓ قَالَ: (وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَتْهَا مَوْعِظَةٌ مُودِّعٍ فَأَوْصِنَا، فَقَالَ: أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشُ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٍ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ).

حديث صحيح

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٢٠٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٥ ص ٤٥)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ١ ص ١٧)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ١٢٦)، وَالدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٤٤)، وَالبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج ١ ص ٢٠٥)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ١٠٤) مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ؓ بِهِ.

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «لَمَحَّةٍ عَنِ الْفِرْقِ الضَّالَّةِ» (ص ٦): «فَأَخْبَرَ ﷺ أَنَّهُ سَيَكُونُ هُنَاكَ اخْتِلَافٌ وَتَفَرُّقٌ، وَأَوْصَى عِنْدَ ذَلِكَ بِلُزُومِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامِهِمْ، وَالتَّمَسُّكِ بِسُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ، وَتَرْكِ مَا خَالَفَهَا مِنْ الْأَقْوَالِ، وَالْأَفْكَارِ، وَالْمَذَاهِبِ الْمُضِلَّةِ، فَإِنَّ هَذَا طَرِيقُ النَّجَاةِ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالِاجْتِمَاعِ وَالِاعْتِصَامِ بِكِتَابِهِ، وَنَهَى عَنِ التَّفَرُّقِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾^(١) الْآيَةَ؛ إِلَى أَنْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٢) يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴿وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾^(٣) فَالَّذِينَ وَاحِدٌ، وَهُوَ مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا يَقْبَلُ الْإِنْقِسَامَ إِلَى دِيَانَاتٍ، وَإِلَى مَذَاهِبٍ مُخْتَلِفَةٍ^(٤)، بَلْ دِينٌ وَاحِدٌ: هُوَ دِينُ اللَّهِ تَعَالَى؛ وَهُوَ مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٥)، وَتَرَكَ أُمَّتَهُ حَيْثُ تَرَكَ ﷺ أُمَّتَهُ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلَهَا كَنَهَارِهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ). اهـ.

(١) سورة آل عمران آية (١٠٣).

(٢) سورة آل عمران آية (١٠٥).

(٣) سورة الأنعام آية (١٥٩).

(٤) وَمَا جَاءَ التَّفَرُّقُ، وَالِاخْتِلَافُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَّا مَذْمُومًا وَمُتَوَعَّدًا عَلَيْهِ بِالْعِقَابِ.

(٥) وَمَا جَاءَ الْاجْتِمَاعُ عَلَى الدِّينِ الْوَاحِدِ إِلَّا مَحْمُودًا، وَمَوْعُودًا عَلَيْهِ بِالْأَجْرِ الْعَظِيمِ لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَصَالِحِ الْعَاجِلَةِ وَالْآجِلَةِ.

قُلْتُ: فَلَا مَرُّ يَحْتَاجُ إِلَى اهْتِمَامٍ شَدِيدٍ، لِأَنَّهُ كَلَّمَا تَأَخَّرَ الزَّمَانُ كَثُرَتْ الْفِرَقُ، وَكَثُرَتْ الشُّبُهَاتُ، وَكَثُرَتْ النَّحْلُ وَالْمَذَاهِبُ الْبَاطِلَةُ، وَكَثُرَتْ الْجَمَاعَاتُ الْمُتَفَرِّقَةُ.
* لَكِنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَنْظُرَ، فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةَ رَسُولِهِ ﷺ أَخَذَ بِهِ مِمَّنْ جَاءَ بِهِ، كَائِنًا مَنْ كَانَ، لِأَنَّ الْحَقَّ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ.^(١)

قُلْتُ: وَلَيْسَتْ الْعِبْرَةُ بِالْكَثْرَةِ فِي مَعْرِفَةِ الْحَقِّ، بَلِ الْعِبْرَةُ بِالْمُوَافَقَةِ لِلْحَقِّ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِلَّا قَلَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلِذَلِكَ فَلَا تَغْتَرُّ بِكَثْرَةِ بَعْضِ الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ الضَّالَّةِ.^(٢)

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «لَمَحَّةٍ عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ» (ص ٢٢): (وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ... وَالْمُخَالَفُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ... وَلَيْسَتْ الْعِبْرَةُ بِالْكَثْرَةِ، بَلِ الْعِبْرَةُ بِالْمُوَافَقَةِ لِلْحَقِّ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِلَّا قَلَّةٌ مِنَ النَّاسِ، حَتَّى وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي بَعْضِ الْأَزْمَانِ إِلَّا وَاحِدٌ مِنَ النَّاسِ؛ فَهُوَ عَلَى الْحَقِّ، وَهُوَ الْجَمَاعَةُ.

فَلَا يَلْزَمُ مِنَ الْجَمَاعَةِ الْكَثْرَةُ، بَلِ الْجَمَاعَةُ مِنْ وَافَقِ الْحَقِّ، وَوَافَقِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَوْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ قَلِيلٌ.

* أَمَّا إِذَا اجْتَمَعَ كَثْرَةٌ وَحَقٌّ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ هَذَا قُوَّةٌ. أَمَّا إِذَا خَالَفَتْهُ الْكَثْرَةُ، فَنَحْنُ نَنَحَازُ مَعَ الْحَقِّ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا الْقَلِيلُ). اهـ

(١) انظر: «لَمَحَّةٍ عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ» لِلشَّيْخِ صَالِحِ الْفَوْزَانِيِّ (ص ٢٠).

(٢) وَهَذِهِ الْجَمَاعَاتُ الْحَزْبِيَّةُ هَدَفُهَا التَّجْمِيعُ وَالتَّكْتِيلُ فَقَطْ، وَلَوْ اخْتَلَفَتْ عَقَائِدُهُمْ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «الْفِقْهِ فِي الدِّينِ عِصْمَةٌ مِنَ الْفِتَنِ» (ص ١٢): (مِنْ أَعْظَمِ الْفِتَنِ فِتْنَةُ التَّفَرُّقِ، وَالْاِخْتِلَافِ، وَظُهُورِ الْفِرَقِ، وَالْجَمَاعَاتِ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْفِتَنِ، وَهَذَا شَيْءٌ أَخْبَرَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْعِلْمِ» (ص ٨١): (فَيَجِبُ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ يَتَخَلَّى عَنِ: الطَّائِفِيَّةِ وَالْحَزْبِيَّةِ بِحَيْثُ يَعْقِدُ الْوَلَاءَ وَالْبِرَاءَ عَلَى طَائِفَةٍ مُعَيَّنَةٍ، أَوْ عَلَى حِزْبٍ مُعَيَّنٍ). اهـ

قُلْتُ: لَا شَكَّ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا كَانَ مُتَحَزِّبًا، وَمُنْدَرِجًا تَحْتَ لِوَاءِ التَّنْظِيمِ وَالْحِزْبِ، فَإِنَّهُ يَعْمَلُ ضَمَنْ ضَوَابِطَ وَأَطْرِ الْحِزْبِ، وَهَذِهِ الضُّوَابِطُ لَا شَكَّ أَنَّهَا تَقْيِدُ الْعُضْوَ فِيهَا مِنَ التَّحَرُّرِ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ بَاطِلِ الْحِزْبِ وَأَخْطَائِهِ إِذَا ظَهَرَ لَهُ بُطْلَانُهَا، وَأَقْلُّ أَحْوَالِهِ السُّكُوتُ مُرَاعَاةً لِتَوْهَمِ مَصْلَحَةِ الْحِزْبِ، وَالَّتِي رُبَّمَا تَوْهَمَ أَنَّهَا مُتَلَازِمَةٌ مَعَ مَصْلَحَةِ الْإِسْلَامِ.

* وَحَصَلَ تَطَرُّفٌ وَعُغْلُوٌّ شَدِيدٌ لَدَى كَثِيرٍ مِنْ قِيَادَاتِ الْأَحْزَابِ وَالتَّنْظِيمَاتِ فِي تَعَامُلِهِمْ مَعَ الْمُنْكَرِ لِباطِلِهِمْ، بِحَيْثُ يَرُونَ فِعْلَهُ خُرُوجًا عَلَى الْجَمَاعَةِ؛ وَذَلِكَ لِأَنْجِرَافِهِمْ فِي مَفْهُومِ الْجَمَاعَةِ حَيْثُ يَرَى هَوْلَاءِ الْحِزْبِيِّونَ أَنَّ حِزْبَهُمْ هُوَ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ.

* وَبِسَبَبِ هَذِهِ السَّلْبِيَّةِ فِي التَّعَامُلِ مَعَ بَاطِلِ الْحِزْبِ، تَرَى الْحِزْبَ مَاضِيًا فِي بُعْدِهِ عَنِ السُّنَّةِ، وَمَا يَزِيدُهُ الْوَقْتُ إِلَّا إِضْرَارًا عَلَيَّ مَا هُوَ عَلَيْهِ.^(١)

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رحمته الله: (فَمَعْلُومٌ لَدَيَّ كُلُّ أَحَدٍ مَا يَجْرِي فِي السَّاحَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِنْ ظُهُورِ الْجَمَاعَاتِ الْمُتَفَرِّقَةِ الْمُتَحَزِّبَةِ^(٢)) الَّتِي طَمَّتْ عَلَيَّ سَطْحِ الْمَاءِ فِي هَذِهِ الْأَوْتَةِ الْأَخِيرَةِ ... وَهَذِهِ التَّحَزُّبَاتُ، وَهَذِهِ الْمَجَادَلَاتُ لَا شَكَّ أَنَّهَا تَصُدُّ الْإِنْسَانَ عَنِ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى).^(٣) اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رحمته الله: (وَالْقَاصِي وَالِدَانِي يَعْلَمُ أَنَّنَا لَا نُؤَيِّدُ كُلَّ هَذِهِ التَّكْتَلَاتِ الْحِزْبِيَّةِ، بَلْ نَعْتَقِدُ أَنَّهَا مُخَالَفَةٌ لِنُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ).^(٤) اهـ
قُلْتُ: فَيُؤَخِّدُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْحَقَّ وَالْهُدَى وَاحِدٌ لَا يَتَعَدَّدُ، وَلَا يَخْتَلِفُ.

قَالَ الْعَلَامَةُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «لَمَحَّةٍ عَنِ الْفِرْقِ الضَّالَّةِ» (ص ٦٠): (وَمَا الْجَمَاعَاتُ الْمُعَاصِرَةُ الْآنَ، الْمُخَالَفَةُ لِجَمَاعَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ إِلَّا امْتِدَادٌ لِهَذِهِ الْفِرْقِ، وَفُرُوعٌ عَنْهَا).

(١) وانظر: «حُكْمُ الْإِنْتِمَاءِ إِلَى الْفِرْقِ وَالْأَحْزَابِ وَالْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ» لِلشَّيْخِ بَكْرِ أَبُو زَيْدٍ (ص ١٢١)، و«الصَّوَارِفُ عَنِ الْحَقِّ» لِلدُّكْتُورِ حَمَدِ الْعُثْمَانِ (ص ٣٦).

(٢) قَالَ الْبَعْدَاوِيُّ رحمته الله فِي «الْفِرْقِ بَيْنَ الْفِرْقِ» (ص ١٢): (كَانَ الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ مِنْهَا جٍ وَاحِدٌ فِي أَصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ غَيْرَ مَنْ أَظْهَرَ وَفَاقًا، وَأَضْمَرَ نِفَاقًا). اهـ

(٣) «فَتَاوَى فِي الْجَمَاعَاتِ وَالْأَحْزَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ» (ص ٦).

(٤) «مَاذَا يَنْقُومُونَ مِنَ الشَّيْخِ» (ص ٢).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمته فِي «التَّمَسُّكِ بِالسَّنَنِ» (ص ٣٢): (وَاتَّبَعَ الشَّرْعَ
وَالدِّينَ مُتَعَيِّنًا، وَاتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْهَوَى، وَبِالظَّنِّ، وَبِالْعَادَاتِ الْمَرْدُودَةِ
مَقْتًا وَبِدْعَةً). اهـ

فَهُمَا طَرِيقَانِ: اتِّبَاعُ الرَّسُولِ ﷺ وَالسَّنَّةُ، أَوْ اتِّبَاعُ الْهَوَى وَالْبِدْعَةِ، وَلَيْسَ مِنْ
سَبِيلٍ إِلَى ثَالِثٍ، فَمَنْ لَمْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ ﷺ فَلَا بُدَّ أَنْ يَتَّبِعَ الْهَوَى.
قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ
اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ (١).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنْتُمْ تُصِرُّونَ

﴿٢﴾

قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رحمته فِي «جَامِعِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (ج ٨ ص ٣٣٥): ((ذَا)
صَلَّيْتُ، أَيْ: مَا بَعْدَ عِبَادَةِ الْإِلَهِ الْحَقِّ إِذَا تَرَكْتُ عِبَادَتَهُ إِلَّا الضَّلَالُ... قَالَ عَلَمًاؤُنَا:
حَكَمْتَ هَذِهِ الْآيَةَ بِأَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ الْحَقِّ، وَالْبَاطِلِ مَنْزِلَةٌ ثَالِثَةٌ... وَالضَّلَالُ حَقِيقَتُهُ
الذَّهَابُ عَنِ الْحَقِّ). اهـ

قُلْتُ: فَاتَّبَاعُ الْأَرَءِ، وَالرَّجَالِ دُونَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ اتِّبَاعٌ لِلْهَوَى، وَعُدُولٌ
عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ.

(١) سورة القصص آية (٥٠).

(٢) سورة يونس آية (٣٢).

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن

سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾^(١).

قُلْتُ: فَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ وَاحِدٌ، وَالْحَيْدُ عَنْهُ يَكُونُ إِلَى سُبُلٍ مُتَشَعِّبَةٍ، وَلَقَدْ قَالَ

ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: (أَلَا لَا يُقَلِّدَنَّ أَحَدُكُمْ دِينَهُ رَجُلًا، إِنْ آمَنَ آمَنَ، وَإِنْ كَفَرَ كَفَرَ، فَإِنَّهُ لَا أُسْوَةَ فِي الشَّرِّ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ اللَّالِكَايِيُّ فِي «الاعْتِقَادِ» (ج ١ ص ٩٣)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ

الْعِلْمِ» تَعْلِيْقًا (ج ٢ ص ٩٨٩).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الزَّوَائِدِ» (ج ١ ص ١٨٠) ثُمَّ قَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»

وَرَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ.

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّاطِبِيُّ رحمته الله فِي «الْمُؤَافَقَاتِ» (ج ٤ ص ٦٣): (الشَّرِيعَةُ كُلُّهَا تَرْجِعُ

إِلَى قَوْلٍ وَاحِدٍ فِي فُرُوعِهَا، وَإِنْ كَثُرَ الْخِلَافُ؛ كَمَا أَنَّهَا فِي أَصُولِهَا كَذَلِكَ، وَلَا يَصْلُحُ

فِيهَا غَيْرُ ذَلِكَ... قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۚ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ

فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [الأنعام: ١٥٣]. فَبَيْنَ

تَعَالَى أَنْ طَرِيقَ الْحَقِّ وَاحِدٌ، وَذَلِكَ عَامٌّ فِي جُمْلَةِ الشَّرِيعَةِ وَتَفَاصِيلِهَا. اهـ

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ؛ ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ سُبُلٌ مُتَفَرِّقَةٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَلَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾». ❦

حَدِيثٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٤٣٥)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ٣١٨)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج ١ ص ١٩٦)، وَابْنُ نَصْرِ فِي «السُّنَّةِ» (ص ٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٦ ص ٣٤٣).
وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

قُلْتُ: فَتَعَدَّدُ السُّبُلِ الشَّيْطَانِيَّةِ لَا عِصْمَةَ مِنْهُ إِلَّا التَّمَسُّكُ بِحَبْلِ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي هُوَ كِتَابُهُ وَدِينُهُ، وَالَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهَ الْمَعْصُومَ مُحَمَّدًا رضي الله عنه، فَقَامَ بِهِ بَيَانًا، وَتَفْصِيلًا بِسُنَّتِهِ وَهَدْيِهِ، فَلَمْ يَقْبِضْهُ رَبُّهُ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ إِلَّا وَقَدْ أَبَانَ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَتَرَكَ أُمَّتَهُ عَلَى بَيَضَاءِ نَقِيَّةٍ لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ.

إِنَّهَا تَنْبِيهَاتٌ لِلْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَعَلَّهَا تَحْذَرُ كَيْدَ الْكَافِرِينَ مِنَ الْخَارِجِ... وَكَيْدَ الْحَزْبِيِّينَ مِنَ الدَّخْلِ... وَتَسْتَفِيقٌ فَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ.

* وَأَهْلُ السُّنَّةِ عَرَفُوا سَبِيلَ الْمُخَالَفِينَ فَكَشَفُوهُ لِلْمُسْلِمِينَ نُضْحًا لِلَّهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ رضي الله عنه، وَلِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَا يَجُوزُ التَّعَرُّضُ لَهُمْ بِالتَّجْرِيحِ لَا تَضْرِبِحًا، وَلَا تَلْمِيحًا؛ بَأَنَّهُمْ يُفَرِّقُونَ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ، وَاللَّهُ كَشَفَ الْبَاطِلَ، وَفَضَحَ زُخْرَفَتَهُ عَلَى يَدِ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ لِيَسْتَتِينَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ نَفْصِلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ﴾^(١)

قُلْتُ: وَهَذَا الْخِطَابُ وَإِنْ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ لَكِنَّهُ عَامٌّ لَجَمِيعِ الْأُمَّةِ.

وَلِذَلِكَ فَإِنَّ اسْتِبَانَةَ سَبِيلِ الْمُجْرِمِينَ ضَرْوِيَّةٌ لَوْضُوحِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ فَإِنَّ اسْتِبَانَةَ سَبِيلِ الْمُجْرِمِينَ كَانَتْ هَدَفًا مِنْ أَهْدَافِ التَّفْصِيلِ الرَّبَّانِيِّ لِلآيَاتِ؛ لِأَنَّ أَيَّ شُبُهَةٍ، أَوْ غَبْشٍ فِي سَبِيلِ الْمُجْرِمِينَ تَرْتَدُّ غَبْشًا، وَكَبَسًا عَلَى سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَبِهَذَا يَكُونُ سُفُورُ الْكُفْرِ، وَالْبِدْعِ، وَالْإِجْرَامِ، وَالشَّرِّ ضَرْوِيًّا؛ لَوْضُوحِ الْإِيمَانِ، وَالْخَيْرِ، وَالصَّلَاحِ.

قُلْتُ: وَبِهَذَا يَتَّضِحُ الْجَانِبُ الْمُضَادُّ مِنَ الْبَاطِلِ... وَالتَّكْذُّبُ أَنَّ هَذَا بَاطِلٌ مَحْضٌ؛

لِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ تَمَازُيْرِ أُمُورٍ وَتَمَيِّزِهَا.

وَلِذَلِكَ قِيلَ: (وَبِضْدِهَا تَتَمَيِّزُ الْأَشْيَاءَ).

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَأْوِيلِ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» (ص ١٤): (وَلَنْ تَكْتَمَلَ

الْحِكْمَةُ، وَالْقُدُوءَةُ؛ إِلَّا بِخَلْقِ الشَّيْءِ وَضِدِّهِ، لِيُعْرَفَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِصَاحِبِهِ، فَالنُّورُ يُعْرَفُ بِالظُّلْمَةِ، وَالْعِلْمُ يُعْرَفُ بِالْجَهْلِ، وَالْخَيْرُ بِالشَّرِّ، وَالنَّفْعُ يُعْرَفُ بِالضَّرِّ، وَالْحُلُوُّ يُعْرَفُ بِالْمُرِّ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانِيُّ حَفِظَهُ اللهُ فِي «الْبَيَانِ» (ص ١٨):

(الْمُسْلِمُ بَعْدَ أَنْ يَعْرِفَ الْحَقَّ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ مَا يُضَادُّهُ مِنَ الْبَاطِلِ الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ لِيَجْتَنِبَهُ، وَيَحْذَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا ذَكَرَ الْكُفْرَ بِالطَّاعُوتِ قَبْلَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ

فِي قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ يَكْفُرُ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾^(١) وَكَيْفَ يَكْفُرُ بِالطَّاغُوتِ مَنْ لَا يَدْرِي مَا هُوَ الطَّاغُوتُ؟!، وَكَيْفَ يَتَجَنَّبُ الْبَاطِلَ مِنْ لَا يَعْرِفُ الْبَاطِلَ؟! اهـ.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «الْبَيَانِ» (ص ٢٠):
 (لَا يُمَكِّنُ مَدَافِعَةَ الْأَفْكَارِ الْمُنْحَرِفَةِ الْمُعَاصِرَةِ؛ إِلَّا بَعْدَ دِرَاسَةِ الْأَفْكَارِ الْمُنْحَرِفَةِ الَّتِي سَبَقَتْهَا؛ لِأَنَّهَا فِي الْغَالِبِ مُنْحَدِرَةٌ عَنْهَا وَمُشَابِهَةٌ لَهَا، وَإِذَا عَرَفْنَا السَّلَاحَ الَّذِي قَاوَمَ بِهِ أَسْلَافُنَا الْأَفْكَارِ الْمُنْحَرِفَةِ فِي وَقْتِهِمْ؛ أَمْكَنَّا أَنْ نَسْتَعْمِدَ ذَلِكَ السَّلَاحَ فِي وَجْهِ الْأَفْكَارِ الْمُعَاصِرَةِ، فَلَا غِنَى لَنَا عَنِ الْارْتِبَاطِ بِأَسْلَافِنَا، وَالْإِمَامِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: (لَا يُصْلِحُ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوَّلَهَا)^(٢) اهـ.

(١) سُورَةُ الْبَقَرَةِ آيَةٌ (٢٥٦).

(٢) أَخْرَجَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْمُوْطَأِ» (ص ٥٨٤) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دَارِيلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: (كَانَ وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ يَقْعُدُ إِلَيْنَا... يَقُولُ لَنَا أَنَّهُ لَا يُصْلِحُ آخِرَ هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوَّلَهُ...).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ٢٣ ص ١٠) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْهَبُ عَنْ مَالِكٍ قَالَ: (كَانَ وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ يَقْعُدُ إِلَيْنَا وَلَا يَقُومُ أَبَدًا، حَتَّى يَقُولَ لَنَا: اعْلَمُوا أَنَّهُ لَا يُصْلِحُ آخِرَ هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوَّلَهُ، قُلْتُ: يُرِيدُ مَاذَا؟ قَالَ: يُرِيدُ فِي بَادِيِ الْإِسْلَامِ، أَوْ قَالَ: يُرِيدُ التَّقْوَى).

وإسناده صحيح.

وذكره ابن خلفون في «أسماء شيوخ مالك» (ص ٣٣).

وَهَكَذَا يَجِبُ عَلَى الْعَامِلِينَ لِلإِسْلَامِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنْ يَبْدُؤُوا بِتَجْدِيدِ سَبِيلِ
 الْمُؤْمِنِينَ لِاتِّبَاعِهَا، وَتَجْرِيدِ سَبِيلِ الْمُجْرِمِينَ لِاجْتِنَابِهَا، وَذَلِكَ فِي الْوَاقِعِ لَا النَّظَرِيَّاتِ .
 قُلْتُ: وَلَا يَظُنُّ الْبَعْضُ أَنَّ الْحَرْبَ فَقَطُ بَيْنَ أَهْلِ الإِسْلَامِ، وَأَهْلِ الْكُفْرِ^(١) فِي
 الْخَارِجِ، بَلْ أَيْضًا بَيْنَ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالتَّحْزُبِ^(٢) فِي الدَّخْلِ .
 * وَمِنْ هُنَا يُعْرَفُ أَهْلُ الْحَقِّ، وَأَهْلُ الْبَاطِلِ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ،
 وَيَعُوْنَهَا عَوَجًا .

وَلَا تَعْرِفُ الْحَقَّ بِالرِّجَالِ، بَلْ اعْرِفِ الْحَقَّ تَعْرِفِ أَهْلَهُ، وَعَادَةُ الضُّعَفَاءِ يَعْرِفُونَ
 الْحَقَّ بِالرِّجَالِ لَا الرِّجَالَ بِالْحَقِّ، وَالْعَاقِلُ يَعْرِفُ الْحَقَّ، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي قَوْلِ نَفْسِهِ، فَإِنْ
 كَانَ حَقًّا قَبْلَهُ، وَإِنْ كَانَ بَاطِلًا رَدَّهُ، وَهَذَا هُوَ الْمَنْهَجُ الَّذِي سَارَ عَلَيْهِ أَئِمَّتُنَا بِصِفَائِهِ
 وَنِقَاتِهِ .

* فَمِنْ أَجْلِ صَيَانَةِ الدَّعْوَةِ الصَّحِيحَةِ، وَأَهْلِهَا يَجِبُ تَعَلُّمُ أَفْكَارِ الْفِرْقِ الضَّالَّةِ
 الْقَدِيمَةِ وَالْجَدِيدَةِ، وَنَشْرِ ذَلِكَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَخَاصَّةً طَلَبَةَ الْعِلْمِ حَتَّى لَا يُؤْتَى
 الإِسْلَامَ مِنْ قَبْلِهِمْ، وَحَتَّى يَتَحَقَّقَ الْأَمْنُ وَالِاسْتِقْرَارُ، وَيَأْمَنُ النَّاسُ مِنَ الْفِتَنِ،
 وَتَسْتَقِيمُ أُمُورُ الْأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَأَحْوَالُهَا .

وَالْفِرْقَةُ الْقُطْبِيَّةُ: حِزْبٌ يَنْتَمُونَ إِلَى: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبِ التَّكْفِيرِيِّ»، وَمَنْهَجُهُ
 التَّكْفِيرِيُّ، وَهُوَ أَحَدُ شُيُوحِهِمْ، وَمَصْنُفِي كُتُبِهِمْ، وَهَذِهِ الْفِرْقَةُ أَيْضًا انْشَقَّتْ مِنْ:

(١) مِنْ: «الْيَهُودِ»، وَغَيْرِهِمْ .

(٢) مِنْ: «الْقُطْبِيَّةِ»، وَ«السُّرُورِيَّةِ»، وَ«الإِخْوَانِيَّةِ»، وَ«التَّرَائِيَّةِ»، وَغَيْرِهِمْ .

«الإخوان المسلمين»، «البنائية»، انفرد هو وحزبه بتكفير الحُكَّام والمجتمعات المسلمة، والخروج عليهم بالكلمة أو بالسلاح، والثورة على المجتمعات ويعتبرون ذلك من الجهاد في سبيل الله!!!^(١)

* قال جعفر إدريس تحت عنوان: (قضية المنهج عند «سيد بن قطب» في كتاب (معالم في الطريق): (إنَّ الكاتب - يعني: «سيد بن قطب» - يدعو إلى حركة جديدة يُسمِّي الذين يبدؤونها بالطلّيعَة.

* مع أنه كان حين كتب هذا الكتاب - يعني: «معالم في الطريق» - مُتَمِّياً فعلاً إلى: «جماعة الإخوان المسلمين»، وكان معه بالسجن آلاف من أعضاء هذه الجماعة التي كان رئيساً لتحرير جريدتها، والتي طالما تحدّث عن أهميتها وفصائلها ومنجزاتها.

(١) كما نُقِلَ ذلك من كتّيبهم وردَّ عليهم العلماء ك(الشيخ ابن باز، والشيخ ابن عثيمين، والشيخ الألباني) وغيرهم.

وأنظر: «القطبيَّة هي الفتنة فأحذروها» للعدناني (ص ١٢٣ - ط الثانية).

(٢) وقد تأثر: «سيد بن قطب» بالأفكار الثوريَّة: «بأبي الأعلى المودودي» الإخواني الثوري.

قال إبراهيم الكيلاني - وهو من الإخوان المسلمين -: (إني أحبُّ أن أُبينَ نقطتين في منهج «سيد بن قطب» الأولى: أنَّه في طريقه لشرح نظام الإسلام وعرضه له، كان متأثراً كثيراً بالأساذ «أبي الأعلى المودودي»، وهذا ناحية ذكرها سيد بن قطب....). اهـ

أنظر: «ندوة الاتجاهات» (ص ٥٦٠ - ط مكتب التربية العربي لدول الخليج) سنة (١٤٠٧هـ)، و(١٩٨٧)، وهكذا قال مُحمَّد بن قُطَب في شريط بعنوان (سيد بن قُطَب).

* يذُكُرُ الكَاتِبُ فِي كَلِمَاتِهِ الأَخِيرَةِ الَّتِي تَنْشُرُهَا: «جَرِيدَةُ المُسْلِمُونَ اللَّندِنِيَّةُ» أَنَّهُ عَمَلٌ لِتَكْوِينِ جَمَاعَةٍ تَكُونُ امْتِدَادًا: «لِجَمَاعَةِ الإِخْوَانِ المُسْلِمِينَ» الَّتِي حَلَّهَا (عَبْدُ النَّاصِرِ) وَسُجِنَ أَعْضَاءُهَا. (١) اهـ

قُلْتُ: وَجَمَاعَتُهُ دَرَسُوا كُتُبَهُ، وَتَابَعُوهُ فِي كُلِّ مَا قَالَهُ، وَاعْتَقَدَهُ بَلٍ وَعَظْمُوهُ كُلِّ التَّعْظِيمِ مِمَّا جَعَلَهُمْ يَتَّخِذُونَ كُلِّ مَا قَالَهُ فِي كُتُبِهِ مِنْهَجًا حَقًّا وَصَوَابًا، وَإِنْ خَالَفَ الأَدْلَةَ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَنِ، وَبَآيَنَ مِنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

* وَمِنْ اعْتِقَادِ سَيِّدِ بَنِ قُطْبٍ تَكْفِيرُهُ لِلأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ.

* قَالَ سَيِّدُ بَنِ قُطْبٍ التَّكْفِيرِيُّ فِي «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» (ج ٢ ص ١٠٥٧): (لَقَدْ اسْتَدَارَ الزَّمَانُ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ جَاءَ هَذَا الدِّينَ إِلَى البَشَرِيَّةِ: «بِلَا إِلَهٍ إِلاَّ اللهُ»، فَقَدْ ارْتَدَّتْ البَشَرِيَّةُ إِلَى عِبَادَةِ العِبَادِ، وَإِلَى جَوْرِ الأَدْيَانِ، وَنَكَصَتْ عَنِ: «لَا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»، وَإِنْ ظَلَّ فَرِيقٌ مِنْهَا يُرَدِّدُونَ عَلَى المَآذِنِ لَا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ دُونَ أَنْ يُدْرِكَ مَدْلُوقَهَا، وَدُونَ أَنْ يَعِيَّ هَذَا المَدْلُوقَ، وَهُوَ يُرَدِّدُهَا، وَدُونَ أَنْ يَرْفُضَ: «شَرعِيَّةَ الحَاكِمِيَّةِ» الَّتِي يَدَّعِيهَا العِبَادُ لِأَنْفُسِهِمْ... إِلاَّ أَنَّ البَشَرِيَّةَ عَادَتْ إِلَى الجَاهِلِيَّةِ وَارْتَدَّتْ عَنِ: «لَا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»، فَأَعْطَتْ لِهَؤُلَاءِ العِبَادِ: «خِصَائِصَ الأُلُوْهِيَّةِ»، وَلَمْ تَعُدْ تُوحِّدُ اللهُ، وَتُخْلِصَ لَهُ الوِلَاءَ....

البَشَرِيَّةُ بِجُمْلَتِهَا بِمَا فِيهَا أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يُرَدِّدُونَ عَلَى المَآذِنِ (٢) فِي مَشَارِقِ الأَرْضِ

(١) انظر: «ندوة الاتجاهات» (ص ٥٣٦- ط مکتبُ التَّربِيَةِ العَرَبِيَّةِ لِذَوْلِ الخَلِيجِ).

(٢) وَهَذَا أَيْضًا: «سَيِّدُ بَنِ قُطْبٍ» يُكْفِّرُ المُؤَذِّنِينَ فِي جَمِيعِ البُلْدَانِ الإِسْلَامِيَّةِ.

وَمَغَارِبِهَا كَلِمَاتٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» بِلا مَدْلُول، وَلَا وَاقِع، وَهَوَّلَاءِ أَثْقَلُ إِثْمًا وَأَشَدُّ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَنَّهُمْ ارْتَدُّوا إِلَى عِبَادَةِ الْعِبَادِ). اهـ

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بِن قُطْبِ الثَّوْرِيِّ أَيْضًا فِي «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» (ج ٤ ص ٢١٢٢): (أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ الْيَوْمَ دَوْلَةٌ مُسْلِمَةٌ، وَلَا مُجْتَمَعٌ مُسْلِمٌ قَاعِدَةٌ التَّعَامُلِ فِيهِ شَرِيعَةُ اللَّهِ، وَالْفِقْهُ الْإِسْلَامِيُّ). اهـ

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بِن قُطْبِ التَّكْفِيرِيِّ فِي «مَعَالِمِ فِي الطَّرِيقِ» (ص ٩١): (وَأَخِيرًا يَدْخُلُ فِي إِطَارِ الْمُجْتَمَعِ الْجَاهِلِيِّ تِلْكَ الْمُجْتَمَعَاتُ الَّتِي تَزْعُمُ لِنَفْسِهَا أَنَّهَا مُسْلِمَةٌ!).
* وَهَذِهِ الْمُجْتَمَعَاتُ لَا تَدْخُلُ فِي هَذَا الْإِطَارِ لِأَنَّهَا تَعْتَقِدُ: «بِالْوَهْيَةِ أَحَدٍ غَيْرِ اللَّهِ»... وَإِذَا تَعَيَّنَ هَذَا فَإِنَّ مَوْقِفَ الْإِسْلَامِ مِنْ هَذِهِ الْمُجْتَمَعَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ كُلِّهَا يَتَحَدَّدُ فِي عِبَادَةٍ وَاحِدَةٍ: إِنَّهُ يَرْفُضُ الْاعْتِرَافَ بِإِسْلَامِيَّةِ هَذِهِ الْمُجْتَمَعَاتِ كُلِّهَا، وَشَرَعِيَّتِهَا فِي اعْتِبَارِهِ). اهـ

* وَهَذَا فِي غَايَةِ الصَّرَاحَةِ وَالْوُضُوحِ فِي تَكْفِيرِ: «سَيِّدُ بِن قُطْبِ» لِلْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ!!!^(١)

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بِن قُطْبِ التَّكْفِيرِيِّ فِي «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» (ج ٣ ص ١٨١٦): (وَتِلْكَ هِيَ التَّعَبُّةُ الرَّوْحِيَّةُ إِلَى جَوَازِ التَّعَبُّةِ النَّظَامِيَّةِ، وَهُمَا مَعًا ضَرُورِيَّتَانِ لِلْأَفْرَادِ

(١) قُلْتُ: وَلِلتَّكْفِيرِ أُصُولٌ وَشُرُوطٌ يَجِبُ تَرْكُهُ لِلرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ.

قَالَ الشَّيْخُ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ الشَّيْخِ - مُفْتِي بِلَادِ الْحَرَمَيْنِ - فِي صَحِيفَةِ «الشَّرْقِ الْأَوْسَطِ» بِتَارِيخِ (٢١/٤/٢٠٠١): (التَّكْفِيرُ أَمْرٌ خَطِيرٌ، يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عَدَمُ الْحَوْضِ فِيهِ، وَتَرْكُهُ لِأَهْلِ الْعِلْمِ

الرَّاسِخِينَ). اهـ

وَالْجَمَاعَاتِ، وَبِخَاصَّةِ قَبِيلِ الْمَعَارِكِ وَالْمَشَقَّاتِ... وَقَدْ عَمَّتِ الْفِتْنَةُ، وَتَجَبَّرَ الطَّاعُونَ، وَفَسَدَ النَّاسُ، وَأَنْتَنَتِ الْبَيْئَةُ، وَكَذَلِكَ كَانَ الْحَالُ عَلَى عَهْدِ فِرْعَوْنَ فِي هَذِهِ الْفَتْرَةِ، وَهَذَا يُرْشِدُنَا اللَّهُ إِلَى أُمُورٍ:

(١) اعْتِزَالُ الْجَاهِلِيَّةِ نَتْنَهَا وَفَسَادَهَا وَشَرَّهَا مَا أَمَكْنَ فِي ذَلِكَ، وَتُجْمَعُ الْعُصْبَةُ الْمُؤْمِنَةُ الْخَيْرَةُ النَّظِيفَةُ عَلَى نَفْسِهَا، لَتُطَهِّرَهَا وَتُزَكِّيَهَا، وَتُدْرِبُهَا وَتُنْظِمُهَا حَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ لَهَا.

(٢) اعْتِزَالُ مَعَابِدِ الْجَاهِلِيَّةِ^(١)، وَاتِّخَاذُ بَيُوتِ الْعُصْبَةِ الْمُسْلِمَةِ مَسَاجِدَ، تَحَسُّ فِيهَا بِالْإِعْتِزَالِ عَنِ الْمُجْتَمَعِ الْجَاهِلِيِّ^(٢)، وَتُزَاوَلُ فِيهَا عِبَادَتَهَا لِرَبِّهَا عَلَى نَهْجِ صَاحِبِ... اهـ.

فاعتباراً: «سَيِّدُ بِنِ قُطْبٍ» مَسَاجِدَ الْمُسْلِمِينَ مَعَابِدَ جَاهِلِيَّةٍ انْطِلاقاً مِنْ تَكْفِيرِ مُجْتَمَعَاتِهِمْ، وَاعْتِبَارِهَا جَاهِلِيَّةً، فَأَيُّ تَكْفِيرٍ بَعْدَ هَذَا. وَلِذَلِكَ يَتْرُكُ «سَيِّدُ بِنِ قُطْبٍ» صَلَاةَ الْجُمُعَةِ، وَيَرَى فِقْهِيًّا بَأَنَّ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ تَسْقُطُ لِأَنَّهُ لَا جُمُعَةَ إِلَّا بِخِلَافَةٍ.

(١) يَعْنِي: مَسَاجِدَ الْمُسْلِمِينَ، أَلَيْسَ هَذَا مِنْهُ سَعِيًّا فِي تَخْرِيْبِ مَسَاجِدِ الرَّحْمَنِ، وَتَعْطِيلِ أَعْظَمِ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ، فَأَيُّ أَنْتَ عَنْ ذَلِكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ!.

(٢) يَعْنِي: الْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةَ.

وَلِذَلِكَ كَانَ: «سَيِّدُ بِنِ قُطْبٍ» يَعْتَرِزُ الْمُجْتَمَعَ لِأَنَّهُ فِي نَظَرِهِ كَافِرٌ، وَيَضْرِبُ لَهُ خَيْمَةً فِي الْبَرِّ، وَيَسْكُنُ فِيهَا لِوَحْدِهِ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ عَلِيُّ الْعَشْمَاوِيُّ - وَهُوَ آخِرُ قَادَةِ إِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ - فِي كِتَابِهِ: «التَّارِيخُ السَّرِّيُّ لِجَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» (ص ١١٢).

* وَذَكَرَ ذَلِكَ عَلِيُّ الْعَشْمَاوِيِّ - وَهُوَ آخِرُ قَادَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ - فِي كِتَابِهِ «التَّارِيخِ السَّرِيِّ لِجَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» (ص ١١٢) حَيْثُ قَالَ بَعْدَ مُنَاقَشَةٍ طَوِيلَةٍ مَعَ سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ: (... وَجَاءَ وَقْتُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: دَعْنَا نَقُمَ وَنُصَلِّيَ، وَكَانَتِ الْمُفَاجَأَةُ أَنْ عَلِمْتُ - وَلَاوَلِ مَرَّةٍ - أَنَّهُ - يَعْنِي: سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ - لَا يُصَلِّي الْجُمُعَةَ، وَقَالَ: إِنَّهُ يَرَى فِقْهِيًّا - أَنْ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ تَسْقُطُ إِذَا سَقَطَتِ الْخِلَافَةُ، وَإِنَّهُ لَا جُمُعَةَ إِلَّا بِخِلَافَةٍ...!!!). اهـ

فَهَلْ رَأَيْتَ أَخِي الْكَرِيمَ انْتِكَاسَ الرَّجْلِ فِي الْمَفَاهِيمِ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ.
 وَبِالْجُمْلَةِ «فَسَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ» سَلَكَ مَسْلَكًَ فِي تَكْفِيرِ النَّاسِ لَا يُعْرَهُ عَلَيْهِ عَالِمٌ مُسْلِمٌ يُرْسِلُ الْكَلَامَ عَلَى عَوَاهِنِهِ فِي بَابِ الْحَاكِمِيَّةِ، وَيُكْفِرُ عَامَّةَ النَّاسِ بِدُونِ ذَنْبٍ، وَبِدُونِ إِقَامَةِ حُجَّةٍ، وَبِدُونِ التِّفَاتِ إِلَى تَفْصِيلَاتِ الْعُلَمَاءِ فِي هَذَا الْبَابِ.
 * لِذَا تَرَى: «خَوَارِجَ الْعَصْرِ»^(١) يُرْحَبُونَ بِفِكْرِهِ التَّكْفِيرِيِّ الْخَارِجِيِّ، وَيَفْرَحُونَ وَيَعْتَزُّونَ بِهِ، وَيَسْتَشْهَدُونَ بِأَقْوَالِهِ وَتَفْسِيرَاتِهِ فِي كُتُبِهِمْ وَأَشْرِطَتِهِمْ وَمُجَلَّاتِهِمْ وَجَرَائِدِهِمْ.

وَهَذَا الْمَذْهَبُ مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ قَدِيمًا اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

* وَقَالَ سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ الثَّوْرِيُّ فِي «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» (ج ٢ ص ١٠٠٥): (كَانَ - الْعَرَبُ - يَعْرِفُونَ مِنْ لُغَتِهِمْ مَعْنَى: «إِلَه»، وَمَعْنَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، كَانُوا يَعْرِفُونَ أَنَّ

(١) مِنْهُمْ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ»، لِذَلِكَ تَرَاهُ يُدْنِدِنُ فِي كُتُبِهِ بِ: «تَوْحِيدِ الْحَاكِمِيَّةِ»؛ كَمَا زَعَمَ، عَلِيُّ

طَرِيقَةً: «سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ».

الألوهية؛ تعني: «الحاكمية»^(١) العليا... كانوا يعلمون أن: «لا إله إلا الله» ثورة على السلطان الأَرْضِيِّ الَّذِي يَغْتَصِبُ أَوْلَى خِصَائِصِ الْأُلُوهِيَّةِ، وَثَوْرَةٌ عَلَى الْأَوْضَاعِ الَّتِي تَقُومُ عَلَى قَاعِدَةٍ هَذَا الْاِغْتِصَابِ، وَخُرُوجٌ عَلَى السُّلْطَانِ الَّتِي تَحْكُمُ بِشَرِيعَةٍ مِنْ عِنْدِهَا لَمْ يَأْذَنْ بِهَا اللَّهُ). اهـ

قلت: فتأمل قوله: «الثورة»، و«الخروج»، على طريقة مذهب الخوارج.^(٢)
* وَقَدْ شَهِدَ شَاهِدٌ عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ.

* قَالَ الْقَرَضَاوِيُّ - وَهُوَ مِنْ قَادَةِ الْإِخْوَانِيَّةِ - فِي «أَوْلَوِيَّاتِ الْحَرَكَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ» (ص ١١٠): (فِي هَذِهِ الْمَرَحَلَةِ ظَهَرَتْ كُتُبُ الشَّهِيدِ «سَيِّدِ بْنِ قُطَيْبٍ»، الَّتِي تُمَثِّلُ الْمَرَحَلَةَ الْأَخْرِيَّةَ مِنْ تَفْكِيرِهِ وَالَّتِي تَنْصَحُ بِتَكْفِيرِ الْمُجْتَمَعِ... وَإِعْلَانِ الْجِهَادِ الْهَجُومِيِّ عَلَى النَّاسِ كَافَّةً). اهـ

* وَقَالَ فَرِيدُ عَبْدِ الْخَالِقِ - أَحَدُ مُرْشِدِي الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ - فِي «الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ فِي مِيزَانِ الْحَقِّ» (ص ١١٥): (الْمَعْنَى فِيمَا سَبَقَ إِلَى أَنْ نَشَأَ فِكْرَ التَّكْفِيرِ

(١) قَالَ الشَّيْخُ صَالِحُ الْفَوَزَانِ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «الْأَجْوِبَةِ الْمُفِيدَةِ» (ص ٦١): (... وَمَعْنَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» أَعْمٌ مِنْ ذَلِكَ... وَأَمَّا تَفْسِيرُهَا «بِالْحَاكِمِيَّةِ»، فَتَفْسِيرٌ قَاصِرٌ لَا يُعْطَى مَعْنَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»... وَالْوَاجِبُ أَنْ يُقَالَ: «لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ»؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: «ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنْ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ» اهـ.

(٢) و«الفرقة القطبية» على فكره الخارجي نعوذ بالله من الخذلان.

وفي «المجلة السلفية» العدد (٧) مقال نافع بعنوان «سيّد بن قطيب (أفنوم) الخوارج الجدد وقطبهم» (ص ٤-٤٤) لآل عبد العزيز.

بَدَأَتْ بَيْنَ شَبَابِ بَعْضِ الْإِخْوَانِ فِي سِجْنِ الْقَنَاطِرِ فِي أَوَاخِرِ الْخَمْسِينَاتِ وَأَوَائِلِ السِّتِينَاتِ، وَأَنْهَمُ تَأَثَّرُوا بِفِكْرِ الشَّهِيدِ سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ وَكِتَابَاتِهِ، وَأَخَذُوا مِنْهَا أَنَّ الْمُجْتَمَعَ فِي جَاهِلِيَّةٍ، وَأَنَّهُ قَدْ كَفَرَ حُكَّامُهُ الَّذِينَ تَنَكَّرُوا الْحَاكِمِيَّةَ لِلَّهِ بِعَدَمِ الْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَمَحْكُومِيهِ إِذَا رَضُوا بِذَلِكَ). اهـ

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ الثَّوْرِيُّ فِي كِتَابِهِ «مَعْرَكَةُ الْإِسْلَامِ وَالرَّأْسَمَالِيَّةِ» (ص ٦٤)؛ وَهُوَ يَزْعُمُ أَنَّ الْحُكُومَاتِ الْإِسْلَامِيَّةَ مُزَوَّرَةٌ كَاذِبَةٌ: (وَبَعْضُ هَذِهِ الشَّبَهَاتِ نَاشِئٌ مِنَ التَّبَاسِ صُورَةَ حُكْمِ الْإِسْلَامِ بِبَعْضِ أَنْوَاعِ الْحُكُومَاتِ الَّتِي تُسَمَّى نَفْسَهَا حُكُومَاتِ إِسْلَامِيَّةٍ، وَتَمَثِيلُ هَذِهِ الْحُكُومَاتِ لِحُكْمِ الْإِسْلَامِ كَتَمَثِيلِ مَا يُسَمَّوْنَهَا رِجَالِ الدِّينِ لِفِكْرَةِ الْإِسْلَامِ كِلَاهُمَا تَمَثِيلُ مُزَوَّرٌ كَاذِبٌ مُشَوِّهٌ، بَلْ تَمَثِيلُ النَّقِيضِ لِلنَّقِيضِ، وَلَكِنْ الْجَهْلُ بِحَقِيقَةِ فِكْرَةِ الْإِسْلَامِ عَنِ الْحُكْمِ حَتَّى بَيْنَ الْمُتَقَفِّينَ لَا يَدَعُ صُورَةَ لِلْحُكْمِ الْإِسْلَامِيِّ أُخْرَى غَيْرَ هَذِهِ الصُّورَةِ الْمُزَوَّرَةِ الشَّائِئَةِ الْكَرِيهَةِ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا طَعْنٌ فِي حُكُومَاتِ إِسْلَامِيَّةٍ مِنْهَا الْحُكُومَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ السَّلْفِيَّةُ فِي بَلَدِ الْحَرَمَيْنِ؛ فِي الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

وَمَا جَرَّتْهُ دَعْوَةٌ: «سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ» الثَّوْرِيَّةُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ إِلَّا بَوَارًا وَدَمَارًا، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

❖ خُرُوجُ الْفِرْقَةِ الْقُطْبِيَّةِ عَلَى الْأَنْظَمَةِ الْحَاكِمَةِ وَأَهْلِهَا:

❖ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ قُطْبِ الْخَارِجِيُّ فِي «وَأَقِئْنَا الْمُعَاصِرَ» (ص ٤٨٦) حَوْلَ أَهْمِيَّةِ التَّرْبِيَةِ التَّنْظِيمِيَّةِ السَّرِيَّةِ لِلْخُرُوجِ عَلَى الْحُكَّامِ: (أَمَّا الَّذِينَ يَسْأَلُونَ إِلَيَّ مَتَى نَظَلُّ نُرْبِي دُونَ أَنْ نَعْمَلَ؟ فَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نُعْطِيَهُمْ مَوْعِدًا مُحَدَّدًا، فَنَقُولُ لَهُمْ: عَشْرَ سَنَوَاتٍ مِنْ

الآن!، أو عشرين سنة من الآن!، فهذا رَجْمٌ بِالْغَيْبِ لا يَعْتَمِدُ عَلَى دَلِيلٍ وَاضِحٍ، وَإِنَّمَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ لَهُمْ: نَظَلُّ نُرَبِّي - يَعْنِي: لِلخُرُوجِ عَلَى الْحُكَّامِ - حَتَّى تَتَكَوَّنَ القَاعِدَةُ المَطْلُوبَةُ بِالْحَجْمِ المَطْلُوبِ). اهـ

وانظر إلى قوله: (أما الَّذِينَ يَسْأَلُونَ إِيَّيَّ مَتَى نَظَلُّ نُرَبِّي دُونَ أَنْ نَعْمَلَ..).
أَلَيْسَتْ التَّرْبِيَةُ عَمَلًا؟! فَلِمَاذَا فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَبَيَّنَ قَوْلَهُ: (دُونَ أَنْ نَعْمَلَ)؟^(١)
* فَرَّقَ بَيْنَ التَّرْبِيَةِ وَالْعَمَلِ، لِأَنَّهُ يُرِيدُ عَمَلًا مُخْصِوَصًا، هُوَ الخُرُوجُ عَلَى الأَنْظِمَةِ الحَاكِمَةِ وَأَهْلِهَا!!!^(٢)

وهؤلاءِ مَا دَامَ عِنْدَهُمْ تَنْظِيمٌ، وَعِنْدَهُمْ جَمَاعَةٌ، وَعِنْدَهُمْ طَاعَةٌ، وَعِنْدَهُمْ بَيْعَةٌ، وَعِنْدَهُمْ قِيَادَةٌ، فَهُمْ مُتَاهِبُونَ لِلخُرُوجِ....
وَاسْتَمَعَ إِيَّيَّ قَوْلِ أَعْضَاءِ الفِرْقَةِ القُطْبِيَّةِ^(٣) فِي الخُرُوجِ عَلَى الْحُكَّامِ: قَالُوا: (إِنَّ البَيَانَ وَالتَّذْكِيرَ فَرِيضَةٌ ثَابِتَةٌ فِي الحَالَتَيْنِ، إِذِ الفَرَضُ أَنَّ الأَوْلَى تَحْرِمُ فِي إِطَارِ إِسْلَامِيٍّ، بِخِلَافِ الثَّانِيَةِ، فَإِنَّهَا تَتَحَرَّكُ فِي إِطَارِ عِلْمَانِيٍّ، أَدَارَ ظَهْرِهِ لِالإِسْلَامِ، وَتَنْكَرُ لِأُصُولِهِ المُجْمَلَةِ.

(١) وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّهُمْ لَا يَعْمَلُونَ فِي أَصْلِ الدِّينِ، وَلَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى أَمْرِهِ؛ بَلْ هَؤُلَاءِ يَنْظَاهِرُونَ بِالدِّينِ، وَإِلَّا أَصَلَ عَمَلِهِمْ: هُوَ السَّعْيُ لِلوُصُولِ إِلَى الحُكْمِ عَن طَرِيقِ الثُّورَاتِ الجَاهِلِيَّةِ.

(٢) انظر: «القُطْبِيَّةُ هِيَ الفِتْنَةُ فَاعْرِفُوهَا» لِلعَدْنَانِيِّ (ص ٨٤ - ط الثانية).

(٣) وَفِي «المُجَلَّةِ السَّلَفِيَّةِ» العَدَدُ (٧) مَقَالٌ نَافِعٌ بَعْنَوَانِ: «سَيِّدُ بَن قُطْبِ (أَفْنُوم) الخَوَارِجُ الجُدُدُ وَقُطْبُهُمْ» (ص ٤٤ - ٤٤) لآلِ عَبْدِ العَزِيزِ.

والأصل في ذلك كله أن الحركات الإسلامية اليوم بمثابة الجيوش، التي ينبغي أن تنتظم فيها الأمة كلها، على اختلاف مذاهبها ومشاربها لدفع فتنة الكفر وردّ خطره عن دار الإسلام، فهي البديل عن الدولة الإسلامية، التي كانت تجنّد كافة المسلمين إذا داهم العدو دار المسلمين، ولا تحجب أحداً ممن ثبت له عقد الإسلام من الاشتراك في هذا الجهاد، ولا تمنعه من الغنيمّة والفيء: ما دامت يده مع المسلمين.

* هذا هو الإطار الذي يجب أن توضع فيه الحركات الإسلامية، عندما تكون مرحلة الدفاع، والمواجهة، والتصدي، لمن تقاسموا على حرب الإسلام، وإبادة أهله، وهي في معظم أحوالها كذلك، ما دامت السيادة لغير المسلمين في بلاد الله^(١)، وما دام جنده محجوبين عن الشريعة في هذه البلاد.

* ذلك أنه بسقوط الخلافة الإسلامية، وانعدام شرعية الرأية في أغلب بلاد المسلمين؛ نظراً لانعقادها على العلمانية، وتحكيم القوانين الوضعية، والتحاكم إلى أحوال الأمة بدلاً من التحاكم إلى الكتاب والسنة، أخذت الحركات الإسلامية على عاتقها مهمّة الجهاد، لاستئناف الوجود الإسلامي، وإقامة الدولة الإسلامية، والوقوف في وجه الكفر القادم من الغرب، ومن الشرق^(٢). اهـ

قلت: والحامل لهم على هذا الكلام هو ترويض ما يدعون إليه من مناهج، وأفكار إرهابية في الهمج والرّاع؛ لإسقاط الحكومات الإسلامية.

(١) وهذا يدلُّ أن: «الفرقة القطبية» تكفّر البلدان الإسلامية كافة، ولا ترى فيها؛ أي: مسلم!.

(٢) «نشرة»: مركز البحوث تطبيق الشريعة الإسلامية»، عدد (١٢) (ص ١٦).

❖ وَقَالَ صَلاَحُ الصَّاوِيِّ الْقُطْبِيِّ فِي «الثَّوَابِ وَالْمُتَغَيِّرَاتِ» (ص ٢٦٥)؛ وَهُوَ يَحِثُّ عَلَى الْعَمَلِيَّاتِ التَّفْجِيرِيَّةِ: (وَلَا يَبْعُدُ الْقَوْلُ بِأَنَّ مَصْلَحَةَ الْعَمَلِ الْإِسْلَامِيِّ قَدْ تَقْتَضِي أَنْ يَقُومَ فَرِيقٌ مِنْ رِجَالٍ بَعْضُ هَذِهِ الْأَعْمَالِ الْجِهَادِيَّةِ - مِنْ التَّفْجِيرَاتِ وَغَيْرِهَا - وَيُظْهِرُ النِّكَيرَ عَلَيْهَا آخَرُونَ، وَلَا يَبْعُدُ تَحْقِيقُ ذَلِكَ عَمَلِيًّا إِذَا بَلَغَ الْعَمَلُ الْإِسْلَامِيُّ مَرَحَلَةً مِنَ الرَّشْدِ). اهـ

❖ وَبِذَلِكَ يَتَحَقَّقُ لَهُمْ هَدْفُهُمْ بِكُلِّ دِقَّةٍ لِلْوُصُولِ إِلَى الْحُكْمِ.

❖ وَقَالَ صَلاَحُ الصَّاوِيِّ الْقُطْبِيِّ فِي «الثَّوَابِ وَالْمُتَغَيِّرَاتِ» (ص ٢٧٠):
(مَشْرُوعِيَّةٌ قِتَالٍ مَنْ امْتَنَعَ عَنِ الْإِتِمَامِ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ). اهـ
قُلْتُ: وَيَقْصُدُ بِذَلِكَ قِتَالَ الْحُكَّامِ؛ لِأَنَّهُمْ - بِزَعْمِهِ - امْتَنَعُوا عَنِ الْإِتِمَامِ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ.

إِنَّ سَيِّدَ بَنِ قُطْبٍ يَتَرَسَّمُ خُطَى الثُّوَارِ الْخَوَارِجِ فِي مَنْهَجِهِ الثَّوْرِيِّ، وَأُسْلُوبِهِ الْحَمَاسِيِّ الْجَاهِلِيِّ حَدَوَ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ، وَيُلْبِسُ كُلَّ ذَلِكَ بِلِبَاسِ الْإِسْلَامِ كَعَادَةِ الْخَوَارِجِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ.

❖ وَبَعْضُ شَبَابِ الْأُمَّةِ الْيَوْمَ مِنْ: «الْفِرْقَةِ الْقُطْبِيَّةِ»، وَ«الْفِرْقَةِ السَّرُورِيَّةِ»، وَ«الْفِرْقَةِ التُّرَاثِيَّةِ» وَغَيْرِهِمْ يَتَرَسَّمُونَ خُطَاهُ حَدَوَ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ دُونَ عِلْمٍ، وَلَا هُدًى، وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ!

❖ لَقَدْ نَسِيَ سَيِّدُ بَنِ قُطْبٍ التَّكْفِيرِيَّ كُلَّ هَذِهِ الْفُرُوقِ - الْإِسْلَامِيَّةِ -، ثُمَّ دَابَّ فِي جُلِّ مُؤَلَّفَاتِهِ عَلَى أَسَالِيبِ ثَوْرِيَّةٍ تَهْيِجِيَّةٍ تَكْفِيرِيَّةٍ يَعْرِفُهَا كُلُّ مَنْ قَرَأَ كُتُبَهُ، وَمَا كِتَابُهُ «مَعْرَكَةُ الْإِسْلَامِ وَالرَّأْسَمَالِيَّةِ» إِلَّا تَهْيِجٌ وَثَوْرَةٌ.

* وَخَذَ مَثَلًا وَاحِدًا مِنْ أَمْثِلَةِ التَّهْيِيجِ، وَالثَّوْرَةِ وَالخُرُوجِ عَلَى الحُكَّامِ:
لَقَدْ خَتَمَ سَيِّدُ بَنِ قُطْبِ الخَارِجِيِّ كِتَابَهُ «مَعْرَكَةُ الإِسْلَامِ وَالرَّأْسَمَالِيَّةِ»
(ص ١١٣ - ١٢٢)؛ بِفَصْلِ يُلْهَبُ فِيهِ مَشَاعِرَ جَمَاهِيرِ الشُّعُوبِ وَيُحَرِّكُهُمُ لِلخُرُوجِ
عَلَى الأَنْظِمَةِ الحُكُومِيَّةِ، وَيُحَرِّكُهُمُ لِأَخْذِ حُقُوقِهِمْ - كَمَا يَزْعُمُ - بِأَيْدِيهِمْ عَلَى غِرَارِ
دَعْوَةِ الثَّوَارِ الخَوَارِجِ.

* قَالَ سَيِّدُهُمُ الثَّوْرِيُّ: (وَالآنَ أَيْتُهَا الجَمَاهِيرُ... الآنَ يَنْبَغِي أَنْ تَتَوَلَّى
الجَمَاهِيرُ الكَادِحَةَ المَحْرُومَةَ المَعْبُونَةَ قَضِيَّتَهَا بِأَيْدِيهَا... يَنْبَغِي أَنْ تُفَكِّرَ فِي وَسَائِلِ
الخَلَاصِ إِنْ أَحَدًا لَنْ يُقَدِّمَ لِهَذِهِ الجَمَاهِيرِ عَوْنًا إِلَّا أَنْفُسَهَا، فَعَلَيْهَا أَنْ تُعْنَى بِأَمْرِهَا،
وَلَا تَتَطَلَّعَ إِلَى مَعُونَةٍ أُخْرَى...) ثُمَّ اسْتَمَرَ فِي إِهَابِ مَشَاعِرِ الغَوْغَائِيَّينَ بِمِثْلِ هَذَا
الأُسْلُوبِ المُهَيِّجِ بِاسْمِ الإِسْلَامِ وَالإِسْلَامِ مِنْهُ بَرَاءً... إِلَى أَنْ قَالَ فِي خَاتِمَةِ هَذَا
الفَصْلِ:

(وَالآنَ أَيْتُهَا الجَمَاهِيرُ... لَقَدْ تَبَيَّنَ أَنْ أَحَدًا لَنْ يَمُدَّ يَدَهُ إِلَيْكَ مَا لَمْ تَمُدِّي أَنْتِ
يَدُكَ إِلَيْكَ إِنْ الطَّرِيقَ جَمِيعًا لَا تُؤَدِّي إِلَى الخَلَاصِ الحَقِّ اللّهُمَّ إِلَّا طَرِيقَكَ الوَاحِدَ
الأَصِيلَ.

أَيْتُهَا الجَمَاهِيرُ... لَقَدْ تَعَيَّنَ لَكَ طَرِيقُ الكَرَامَةِ الإِنْسَانِيَّةِ، وَطَرِيقُ العَدَالَةِ
الاجْتِمَاعِيَّةِ، وَطَرِيقُ المَجْدِ الَّذِي عَرَفْتَهُ الأُمَّةُ الإِسْلَامِيَّةُ مَرَّةً، وَالَّذِي تَمْلِكُ أَنْ تَعْرِفَهُ
مَرَّةً أُخْرَى... لَوْ نُفِيقَ.

أَيُّهَا الْجَمَاهِيرُ... هَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ حَاضِرٌ يَلْبِي كُلَّ رَاغِبٍ فِي الْعِزَّةِ وَالْإِسْتِعْلَاءِ
وَالسِّيَادَةِ وَكُلَّ رَاغِبٍ فِي الْمُسَاوَاةِ وَالْحُرِّيَّةِ وَالْمُسَاوَاةِ وَكُلَّ مَنْ يُؤْمِنُ بِنَفْسِهِ وَقَوْمِهِ
وَوَطَنِهِ^(١) وَكُلَّ مَنْ يَشْعُرُ أَنَّ لَهُ مَكَانًا كَرِيمًا فِي ذَلِكَ الْوُجُودِ.

أَيُّهَا الْجَمَاهِيرُ...: هَذَا هُوَ الطَّرِيقُ (...). اهـ

قلتُ: بِهَذَا الْأَسْلُوبِ الْمُهَيِّجِ الْمُثِيرِ الَّذِي احْتَدَى فِيهِ أُسْلُوبَ مَنْ ذَكَرْنَا هُمْ مِنْ
الْخَوَارِجِ، كُلُّ ذَلِكَ يُلْبِسُهُ سَيِّدُ بَنِ قُطْبِ لِبَاسِ الْإِسْلَامِ وَيُهَيِّجُ بِهِ الْغَوَّاءَ وَالْهَمَجَ بِمَا
فِيهِ سِوَادُ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ.

* وَقَامَتِ الثَّوْرَةُ: بِقِيَادَةِ ضُبَّاطِ «الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ»، وَبِقِيَادَةِ الضُّبَّاطِ الْأَحْرَارِ،
وَهُمْ جُزْءٌ مِنْ: «الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ»، وَعَلَى رَأْسِهِمْ: «سَيِّدُ بَنِ قُطْبِ» عَلَى الْحُكُومَةِ
الْمِصْرِيَّةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ... وَهَذَا لَيْسَ هُوَ الطَّرِيقُ الصَّحِيحُ لِلدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

قلتُ: لَقَدْ تَحَوَّلَتِ الْأَوْضَاعُ إِلَى أَسْوَأِ مِمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ الْحُكُومَةِ
الْفَارُوقِيَّةِ...

* وَأَوَّلُ مَا انصَبَّتْ عَوَاقِبُ هَذِهِ الثَّوْرَةِ الْغَوَّائِيَّةِ عَلَى رُؤُوسِ مُهَنْدِسِيهَا:
«الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ»، وَمَنْهَجُ: «سَيِّدُ بَنِ قُطْبِ» الْمُهَنْدِسِ.

(١) هَكَذَا يُجْعَلُ الْإِسْلَامُ مَطِيَّةَ الْقَوْمِيَّةِ وَالْوَطَنِيَّةِ وَالْأَغْرَاضِ الشَّخْصِيَّةِ تَمَلُّقًا لِلْجَمَاهِيرِ الْمُكَوَّنَةِ مِنْ كُلِّ الْفِئَاتِ
الْخَارِجِيَّةِ عَلَى الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

وَفِي «الْمُجَلَّةِ السَّلْفِيَّةِ» الْعَدَدُ (٧) مَقَالٌ نَافِعٌ بِعُنْوَانِ: «سَيِّدُ بَنِ قُطْبِ (أَقْنُوم) الْخَوَارِجِ الْجُدُّدُ وَقُطْبُهُمْ»

(ص ٤ - ٤٤) لِأَلِ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

* وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَاذَا سَيَلْقَوْنَ مِنَ الْجَزَاءِ بِهَذِهِ السَّنَةِ السَّيِّئَةِ الَّتِي سَنُوهَا لِلْأَنْظِمَةِ الثَّوْرِيَّةِ فِي: «العِرَاقِ»، و«لِيبِيَا»، و«الْيَمَنِ»، و«السُّودَانِ»، و«الْجَزَائِرِ»، و«فِلِسْطِينَ»، و«سُورِيَا»، و«الْخَلِيجِ»، وَغَيْرِهَا.

* وَاسْتَمِعْ إِلَى سُنَّتِهِ السَّيِّئَةِ الَّتِي سَنَهَا لِلنَّاسِ:

* قَالَ سَيِّدُ بَن قُطْبِ التَّكْفِيرِيِّ فِي «مَعَالِمِ فِي الطَّرِيقِ» (ص ٩١) وَهُوَ يُكْفِّرُ دَوْلِ الْمُسْلِمِينَ: (وَأَخِيرًا يَدْخُلُ فِي إِطَارِ الْمُجْتَمَعِ الْجَاهِلِيِّ تِلْكَ الْمُجْتَمَعَاتُ الَّتِي تَزْعُمُ لِنَفْسِهَا أَنَّهَا مُسْلِمَةٌ)^(١). اهـ

* وَقَالَ سَيِّدُ بَن قُطْبِ التَّكْفِيرِيِّ فِي «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» (ج ٢ ص ١٠٥٧): (لَقَدْ اسْتَدَارَ الزَّمَانُ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ جَاءَ هَذَا الدِّينُ إِلَى الْبَشَرِيَّةِ: «بِلَا إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ»، فَقَدْ ارْتَدَّتْ الْبَشَرِيَّةُ إِلَى عِبَادَةِ الْعِبَادِ^(٢))، وَإِلَى جَوْرِ الْأَدْيَانِ، وَنَكَصَتْ عَنْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَإِنْ ظَلَّ فَرِيقٌ مِنْهَا يُرَدِّدُونَ عَلَى الْمَآذِنِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» دُونَ أَنْ يُدْرِكَ مَدْلُولُهَا، وَدُونَ أَنْ يَعِي هَذَا الْمُدْلُولَ، وَهُوَ يُرَدِّدُهَا، وَدُونَ أَنْ يَرَفُضَ شَرْعِيَّةَ الْحَاكِمِيَّةِ الَّتِي يَدَّعِيهَا الْعِبَادُ لِأَنْفُسِهِمْ). اهـ

(١) انظُرُوا: كَيْفَ يُكْفِّرُ الْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةَ!

(٢) يُطْلَقُ عَلَى النَّاسِ كَافَّةً بِأَنَّهُمْ ارْتَدَّوْا عَنِ الْإِسْلَامِ!

* ثُمَّ يَقُولُ سَيِّدُ بْنُ قُطْبِ التَّكْفِيرِيِّ: (إِلَّا أَنَّ الْبَشَرِيَّةَ عَادَتْ إِلَى الْجَاهِلِيَّةِ، وَارْتَدَّتْ عَنْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١))، فَأَعْطَتْ لَهُؤُلَاءِ الْعِبَادِ: «خَصَائِصَ الْأُلُوْهِيَّةِ» وَلَمْ تَعُدْ تُوحِّدُ اللَّهَ، وَتُخْلِصَ لَهُ الْوَلَاءَ). اهـ

* وَبَعْدَهَا يَقُولُ سَيِّدُ بْنُ قُطْبِ التَّكْفِيرِيِّ: (الْبَشَرِيَّةُ بِجَمَلَتِهَا بِمَا فِيهَا أَوْلِيَاكَ الَّذِينَ يُرَدِّدُونَ عَلَى الْمَادِنِ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا كَلِمَاتٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» بِلَا مَدْلُولٍ وَلَا وَاقِعٍ، وَهَؤُلَاءِ أَثْقَلُ إِثْمًا وَأَشَدُّ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ لِأَنَّهَمْ: ارْتَدَّوْا إِلَى عِبَادَةِ الْعِبَادِ). اهـ

* وَقَالَ سَيِّدُ بْنُ قُطْبِ التَّكْفِيرِيِّ فِي «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» (ج ٤ ص ٢١٢٢): (... أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ الْيَوْمَ دَوْلَةٌ مُسْلِمَةٌ، وَلَا مُجْتَمَعٌ مُسْلِمٌ قَاعِدَةٌ التَّعَامُلِ فِيهِ شَرِيعَةَ اللَّهِ، وَالْفِقْهُ الْإِسْلَامِي)^(٢). اهـ

* وَقَالَ سَيِّدُ بْنُ قُطْبِ التَّكْفِيرِيِّ فِي «مَعَالِمِ فِي الطَّرِيقِ» (ص ٨): (إِنَّ الْعَالَمَ يَعْيشُ الْيَوْمَ كُلَّهُ فِي جَاهِلِيَّةٍ مِنْ نَاحِيَةِ الْأَصْلِ الَّذِي تَنْبَثِقُ مِنْهُ مَقُومَاتُ الْحَيَاةِ وَأَنْظِمَتِهَا). اهـ

(١) هَكَذَا يَقُولُ: «سَيِّدُ بْنُ قُطْبِ» التَّكْفِيرِيِّ، وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ.

(٢) هَذَا تَكْفِيرُ الْقُطَيْبِيِّ لِلْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ قَاطِبَةً.

قُلْتُ: فَهَلْ تَرَى شَبِيهًا لِدَعْوَةِ: «سَيِّدُ بْنُ قُطْبِ» التَّكْفِيرِيِّ فِي سِيرَةِ الرَّسْلِ وَأَتْبَاعِهِمْ؟!.

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى مَدَى الْهُوَّةِ بَيْنَ هَذَا الرَّجُلِ الثَّوْرِيِّ، وَبَيْنَ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَيَدُلُّ أَنَّ حَرَكَتَهُ سِرِّيَّةٌ تَنْظِيمِيَّةٌ

ثَوْرِيَّةٌ قَاتِلَةٌ لِشَبَابِ الْأُمَّةِ... لَا تَسْتَمِدُّ دَعْوَتُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ... وَإِنَّمَا اسْتَمَدَّتْ مِنْ حَرَكَةِ: «الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ»

الْبِدْعِيَّةِ الَّتِي تَقْلَبُ فِيهَا ثُمَّ نَكَبَ بِهَا الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بِنِ قُطْبِ التَّكْفِيرِي فِي «مَعَالِمِ فِي الطَّرِيقِ» (ص ١٧): (نَحْنُ الْيَوْمَ فِي جَاهِلِيَّةٍ كَالْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي عَاصَرَهَا الْإِسْلَامُ أَوْ أَظْلَمَ، كُلُّ مَا حَوْلَنَا جَاهِلِيَّةٌ... تَصَوَّرَاتُ النَّاسِ وَعَقَائِدُهُمْ، عَادَاتُهُمْ وَتَقَالِيدُهُمْ، مَوَارِدُ ثِقَاتِهِمْ، فُنُونُهُمْ وَأَدَابُهُمْ، شَرَائِعُهُمْ وَقَوَائِنُهُمْ حَتَّى الْكَثِيرَ مِمَّا نَحْسِبُهُ ثِقَافَةً إِسْلَامِيَّةً، وَمَرَاجِعَ إِسْلَامِيَّةً، وَفَلَسَفَةً إِسْلَامِيَّةً، وَتَفَكِيرًا إِسْلَامِيًّا... هُوَ كَذَلِكَ مِنْ صُنْعِ هَذِهِ الْجَاهِلِيَّةِ!)^(١) اهـ

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بِنِ قُطْبِ التَّكْفِيرِي فِي «مَعَالِمِ فِي الطَّرِيقِ» (ص ١٨): (ثُمَّ لَا بُدَّ مِنْ التَّخَلُّصِ مِنْ صُغُطِ: «الْمُجْتَمَعِ الْجَاهِلِيِّ»، وَ«التَّصَوَّرَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ»، وَ«التَّقَالِيدِ الْجَاهِلِيَّةِ»، وَ«الْقِيَادَةِ الْجَاهِلِيَّةِ» فِي خَاصَّةِ نُفُوسِنَا)^(٢). اهـ

قلتُ: وَهَذَا إِنَّمَا حَصَلَ لِسَيِّدِ بِنِ قُطْبِ التَّكْفِيرِيِّ هَذِهِ الْإِطْلَاقَاتِ عَلَى الْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِسَبَبِ بُعْدِهِ عَنِ مَنَهَجِ اللَّهِ تَعَالَى وَشَرْعِهِ^(٣)، فَهُوَ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ:

(١) بَلْ رَعِمَ سَيِّدُ بِنِ قُطْبِ فِي «مَعَالِمِ عَلَى الطَّرِيقِ» (ص ٢٢ - ط الْإِتِّحَادِ الْإِسْلَامِيِّ الْعَالَمِيِّ لِلْمُنْتَظَمَاتِ الطَّلَابِيَّةِ، الْكُوَيْتِ، ط الرَّابِعَةِ) بِأَنْ مَعْنَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ ثَوْرَةٌ عَلَى السُّلْطَانِ... وَثَوْرَةٌ عَلَى الْأَوْصَاعِ... وَخُرُوجُ عَلَى السُّلْطَاتِ الَّتِي تَحْكُمُ بِشَرِيعَةٍ مِنْ عِنْدِهَا لَمْ يَأْذَنْ بِهَا اللَّهُ. وانظر: «سَيِّدُ بِنِ قُطْبِ، خُلَاصَةُ حَيَاتِهِ، مَنَهَجُهُ فِي الْحَرَكَةِ، التَّقْدِ الْمَوْجَّهُ إِلَيْهِ» لِمُحَمَّدِ تَوْفِيقِ بَرَكَاتِ (ص ١٤٢ - ط مَكْتَبَةُ الْمَنَارَةِ، مَكَّة).

(٢) هَذِهِ نَظَرَةٌ: «سَيِّدُ بِنِ قُطْبِ» التَّكْفِيرِي إِلَى الْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَهُوَ يُصْرِّحُ بِأَنَّهَا مُجْتَمَعَاتٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٣) فَلَمَّا بَعُدَ: «سَيِّدُ بِنِ قُطْبِ» الْجَاهِلِي عَنِ شَرَعِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَعَ بِمَا وَقَعَتْ بِهِ الْجَاهِلِيَّةُ مِنْ عَدَمِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَالْبَيْعَةِ لَوْلَا أَمْرُ الْمُسْلِمِينَ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَهَذَا مَنَهَجُهُ قَدْ أَبَانَهُ فِي كُتُبِهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

«الْجَاهِلِيَّةُ الْمُطْلَقَةُ»^(١) الَّتِي هِيَ: «الْجَاهِلِيَّةُ الْكُفْرُ»، وَبَيَّنَّ: «الْجَاهِلِيَّةُ الْمُقَيَّدَةُ» الَّتِي

هِيَ: «الْجَاهِلِيَّةُ الْمَعْصِيَّةُ»؛ كَمَا جَاءَتْ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ.^(٢)

قَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْمَعْصُومِيِّ رحمته الله فِي «تَمْيِيزِ الْمَحْظُوظِينَ عَنِ

الْمَحْرُومِينَ» (ص ٢٠): (وَلَا شَكَّ أَنَّ سَبَبَ الضَّلَالِ عَدَمُ فَهْمِ كَلَامِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِهِدَايَةِ جَمِيعِ الْعَالَمِينَ). اهـ

قُلْتُ: فَأَطْلَقَ سَيِّدُ بَنِ قُطَيْبِ التَّكْفِيرِيِّ عَلَى الْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْجَاهِلِيَّةِ

الْمُطْلَقَةِ بِسَبَبِ جَهْلِهِ بِشَرَعِ اللَّهِ تَعَالَى.

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بَنِ قُطَيْبِ التَّكْفِيرِيُّ فِي كِتَابِ «لِمَاذَا أَعْدَمُونِي» (ص ٨ و ٤٩)؛

عِنْدَمَا تَكَلَّمَ عَنِ التَّنْظِيمِ وَالْاجْتِمَاعَاتِ السَّرِيَّةِ: (لَا يَتَسَنَّى فِيهَا - يَعْنِي: الْاجْتِمَاعَاتِ

وَانظُرْ: «شَرَحَ مَسَائِلَ الْجَاهِلِيَّةِ» لِلشَّيْخِ صَالِحِ الْفُوزَانَ (ص ١٥).

(١) وَهَذِهِ الْجَاهِلِيَّةُ الْمُطْلَقَةُ: كَانَتْ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَا يَجُوزُ إِطْلَاقُ الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى قَرْنٍ مِنَ الْقُرُونِ مِنْذُ بَعَثَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى يَوْمِنَا، وَمَا يَقَعُ فِيهِ بَعْضُ الْكُتَابِ مِنْ هَذِهِ الْإِطْلَاقَاتِ يَنْبَغِي أَنْ يَتَفَادَى بِالصَّحِيحِ.

وَانظُرْ: «شَرَحَ مَسَائِلَ الْجَاهِلِيَّةِ» لِلشَّيْخِ الْفُوزَانَ (ص ١٤).

(٢) وَقَدْ بَيَّنَّتْ بِالتَّفْصِيلِ عَنِ أَقْسَامِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي كِتَابِي: «دُرَرُ الْعِبَادِ لِبَيَانِ أَنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ الْحَقِيقِيَّةَ هِيَ

جَمَاعَةُ حَاكِمِ الْبِلَادِ» (ص ٦١).

وَلِهَذَا لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: «النَّاسُ فِي جَاهِلِيَّةٍ»، أَوْ «الْعَالَمُ فِي جَاهِلِيَّةٍ» عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ؛ لِأَنَّ هَذَا جُحُودٌ

لِوُجُودِ: «الرِّسَالَةِ».

وَانظُرْ: «شَرَحَ مَسَائِلَ الْجَاهِلِيَّةِ» لِلشَّيْخِ الْفُوزَانَ (ص ١٤).

السَّرِيَّةِ - إِلَّا الْقَلِيلَ وَبَعْضُهَا كَانَ يُشْغَلُ بِمَسَائِلِ عَمَلِيَّةٍ أُخْرَى تَخْتَصُّ بِمَوْقِفِ التَّنْظِيمِ مِنْ بَقِيَّةِ الْإِخْوَانِ كَمَا تَتَعَلَّقُ بِمَسَائِلِ التَّدْرِيبِ وَأَسْلِحَتِهِ^(١). اهـ

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بَنِ قُطْبِ الْحَزْبِيِّ فِي كِتَابِ «لِمَاذَا أَعْدَمُونِي» (ص ٤٩ و ٥٠): (كُنَّا قَدْ اتَّفَقْنَا عَلَى اسْتِبْعَادِ اسْتِخْدَامِ الْقُوَّةِ كَوَسِيلَةٍ لِتَغْيِيرِ نِظَامِ الْحُكْمِ، أَوْ إِقَامَةِ النِّظَامِ الْإِسْلَامِيِّ، وَفِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ قَرَرْنَا اسْتِخْدَامَهَا فِي حَالَةِ الْإِعْتِدَاءِ عَلَى هَذَا التَّنْظِيمِ الَّذِي سَيَسِيرُ عَلَى مَنَهِجِ تَعْلِيمِ الْعَقِيدَةِ، وَتَرْبِيَةِ الْخَلْقِ^(٢))، وَإِنْشَاءِ قَاعِدَةٍ لِلْإِسْلَامِ فِي الْمُجْتَمَعِ.

❖ وَكَانَ مَعْنَى ذَلِكَ الْبَحْثُ فِي مَوْضُوعِ تَدْرِيبِ الْمَجْمُوعَاتِ الَّتِي تَقُومُ بِرَدِّ الْإِعْتِدَاءِ، وَحِمَايَةِ التَّنْظِيمِ مِنْهُ، وَمَوْضُوعِ الْأَسْلِحَةِ اللَّازِمَةِ لِهَذَا الْغَرَضِ، وَمَوْضُوعِ الْأَلْزِمِ كَذَلِكَ). اهـ

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بَنِ قُطْبِ الْحَزْبِيِّ فِي كِتَابِ «لِمَاذَا أَعْدَمُونِي» (ص ٥٠ و ٥٢): (ثُمَّ تَجَدَّدَ سَبَبٌ آخَرٌ فِيمَا بَعْدَ عِنْدَمَا بَدَأَتِ الْإِشَاعَاتُ^(٣) ثُمَّ الْإِعْتِقَالَاتُ بِالْفِعْلِ لِبَعْضِ الْإِخْوَانِ... وَأَمَّا السَّلَاحُ فَكَانَ مَوْضُوعُهُ لَهُ جَانِبَانِ:

(١) وَهَؤُلَاءِ لَا يَتَدَرَّبُونَ عَلَى الْأَسْلِحَةِ إِلَّا لِإِحْدَاثِ الْمَذَابِحِ، وَالْفِتَنِ فِي بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ؛ مِنْ أَجْلِ الْوُصُولِ إِلَى الْحُكْمِ، وَعَمَلُهُمْ هَذَا مَرْفُوضٌ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا.

(٢) أَيُّ: عَقِيدَةُ تَرْبِيٍّ عَلَيْهِا: «الْفِرْقَةُ الْقُطْبِيَّةُ» فِي تَارِيخِهَا السَّيِّئِ... وَأَيُّ: خُلِقَ تَرْبِيٍّ عَلَيْهِ... بَلْ تَرْبِيٍّ: «الْفِرْقَةُ الْقُطْبِيَّةُ» عَلَى الْغِيْشِ وَالْكَذِبِ، وَالْخَدِيْعَةِ وَالْمَكْرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْفِتَنِ الْخَبِيْثَةِ.

(٣) وَمَا أَكْثَرَ تَوْقُعَ: «الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» لِلضَّرَبَاتِ يَحْسُبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمَ.

الأول: أَنَّهُمْ أَخْبَرُونِي: - وَ«مَجْدِي»؛ هُوَ الَّذِي كَانَ يَتَوَلَّى الشَّرْحَ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ - أَنَّهُ نَظَرًا لِصُعُوبَةِ الْحُصُولِ عَلَى مَا يَلْزَمُ مِنْهُ حَتَّى لِلتَّدرِيبِ فَقَدْ أَخَذُوا فِي مُحَاوَلَاتٍ لِصُنْعِ بَعْضِ الْمُتَفَجَّرَاتِ مَحَلِّيًّا، وَأَنَّ التَّجَارِبَ نَجَحَتْ وَصُنِعَتْ بَعْضُ الْقَنَابِلِ فِعْلًا، وَلَكِنَّهَا فِي حَاجَةٍ إِلَى التَّحْسِينِ وَالتَّجَارِبِ مُسْتَمْرَّةٌ.

والثاني: أَنَّ «عَلِيًّا الْعَشْمَاوِيَّ»؛ زَارَنِي عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ كَانَ مُنْذُ حَوَالِي سَنَتَيْنِ قَبْلَ التِّقَاتِنَا قَدْ طَلَبَ مِنْ: «أَخٍ فِي دَوْلَةِ عَرَبِيَّةٍ» قِطْعًا مِنَ الْأَسْلِحَةِ حَدَّدَهَا لَهُ فِي كَشْفِهِ، ثُمَّ تَرَكَ الْمَوْضُوعَ مِنْ وَقْتِهَا، وَالآنَ جَاءَهُ خَبْرٌ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْلِحَةَ سَتُرْسَلُ، وَهِيَ كَمِيَّاتٌ كَبِيرَةٌ حَوَالِي: «عَرَبِيَّةٍ» - يَعْنِي: سَيَّارَةً - نَقْلًا، وَأَنَّهَا سَتُرْسَلُ عَنْ طَرِيقِ: «السُّودَانِ» مَعَ تَوْقِعِ وُصُولِهَا فِي خِلَالِ شَهْرَيْنِ، وَكَانَ هَذَا قَبْلَ الْاِعْتِقَالَاتِ بِمُدَّةٍ...

أَنَّ هَذِهِ الْأَسْلِحَةَ بِأَمْوَالِ إِخْوَانِيَّةٍ مِنْ خَاصَّةِ مَالِهِمْ، وَأَنَّهُمْ دَفَعُوا فِيهَا مَا هُمْ فِي حَاجَةٍ إِلَيْهِ لِحَيَاتِهِمْ تَلْبِيَةً لِلرَّغْبَةِ الَّتِي سَبَقَ إِبْدَاؤُهَا مِنْ هُنَا، وَأَنَّهَا اشْتَرِيَتْ وَشُحِنَتْ بِوَسَائِلِ مَأْمُونَةٍ^(١). اهـ.

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بَن قُطْبِ الثَّوْرِيِّ فِي كِتَابِ «لِمَاذَا أَعْدَمُونِي» (ص ٥٢ و ٥٣) وَهُوَ يَذْكَرُ بِأَنَّ شِرَاءَ الْأَسْلِحَةِ مِنْ أَمْوَالِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْخَارِجِ: (لَمَّا عُرِضَتْ

(١) انظُرْ كَيْفَ يَهْرَبُ الْإِخْوَانُ الْمُسْلِمُونَ الْأَسْلِحَةَ لِتَقْتِيلِ الْمُسْلِمِينَ وَلِلْإِفْسَادِ فِي أَرْضِهِمْ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانَ. فَهَؤُلَاءِ يَعْتَبِرُونَ تَذْيِجَهُمْ لِلْمُسْلِمِينَ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ!، وَإِعْلَاءِ الْإِسْلَامِ!.

❖ وَهَؤُلَاءِ أَيْضًا لَا يَتَرَدَّدُونَ فِي تَنْفِيذِ مُحْطَطَاتِهِمْ التَّدْمِيرِيَّةِ الْآنَ فِي بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ لَيْسَ لَدَيْهِمُ الْإِمْكَانِيَّاتِ الْإِلْزَامِيَّةِ مِنَ الْأَسْلِحَةِ وَإِلَّا لَوْ كَانَ عِنْدَهُمْ أَسْلِحَةٌ كَافِيَةٌ لَرَأَيْتَ الْعَجَائِبَ مِنْهُمْ فِي الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ اللَّهُمَّ سَلِّمْ وَسَلِّمْ.

مَسْأَلَةُ الْإِنْفَاقِ عَلَى الصَّنَاعَةِ الْمَحَلِّيَّةِ لِلْمُتَفَجِّرَاتِ، وَعَلَى الْإِنْفَاقِ لِتُسْلَمِ شُحْنَةُ
الْأَسْلِحَةِ الَّتِي أُرْسِلَتْ... وَلَكِنِّي لَمْ أَعْلَمْ بِالضَّبْطِ مَصَدَرَ هَذَا الْمَبْلَغِ^(١) - يَعْنِي: بِمَبْلَغِ
الْأَسْلِحَةِ - وَلَا مِقْدَارَهُ كُلِّ مَا كَانَ وَاضِحًا أَنَّهُ مِنْ إِخْوَانٍ فِي الْخَارِجِ^(٢)، وَلَيْسَ مِنْ آيَةِ
جِهَةٍ أُخْرَى). اهـ.

وَقَالَ سَيِّدُ بِنِ قُطْبِ الْحَزْبِيِّ فِي كِتَابِ «لِمَاذَا أَعْدَمُونِي» (ص ٥٥ و ٥٦): عِنْدَمَا
أَرَادَ أَنْ يُدَمِّرَ الْجُمْهُورِيَّةَ الْمِصْرِيَّةَ: (وَهَذِهِ الْأَعْمَالُ هِيَ الرَّدُّ فَوْرَ اعْتِقَالَاتٍ لِأَعْضَاءِ
التَّنْظِيمِ - يَعْنِي: تَنْظِيمِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ - بِإِزَالَةِ رُؤُوسٍ فِي مُقَدِّمَتِهَا: رَئِيسُ
الْجُمْهُورِيَّةِ، وَرَئِيسُ الْوِزَارَةِ، وَمُدِيرُ مَكْتَبِ الْمُسَيِّرِ، وَمُدِيرُ الْمُخَابِرَاتِ، وَمُدِيرُ
الْبُولِيسِ الْحَرْبِيِّ، ثُمَّ نَسَفَ لِبَعْضِ الْمُنْشَأَاتِ الَّتِي تَشْمَلُ حَرَكَةَ الْمُواصَلَاتِ الْقَاهِرَةِ؛
لِضَمَانِ عَدَمِ تَبَعِ بَقِيَّةِ الْإِخْوَانِ فِيهَا، وَفِي خَارِجِهَا؛ كَمَحَطَّةِ الْكَهْرَبَاءِ وَالْكَبَارِيِّ... إِنَّ
هَذَا إِذَا أَمَكَّنَ يَكُونُ كَافِيًا كَضْرِبَةٍ رَادِعَةٍ، وَرَدَّ عَلَى الْإِعْتِدَاءِ عَلَى الْحَرَكَةِ... وَظَهَرَ أَنَّهُ

(١) وَهَذَا الْمَبْلَغُ كَانَ عِنْدَ رَأْسِ مِنْ رُؤُوسِ الْإِخْوَانِ، قَالَ عَنْهُ سَيِّدُ بِنِ قُطْبِ فِي «لِمَاذَا أَعْدَمُونِي» (ص ٥٢):
(وَفَهَّمْتُ أَنَّهُ كَانَ يُعْتَبَرُ الْمَبْلَغُ أَمَانَةً لَا يَتَصَرَّفُ فِيهِ إِلَّا بِإِذْنِ قِيَادَةِ شَرْعِيَّةٍ). اهـ

قُلْتُ: فَسَيِّدُ بِنِ قُطْبِ يُعْتَبِرُ نَفْسَهُ إِمَامًا لِلْمُسْلِمِينَ لَهُ قِيَادَةٌ شَرْعِيَّةٌ، يَأْمُرُ فَيُطَاعُ، فَلَهُ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ.

وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ إِمَامًا: «لِلْإِخْوَانِيِّينَ الْحَزْبِيِّينَ»، وَهُوَ قَائِدٌ لِحَزْبِيَّةٍ مَقِيَّتَةٍ مُدْمِرَةٍ صَالِحَةٍ، وَالْعِبَادَةُ بِاللَّهِ.

(٢) انظُرْ إِلَى: «الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» فِي الْخَارِجِ يُرْسِلُونَ الْأَمْوَالَ لِشِرَاءِ الْأَسْلِحَةِ الْمُدْمِرَةِ لِلْمُسْلِمِينَ.

فِيجْمَعُونَ التَّبَرَعَاتِ مِنْ: «السَّعُودِيَّةِ»، وَ«الْكُوَيْتِ»، وَ«الْإِمَارَاتِ»، وَ«قَطْرَ»، وَ«الْبَحْرِينَ»، وَغَيْرِهَا، ثُمَّ

يُرْسِلُونَهَا إِلَى: «الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» فِي الْعَالَمِ؛ مِنْهَا: إِلَى: «فَلَسْطِينِ» عِنْدَ: «فِرْقَةِ حَمَاسٍ»؛ لِشِرَاءِ الْأَسْلِحَةِ

وَغَيْرِهَا، اللَّهُمَّ سَلِّمْ وَسَلِّمْ.

لَيْسَ لَدَيْهِمُ الْإِمْكَانِيَّاتِ اللَّازِمَةُ، وَأَنَّ بَعْضَ الشَّخْصِيَّاتِ: كَرَأْسِ الْجُمْهُورِيَّةِ، وَرَأْسِ الْوِزَارَةِ وَرُبَّمَا غَيْرَهُمَا؛ كَذَلِكَ عَلَيْهِمْ حِرَاسَةٌ قَوِيَّةٌ لَا تَجْعَلُ التَّنْفِيزَ مُمَكِّنًا، فَضْلًا عَلَى أَنَّ مَا لَدَيْهِمُ مِنَ الرِّجَالِ الْمُدْرِبِينَ، وَالْأَسْلِحَةِ اللَّازِمَةِ غَيْرُ كَافٍ؛ لِمِثْلِ: هَذِهِ الْعَمَلِيَّاتِ^(١). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا الْأَمْرُ يُبَيِّنُ بِأَنَّ: «سَيِّدَ بَنِ قُطْبٍ» مَا قُتِلَ مِنْ قِبَلِ السُّلْطَاتِ الْمِصْرِيَّةِ^(٢) إِلَّا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَرَادَ تَدْمِيرَ الْبَلَدِ بِالتَّفْجِيرَاتِ وَالْأَسْلِحَةِ، لَا مَا كَانَ يَنْقَلُهُ: «الْإِخْوَانُ» بِقَوْلِهِمْ: إِنَّهُ مَا قُتِلَ إِلَّا مِنْ أَجْلِ: «الْإِسْلَامِ وَالدَّعْوَةِ»، وَمِنْ أَجْلِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْكُذْبِ.

(١) انظروا: كَيْفَ يُخْطِطُونَ لِاحْدَاثِ الْإِنْقِلَابَاتِ فِي بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ... مِنْ قَلْبِ الْحُكْمِ، وَإِزْهَاقِ النَّفْسِ الْمُسْلِمَةِ، وَتَدْمِيرِ الْمُنْشآتِ، وَالْمُؤَسَّسَاتِ فِي الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

حَتَّى قَالَ عَلِيُّ التَّمَشَاوِيُّ - وَهُوَ آخِرُ قَادَةِ الْإِخْوَانِ - لِسَيِّدِ بَنِ قُطْبٍ؛ كَمَا فِي كِتَابِ «لِمَاذَا أَعْدَمُونِي» (ص ٥٦): (بِهَذِهِ الْمُنَاسِبَةِ: أَلَا يَخْشَى أَنْ نَكُونَ فِي حَالَةِ تَدْمِيرِ الْقَنَاطِرِ، وَالْجُسُورِ، وَالْكَبَارِيِّ مُسَاعِدِينَ عَلَى تَنْفِيزِ الْمُخْطَطَاتِ الصَّهْبُونِيَّةِ؛ مِنْ حَيْثُ لَا نَدْرِي وَلَا نُرِيدُ)؛ فَقَالَ سَيِّدُ بَنِ قُطْبٍ: (نَبَهْتَنَا هَذِهِ الْمُلَاحَظَةُ إِلَى خُطُورَةِ الْعَمَلِيَّةِ فَفَرَرْنَا اسْتِعَادَهَا، وَالْاِكْتِفَاءَ بِأَقْلٍ قَدْرٍ مُمَكِّنٍ مِنْ تَدْمِيرِ بَعْضِ الْمُنْشآتِ فِي الْقَاهِرَةِ؛ لِشَلِّ حَرَكَةِ الْأَجْهَرَةِ الْحُكُومِيَّةِ عَنِ الْمُتَابَعَةِ إِذْ أَنْ هَذَا وَحْدَهُ هُوَ: الْهَدْفُ مِنَ الْخُطَّةِ). اهـ

(٢) وَالصَّرَاحُ يُبَيِّنُ: «الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ»، وَيُبَيِّنُ: «جَمَالَ عَبْدِ النَّاصِرِ» وَجَزِيهَهُ؛ إِنَّمَا هُوَ صِرَاعٌ سِيَاسِيٌّ انْتَهَى إِلَى لُجُوثِهِمْ لِمِثْلِ هَذِهِ الْأَعْمَالِ التَّخْرِيبِيَّةِ الَّتِي دَفَعَتْ: «جَمَالَ عَبْدِ النَّاصِرِ» إِلَى أَنْ يَتَعَشَّى بِهِمْ قَبْلَ أَنْ يَتَغَدَّوْا بِهِ؛ كَمَا يُقَالُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَمَا ظَالِمٌ إِلَّا سَبِيلِي بِظَالِمٍ؛ اللَّهُمَّ غُفْرًا.

* وشَهِدَ عَلَيَّ تَكْفِيرِ سَيِّدِ بْنِ قُطْبِ لِلْمُسْلِمِينَ، وَحُكَّامِهِمْ قَادَةَ الْإِخْوَانِ

الْمُسْلِمِينَ:

* قَالَ الْقَرَضَاوِيُّ - وَهُوَ مِنْ مُرْشِدِي الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ - فِي كِتَابِهِ «أَوْلَوِيَّاتِ

الْحَرَكَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ» (ص ١١٠): (فِي هَذِهِ الْمَرَحَلَةِ ظَهَرَتْ كُتُبُ الشَّهِيدِ^(١) «سَيِّدِ بْنِ قُطْبِ»، الَّتِي تُمَثِّلُ الْمَرَحَلَةَ الْأَخِيرَةَ مِنْ تَفْكِيرِهِ، وَالَّتِي تَنْصَحُ بِتَكْفِيرِهِ الْمُجْتَمَعِ، وَتَأْصِيلِ الدَّعْوَةِ إِلَى النِّظَامِ الْإِسْلَامِيِّ، وَالسَّخْرِيَّةِ بِفِكْرَةِ تَجْدِيدِ الْفِقْهِ، وَتَطْوِيرِهِ وَإِحْيَاءِ الْجِتْهَادِ، وَتَدْعُو إِلَى الْعُزْلَةِ الشَّعُورِيَّةِ عَنِ الْمُجْتَمَعِ، وَقَطْعِ الْعِلَاقَةِ مَعَ الْآخَرِينَ، وَإِعْلَانِ الْجِهَادِ الْهُجُومِيِّ عَلَى النَّاسِ كَافَّةً (...). اهـ.

* وَقَالَ الْقَرَضَاوِيُّ: (فَحَدِيثِي هُوَ تَعْلِيْقٌ عَلَى بَحْثِ^(٢) الدَّكْتُورِ جَعْفَرِ شَيْخِ

إِدْرِيسَ، وَمُنَاقَشَةِ الدَّكْتُورِ مُحَمَّدِ سَلِيمَ، وَذَلِكَ حَوْلَ مَا يَتَعَلَّقُ بِسَيِّدِ بْنِ قُطْبِ وَأَفْكَارِهِ، وَقَضِيَّةِ الْمَنْهَجِ عِنْدَهُ، خَاصَّةً فِي كِتَابِ: «الْمَعَالِمِ»، وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ أَمْرَ كِتَابِ: «الْمَعَالِمِ»؛ فَمَا: «الْمَعَالِمِ»، إِلَّا قَبَسَاتٌ مِنْ: «الظَّلَالِ»، فَالْأَصْلُ: هُوَ «الظَّلَالُ»، وَكَيْسَ «الْمَعَالِمِ».

(١) لَقَدْ بَوَّبَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٦ ص ٩٠) بَابًا ذَكَرَ فِيهِ (بَابٌ لَا يُقَالُ فُلَانٌ شَهِيدٌ)؛ وَأُورِدَ أَدَلَّةً عَلَى أَنَّهُ يُحْرَمُ أَنْ يُشْهَدَ لِشَخْصٍ مُعَيَّنٍ أَنَّهُ شَهِيدٌ وَلَوْ قُتِلَ فِي جِهَادِ الْكُفَّارِ.

وَانظُرْ: «الْفَلَاظُ وَمَقَاهِيمُ فِي مِيزَانِ الْإِسْلَامِ» لِشَيْخِنَا مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعُثَيْمِينَ (ص ١٨).

(٢) وَالبَحْثُ هُوَ: قَضِيَّةُ الْمَنْهَجِ عِنْدَ: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبِ» فِي «مَعَالِمِ فِي الطَّرِيقِ». لِجَعْفَرِ شَيْخِ إِدْرِيسَ.

انظُرْ «نَدْوَةُ الْأَتْجَاهَاتِ» (ص ٥٣١، ط مَكْتَبُ التَّرْبِيَّةِ الْعَرَبِيِّ لِدَوْلِ الْخَلِيجِ) سَنَةِ (١٤٠٧هـ) وَ(١٩٨٧).

* بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُونَ إِنَّ الْأَمْرَ مُجَرَّدٌ هَامِشٍ عَلَى كِتَابٍ: «الْمَعَالِمِ»، وَيَذْكُرُونَهُ فِي الْحَوَاشِي، وَالْأَمْرُ لَيْسَ تَحْشِيَةً فِي مَوْضِعٍ، أَوْ مَوْضِعَيْنِ، أَوْ عَشْرَةٍ، أَوْ عَشْرِينَ، أَوْ مِائَتِ الْمَوَاضِعِ هَذَا: فِكْرٌ يَسْرِي فِي الْكُتُبِ مَسْرَى الْعُصَارَةِ فِي الْأَغْصَانِ، وَمَسْرَى الدَّمِّ فِي الْجِسْمِ.

وَالْمَسْأَلَةُ لَيْسَتْ: كَمَا يَقُولُ الْأُسْتَاذُ يُوسُفُ الْعَظْمُ، إِنَّهَا تَعَلِّقُ عَلَى بَعْضِ الْأَخْطَاءِ، فَهَذِهِ تُقَالُ إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ عَنْ أَخْطَاءٍ جُزْئِيَّةٍ، وَلَكِنَّ الْمَسْأَلَةَ هُنَا تَتَعَلَّقُ بِاتِّجَاهَاتٍ، وَهَذِهِ اتِّجَاهُ، وَالرَّجُلُ صَاحِبُ اتِّجَاهٍ، وَصَاحِبُ مَدْرَسَةٍ، وَهَذَا الْاِتِّجَاهُ يَجِبُ أَنْ يَقُومَ، وَلَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُهَمَّشَ إِلَّا إِذَا كَانَتِ الْمَسْأَلَةُ جُزْئِيَّةً، وَإِنَّمَا هُوَ صَاحِبُ أَفْكَارٍ مُتَسَلِّسَةٍ مُرْتَبَطَةٌ بِبَعْضِهَا بِبَعْضٍ.

* الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ انْقَطَعَتْ مِنَ الْوُجُودِ^(١)، وَهُوَ لَهُ رَأْيُهُ الْمُتَطَرِّفُ فِي مَسْأَلَةِ بَنِي أُمِيَّةَ، وَعُثْمَانَ وَغَيْرِهِ، وَرَدَّ عَلَيْهِ الْأُسْتَاذُ مُحَمَّدُ شَاكِرٍ مِنْ قَدِيمٍ فِي مَسْأَلَةِ الصَّحَابَةِ، وَلَا تَسْبُوا أَصْحَابِي، وَرَأْيُهُ فِي الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ عَلَى طَوَالِ التَّارِيخِ، وَرَأْيُهُ فِي الْمُجْتَمَعِ الْحَالِيِّ، وَإِنَّهُ لَا يُوجَدُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مُجْتَمَعٌ مُسْلِمٌ قَطُّ، فِي أَيِّ بَلَدٍ مِنَ الْبِلَادِ، حَتَّى الْمُجْتَمَعُ الَّذِي يُعْلَنُ ارْتِبَاطَهُ بِالْإِسْلَامِ، وَيَقُولُ: إِنَّ الْمُجْتَمَعِ جَاهِلِيٍّ، وَكُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ

(١) هَذَا فِي نَظَرِ الْفَرَّضَاوِيِّ.

* وَالْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ لَمْ تَنْقَطِعْ مِنَ الْوُجُودِ، فَهِيَ قَائِمَةٌ فِي كُلِّ زَمَانٍ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَدَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٨٨١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٩٢١) مِنْ حَدِيثِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ

كَلِمَةٌ مُجْتَمِعٌ جَاهِلِيٌّ تَعْنِي: مَثَلًا جَاهِلِيَّةَ التَّبَرُّجِ، تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ جَاهِلِيَّةَ الْحَمِيَّةِ، لَا كَمَا يَقُولُ الشَّرْكَ وَالْكَفْرُ، وَهَذَا فِي الظَّلَالِ فِي عَشْرَاتِ الْمَوَاضِعِ.

وَدَعُونَا نَتَكَلَّمُ بِصِرَاحَةٍ: إِنَّ مِنْ حَقِّ الْأَجْيَالِ الْمُسْلِمَةِ أَنْ تَعْرِفَ هَذَا الْأَمْرَ عَلَيَّ حَقِيقَتَهُ، وَلَقَدْ كُنْتُ لَا أَعْرِفُ هَذَا.....) (١) اهـ

* وَلِلْجَمَاعَةِ الْقُطْبِيَّةِ: انْحِرَافَاتٍ كَثِيرَةٌ وَكَثِيرَةٌ، وَلَوْ لَا خَشْيَةُ الْإِطَالَةِ لَنَقَلْتُ لَكَ مَا سَطَّرُوهُ فِي كُتُبِهِمْ وَأَشْرَطْتَهُمْ، وَلَكِنْ أَظُنُّ أَنَّ مَا ذَكَرْتُهُ هُنَا فِيهِ كِفَايَةٌ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ وَعَقْلٌ وَدِينٌ، لِيَعْلَمَ فِسَادَ مَنْهَجِ هَذِهِ الْجَمَاعَةِ.

* وَلِذَلِكَ لَمْ تَعْرِفِ الْفِرْقَةَ الْقُطْبِيَّةَ بِالْأَمْرِ بِالدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْحَالِيَّةِ:

* وَاسْتَمِعْ إِلَى كَلَامِ صَاحِبِ الصَّوَابِ الْقُطْبِيِّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

* قَالَ الصَّوَابِيُّ فِي كِتَابِهِ «الثَّوَابِتِ وَالْمُتَغَيِّرَاتِ» (ص ٣٤٩) وَهُوَ يَحْتِ

الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ عَلَى إِقَامَةِ الدَّوَلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ: (إِنَّ أَمَانَةَ الدَّعْوَةِ إِلَى تَحْكِيمِ الشَّرِيعَةِ، وَإِقَامَةِ دَوْلَةِ الْإِسْلَامِ فِي هَذَا الْعَصْرِ قَدْ أُنِيطَتْ بِكُمْ، وَإِنَّهَا وَاللَّهِ لِأَمَانَةٌ تَنْوَأُ بِمِثْلِهَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ، وَيَأْبِينُ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَيَشْفَقْنَ مِنْهَا، وَقَدْ أُبَيْتُمْ أَنْتُمْ إِلَّا أَنْ تَحْمِلُوهَا عَلَى عَوَاتِقِكُمْ، وَتُقَدِّمُوا أَنْفُسَكُمْ إِلَى الْأُمَّةِ عَلَى أَنْتُمْ رُؤَادُهَا، وَالْقَائِمُونَ بِهَا، وَأَنْتُمْ أَحَقُّ بِهَا وَأَهْلُهَا). (٢) اهـ

(١) انظر «ندوة الاتجاهات» (ط مكتب التربية العربي لدول الخليج) سنة (١٤٠٧هـ) و(١٩٨٧).

(٢) هكذا يأمر الجماعات الإسلامية بإسقاط الدول الإسلامية، وإقامة دولة الإسلام هكذا زعم اللهم سلم سلم.

* واستمع إلى كلام صلاح الصَّاوِيِّ أيضاً: وهو يُصرِّحُ بِمُجَاهَدَةِ الْحُكَّامِ

الظَّالِمَةِ^(١) بِزَعْمِهِ:

* قَالَ صَلاَحُ الصَّاوِيِّ الْقُطَيْبِيُّ؛ تَحْتَ عِنْوَانٍ: «مَدْخَلٌ إِلَى تَرْشِيدِ الْعَمَلِ

الإِسْلَامِيِّ فِي مَسِيرَةِ الْجَمَاعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ» (ص ٧٢) حَيْثُ قَالَ: (...وَعِنْدَمَا سُئِلَ عَن دَوْرِ الْجَمَاعَةِ فِي هَذِهِ الْحَالِ.

فَأَجَابَ: بِأَنَّ دَوْرَهَا يَتِمُّثَلُ فِي التَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، وَعَدَمِ الْمَعُونَةِ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ، وَفِي قِتَالِ الْفِتْنَةِ الْبَاغِيَّةِ^(٢) حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ، وَفِي مُجَاهَدَةِ أُمَّةِ الْجَوْرِ، وَالْقِيَامِ بِوَجِبِ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ..... وَهَذَا هُوَ الْهَدْفُ الَّذِي قَامَتِ الْجَمَاعَةُ أَصْلاً لِتَحْقِيقِهِ، وَهُوَ أَمْرٌ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُحَقِّقُوهُ أَفْرَاداً فَلِزِمَ الْعَمَلُ فِي جَمَاعَةٍ تَهْدَفُ لِتَحْقِيقِ هَذَا الْهَدْفِ الْكَبِيرِ، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنِ الْإِنْضِمَامِ لِمَثَلِ هَذِهِ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّهُ يَأْتِمُ كَأَيْمِهِ عَنِ تَرْكِ أَيِّ: فَفَرْضٌ، أَوْ تَكْلِيفٌ شَرْعِيٌّ^(٣). اهـ

قُلْتُ: وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا عَلَى وُجُودِ الْفِرْقَةِ الْقُطَيْبِيَّةِ فِي الْعَالَمِ:

(١) وَلِذَلِكَ بِأَمْرٍ: «سَيِّدُ بِن قُطْبٍ» بِتَدْرِيبِ شَبَابٍ: «الإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» عَلَى الْأَسْلِحَةِ لِإِحْدَاثِ الْمَذَابِحِ فِي بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ.

وَانظُرْ «لِمَاذَا أَعْدَمُونِي» لِسَيِّدِ بِن قُطْبٍ (ص ٤٨ و ٤٩).

(٢) يُقْصَدُ أَنَّهُ يُعَاتِلُ بُلْدَانَ الْمُسْلِمِينَ!.

(٣) انظُرْ: السَّلْسِلَةَ الَّتِي يُصَدِّرُهَا «مَرْكَزُ بَحْوثِ تَطْبِيقِ الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ» عَدَدُ (١٢).

❖ قَالَ صَاحِبُ الصَّوَابِ الْقُطَيْبِيُّ - أَحَدُ مُنْظِرِي الْفِرْقَةِ الْقُطَيْبِيَّةِ كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ -:

(أَمَّا الْقُطَيْبِيُّونَ... فَقَدْ قَامَ مِنْهُمْ ابْتِدَاءً عَلَى بُلُوْرَةِ قَضِيَّةِ التَّشْرِيعِ، وَبَيَانَ حُلَّتِهَا بِأَصْلِ الدِّينِ، وَبَيَانَ أَنَّ الْخَلَلَ الَّذِي يَغْشَى أَنْظِمَةَ الْحُكْمِ فِي مُجْتَمَعَاتِنَا الْمُعَاَصِرَةَ نَاقِصٌ لِعَقْدِ الْإِسْلَامِ^(١)، وَهَادِمٌ لِأَصْلِ التَّوْحِيدِ...

❖ وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْكُتُبَ الَّتِي تُمَثِّلُ هَذَا الْاِتِّجَاهَ، وَتُعَبِّرُ عَنِ مَنَهِجِهِ هِيَ كُتُبُ^(٢)

الْأُسْتَاذِ: «سَيِّدُ بَنِ قُطْبٍ» فِي مَجَالِ الدَّعْوَةِ، وَالْمُخَاطَبَةِ الْعَامَّةِ^(٣). اهـ

❖ بَيَانُ التَّنْظِيمِ السَّرِيِّ وَالْبَيْعَةِ السَّرِيَّةِ عِنْدَ الْقُطَيْبِيَّةِ الثَّوْرِيَّةِ:

❖ قَالَ عَلِيُّ الْعَشْمَاوِيِّ - وَهُوَ آخِرُ قَادَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ - فِي كِتَابِهِ «التَّارِيخُ

السَّرِيِّ لِجَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» ص (٩٤، ٩٥، ٩٩): (فِي هَذِهِ الْمَرَحَلَةِ يَنْبَغِي عَلَى الْأَفْرَادِ الْمُتَنَظِّمِينَ فِي الْحَرَكَةِ أَنْ يَنْفَصِلُوا شُعُورِيًّا عَنِ الْمُجْتَمَعِ، وَأَلَّا يُشَارِكُوا فِي شَيْءٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَنْفُسِهِمْ، وَلَا يَجْهَرُونَ بِذَلِكَ حَتَّى يَكْتَمَلَ نُضْجُهُمْ، وَتَتِمَّ تَرْبِيَّتُهُمْ، وَتَتِمَّ تَوْسِعَةُ رُقْعَتِهِمْ، وَزِيَادَةُ أَعْدَادِهِمْ عَلَى قَدْرِ الْإِمْكَانِ. ثُمَّ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ مَرَحَلَةٌ أُخْرَى هِيَ مَرَحَلَةُ «الْمُفَاصَلَةِ» وَهِيَ أَنْ يَقِفَ رِجَالُ هَذِهِ الدَّعْوَةِ «وَيُفَاصِلُوا» الْمُجْتَمَعِ^(٤)، وَيَقُولُوا: إِنَّ هَذَا طَرِيقُنَا، وَهَذَا طَرِيقُكُمْ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْحَقَ بِنَا فَهُوَ

(١) هَذَا فِيهِ تَكْفِيرٌ لِلْحَاكِمِ وَالْمَحْكُومِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

(٢) عَلَى مَا فِي كُتُبِ: «سَيِّدُهُمْ» مِنَ التَّكْفِيرِ وَالْخُرُوجِ عَلَى الْحُكَّامِ، وَعَلَى الْأَنْظِمَةِ، وَكَذَلِكَ يُثْنِي عَلَيْهَا!!!.

(٣) انْظُرْ: «مَدَى شَرْعِيَّةِ الْاِتِّمَاءِ إِلَى الْأَحْزَابِ وَالْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ» (١٧١).

(٤) هَكَذَا يُفَكِّرُ: «سَيِّدُ بَنِ قُطْبٍ» الْحَزْبِيِّ، وَالْإِخْوَانُ الْمُسْلِمُونَ الْحَزْبِيُّونَ... وَيُخَطِّطُونَ... وَيُنْفِذُونَ خِطَطَهُمْ

فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ... إِذَا سَنَحَتْ لَهُمْ أَيْ: فُرْصَةٌ لِاحْدَاثِ الْفِتَنِ فِي بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ.

مُسْلِمٌ، وَمَنْ وَقَفَ ضِدَّنَا، فَقَدْ حَكَمَ عَلَيَّ نَفْسِهِ بِالْكَفْرِ^(١)، وَلِكُلِّ أَنْ يَتَّخِذَ مَا يَرَاهُ مِنْ مَوْقِفٍ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ، وَحِينَ يَفْصِلُ اللَّهُ بَيْنَ الطَّرْفَيْنِ بِشَيْءٍ أَوْ بِآخَرَ. فَإِمَّا أَنْ يَنْصَرَ الْفِئَةُ الْمُؤْمِنَةُ، وَتَأْخُذَ بِرِمَامِ الْأُمُورِ. وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْعَكْسُ، وَيَكُونَ فِي قَضَاءِ اللَّهِ أَنْ تُذَبِّحَ هَذِهِ الْفِئَةُ الْمُؤْمِنَةُ، كَمَا حَدَّثَ لِأَصْحَابِ الْأَخْدُودِ، الَّذِينَ «فَاصَلُوا» قَوْمَهُمْ، ثُمَّ قُضِيَ عَلَيْهِمْ عَنْ طَرِيقٍ دَفَنِهِمْ فِي الْأَخْدُودِ، كَمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ....

* وَإِضَافَةً لِذَلِكَ كَانَ الْأُسْتَاذُ سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ يَرَى أَنَّ لِلْحَرَكَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ قَوَاعِدَ وَأَحْكَامًا فِقْهِيَّةً مُخْتَلِفَةً كَثِيرًا - وَفِي كَثِيرٍ مِنَ الْحَالَاتِ - عَمَّا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي الْفِقْهِ الْإِسْلَامِيِّ الْعَادِيِّ.^(٢)

* وَسَمِعْنَا مِنْهُ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ تَعْبِيرَ «فِقْهِ الْحَرَكَةِ».^(٣) وَكَانَ يَقُولُ: أَحْكَامًا قَائِمَةً عَلَيَّ فِقْهِ الْحَرَكَةِ، مُخَالَفَةً - إِلَى حَدِّ مَا - الْأَحْكَامَ الْعَامَّةِ.

وَفِي كِتَابِهِ الَّذِي لَمْ يُنْشَرِ: «مَعَالِمُ الطَّرِيقِ - الْجُزْءُ الثَّانِي -» كَانَ يُفْرِدُ جُزْءًا كَامِلًا سَمَّاهُ: «فِقْهُ الْحَرَكَةِ» وَلَكِنَّهُ عِنْدَمَا أَخَذَ رَأْيِي فِي نَشْرِ هَذَا الْكِتَابِ رَجَوْتُهُ أَنْ لَا يَنْشُرَهُ، لِأَنَّهُ سَيُشِيرُ انْقِسَامَاتٍ وَاخْتِلَافَاتٍ كَثِيرَةً، وَسَيُشِيرُ الدُّنْيَا عَلَيْنَا، وَسَيَقُولُونَ: إِنَّ:

(١) فَسَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ يُعَلِّمُ شَبَابَ إِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى تَكْفِيرِ الْمُجْتَمَعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

(٢) يَعْنِي: لَيْسَ عِنْدَهُمْ؛ أَيْ: اعْتِرَافٌ بِالْفِقْهِ فِي الدِّينِ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا، فَهُمْ وَضَعُوا لَهُمْ أَحْكَامًا أُخْرَى يُقْتُونَ بِهَا عَلَى حَسَبِ قُوَّتِهِمْ فِي الْبُلْدَانِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٣) هَذَا مُنْطَلَقٌ مَا يُسَمُّونَهُ بِ(فِقْهِ الْوَاقِعِ) الَّذِي شَغَلَ كَثِيرًا مِنْ شَبَابِ إِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ، وَالَّذِينَ عَلَى شَاكِلَتِهِمْ عَنِ الْإِهْتِمَامِ بِالْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ.

«سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» ابْتَدَعَ فِي الْإِسْلَامِ بِدْعَةً. وَوَافَقَ عَلَى رَأْيِي، وَلَمْ يَنْشُرِ الْكِتَابَ، وَلَا أَعْرِفُ مَصِيرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ.

* وَقَدْ أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ «سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» أَنَّ هَذِهِ الرُّوْيَةَ قَدْ اتَّضَحَتْ لَهُ أَثْنَاءَ وُجُودِهِ فِي السَّجْنِ، عِنْدَمَا اعْتَقِلَ عَامَ: «١٩٥٤م»، وَحُكِمَ عَلَيْهِ بِعَشْرِ سَنَوَاتٍ قَضَاهَا فِي السَّجْنِ، وَكَانَ يَتَأَمَّلُ مَا حَدَثَ، وَرَافَقَهُ فِي هَذَا التَّأَمُّلِ الْأُسْتَاذُ «مُحَمَّدُ يُوسُفُ حَوَاشٍ» - الَّذِي أُعِدِمَ فِي أَحْدَاثِ: «١٩٦٥م» -، وَشَارَكَهُ فِي الرَّأْيِ.

* وَقَالَ: إِنَّ الْأُسْتَاذَ «مُحَمَّدَ يُوسُفَ حَوَاشٍ» يَجِبُ أَنْ نَعْتَبِرَهُ الشَّخْصَ الثَّانِي بَعْدَهُ فَإِذَا أَصَابَهُ مَكْرُوهٌ فَلِنَلْجَأَ إِلَيْهِ، وَأَنَّهُ هُوَ - تَقْرِيْبًا - الْفِكْرَ نَفْسَهُ، وَالرَّأْيَ نَفْسَهُ، وَالْمَشُورَةَ نَفْسَهَا....

* تَمَّ الْإِتْفَاقُ عَلَى أَنْ يَكُونَ مَا سَبَقَ هُوَ الْخَطُّ الْفِكْرِيُّ الْعَامُّ لِلتَّنْظِيمِ الَّذِي نَحْنُ بِصَدَدِهِ، وَأَنْ نَبْدَأَ فَوْرًا فِي إِعَادَةِ تَشْكِيلِهِ وَصِيَاغَةِ أَفْكَارِ النَّاسِ - الْأُخُوَّةِ الْمُتَنْظِمِينَ مَعَنَا - حَسَبَ مَا قَالَ الْأُسْتَاذُ سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ، وَمَا رَأَهُ. وَقَدْ اقْتَرَحَ عَلَيْنَا مَجْمُوعَةً مِنْ الْكُتُبِ نَبْدَأُ بِهَا، وَمَنْهَا عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ: هَلْ نَحْنُ مُسْلِمُونَ - «الْعَدَالَةُ الْاجْتِمَاعِيَّةُ»، - «مَعَالِمُ فِي الطَّرِيقِ»، - «الْغَارَةُ عَلَى الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ» - «الْإِتِّجَاهَاتُ الْوَطَنِيَّةُ فِي الْأَدَبِ الْمُعَاصِرِ» «لِلدَّكْتُورِ مُحَمَّدِ حُسَيْنٍ» - «الْعَقَائِدُ الْإِسْلَامُ فِي طَوْرِ جَدِيدٍ» «لِلْأُسْتَاذِ الْبَنَّا»، - «الْإِسْلَامُ بَيْنَ جَهْلِ أُنْبَاءِهِ وَعَجْزِ عُلَمَائِهِ» «لِلْأُسْتَاذِ عَبْدِ الْقَادِرِ عَوْدَةَ».

وَكَانَ: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» يَرَى - بَعْدَ أَنْ سَأَلْنَا عَنْ عَدَدِ الْأَفْرَادِ الَّذِينَ فِي أَيْدِينَا وَأَخْبَرَنَا أَنَّهُمْ حَوَالِي ثَلَاثِمِائَةٍ - كَانَ يَرَى أَنْ سَبْعِينَ مِنْهُمْ - عَلَى الْأَقْلِ - سَيَكُونُونَ

قَادَةٌ مُبْرَزِينَ، أَوْ إِجَابِيِّينَ أَكْثَرَ، وَقَالَ: يَجِبُ أَنْ نَبْحَثَ عَنْ هَؤُلَاءِ السَّبْعِينَ وَأَنْ نَعْمَلَ عَلَى إِعْطَائِهِمْ جُرْعَاتٍ أَكْثَرَ مِنَ الْفِكْرِ^(١)، وَأَنْ نَبْدَأَ بِتَدْرِيْبِ هَؤُلَاءِ تَدْرِيْبًا خَفِيْفًا، حَتَّى يَكُونَ ذَلِكَ بَدَايَةً لِتَأْهِيلِهِمْ، فِي أَنْ يَكُونُوا قَادَةَ الْعَمَلِ الَّذِي نَحْنُ بِصَدَدِهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ الْقَرِيْبِ.

تَمَّتْ إِعَادَةُ تَشْكِيلِ الْمَجْمُوعَاتِ، وَكَانَتْ الْمَجْمُوعَةُ بَيْنَ ثَلَاثَةِ إِلَى خَمْسَةِ أَفْرَادٍ، وَاتَّفَقَ عَلَى أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ خَمْسَةِ مَجْمُوعَاتٍ قَائِدٌ، وَكُلُّ قَائِدٍ عَلَى عِلَاقَةٍ مُبَاشِرَةٍ بِرَأْسِ الْمَنْطِقَةِ الَّتِي يَقُومُ بِالْعَمَلِ فِيهَا، وَبِهَذَا نَتَمَكَّنُ مِنْ عَزْلِ أَيِّ: مَجْمُوعَاتٍ يَتَمُّ كَشْفُهَا، أَوْ الْقَبْضِ عَلَى أَحَدِ أَفْرَادِهَا بِتَهْرِيْبِ الْمَسْئُولِ عَنِ هَذِهِ الْمَجْمُوعَاتِ، وَبِهَذَا لَا يَتَمُّ كَشْفُ التَّنْظِيمِ كُلِّهِ، كَمَا كَانَ يَحْدُثُ سَابِقًا فِي أَغْلَبِ تَنْظِيمَاتِ الْإِخْوَةِ «الْهَرَمِيَّةِ» الَّتِي كَانَتْ إِذَا اعْتُقِلَ أَحَدُ الْإِخْوَةِ يَتَمُّ الاعْتِرَافُ عَلَى بَاقِي التَّنْظِيمِ، وَمَعْرِفَةُ كُلِّ أَفْرَادِهِ بِسَهُولَةٍ شَدِيدَةٍ.

وَبَدَأَ الْعَمَلُ فِي تَجْنِيدِ مَجْمُوعَاتٍ جَدِيدَةٍ مِنَ الشَّبَابِ الْمُتَحَمِّسِ لِلْإِسْلَامِ (...). اهـ

❖ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ قُطْبٍ - زَعِيمُ الْقُطْبِيَّةِ فِي هَذِهِ الْآيَامِ - فِي كِتَابِهِ «الْجِهَادُ الْأَفْغَانِيَّ» (ص ٤٠)؛ وَهُوَ يَنْصَحُ كَيْفَ تَسِيرُ الْحَرَكَةُ الْقُطْبِيَّةُ فِي التَّنْظِيمِ السَّرِيِّ: (...). بَلْ

(١) هَكَذَا يُخَطِّطُ: «سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ» فِي تَنْظِيمِهِ السَّرِيِّ.

قَالَ سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ الْجَزِيْبِيُّ فِي «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» (ج ١٠ ص ٧٢)؛ وَهُوَ يَتَكَلَّمُ عَنِ التَّنْظِيمِ السَّرِيِّ: (وَهَذَا يُعْطِينَا

مَدَى الْأَهْمِيَّةِ الَّتِي يُعَلِّقُهَا هَذَا الدِّينُ عَلَى: «التَّنْظِيمِ الْحَرَكِيِّ» الَّذِي يُمَثِّلُ وَجُودَهُ الْحَقِيقِيَّ). اهـ

إِنَّ الظُّرُوفَ فِي أَكْثَرِ بِلَادِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ تَقْتَضِي التَّرْكِيزَ عَلَى إِنْشَاءِ: «الْقَاعِدَةِ الْمُؤْمِنَةِ»، الْمُتَخَلِّقَةَ بِأَخْلَاقٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، كَمَا كَانَ يَفْعَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَكَّةَ. لَا لِأَنَّ فِي: «الْمَرْحَلَةِ الْمَكِّيَّةِ»، كَمَا يُقَالُ أَحْيَانًا فَنَحْنُ - بَدَاهَةٌ - نَصُومُ، وَنُؤَدِّي زَكَاةَ أَمْوَالِنَا: بِمَقَادِيرِهَا الشَّرْعِيَّةِ الْمُحَدَّدَةِ، وَنَلْتَزِمُ فِي عِلَاقَاتِنَا الْأَسْرِيَّةِ بِالتَّعَالِيمِ الرَّبَّانِيَّةِ.

* وَهَذِهِ التَّشْرِيعَاتُ كُلُّهَا لَمْ تَنْزَلْ إِلَّا فِي: «الْمَدِينَةِ» إِنَّمَا نَحْنُ فِي حَرَكَتِنَا - يَعْنِي: الْحَرَكَةَ الْقُطْبِيَّةِ - فِي ظُرُوفٍ تُشْبَهُ: «الْمَرْحَلَةَ الْمَكِّيَّةَ»^(١) مِنْ حَيْثُ إِنَّ الدَّعْوَةَ لَمْ تَمَكَّنْ بَعْدُ، وَلَمْ تُصْبِحْ بَعْدُ دَوْلَةً.^(٢)

* أَمَّا مِنْ حَيْثُ التَّكَالِيفِ فَنَحْنُ مُكَلَّفُونَ بِكُلِّ مَا نَزَلَ مِنْ: «التَّشْرِيعَاتِ فِي الْمَدِينَةِ»، نُنفِذُ مِنْهَا مَا: نَقْدِرُ عَلَى تَنْفِيذِهِ، وَمَا نَعَجْزُ عَنْ تَنْفِيذِهِ بِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ،

(١) يُرِيدُ أَنْ يُثَبِّتَ التَّنْظِيمَ السَّرِيِّ: «لِلْحَرَكَةِ الْقُطْبِيَّةِ»... بِسَرِّيَّةِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ فِي الْعَهْدِ الْمَكِّيِّ فَتَنَبَّهُ. وانظر «سيد بن قطب خلاصة حياته، منهجته في الحركة، النقد الموجه إليه» (ص ١٥٤ و ١٥٥ - ط مكتبة المنارة، مكة).

وَهُؤُلَاءِ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ لِإِفْلَاسِهِمْ فِي الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ الصَّحِيحَةِ، وَلَيْسُوا عَلَى اسْتِعْدَادٍ مِنْ قَرِيبٍ، وَلَا مِنْ بَعِيدٍ لِحَمَلِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ الصَّحِيحَةِ، بَلْ يُحَارِبُونَهَا، وَيُحَارِبُونَ أَهْلِهَا، وَيَرُونَهَا عَقْبَةً فِي طَرِيقِهِمْ... إِلَى تَسَلُّمِ كِرَاسِي الْحُكْمِ، وَالْوُزَارَاتِ وَالْإِدَارَاتِ... وَمُسْتَعِدِّونَ لِلتَّحَالُفِ مَعَ أَيِّ طَائِفَةٍ، فِي أَيِّ وَقْتٍ إِذَا رَأَوْا فِي هَذَا التَّحَالُفِ مَا يُوَصِّلُهُمْ إِلَى غَايَاتِهِمُ الْمَنْشُودَةَ... وَهِيَ التَّرَبُّعُ عَلَى كِرَاسِي الْحُكْمِ، أَوْ احْتِلَالِ كِرَاسِي فِي الْبِرْلَمَانِ، وَالْوُزَارَاتِ وَغَيْرِهَا!، كَمَا هُوَ مُشَاهِدٌ مِنْهُمْ فِي الْخَلِيجِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

(٢) يَعْنِي: بِأَنَّ دَوْلَةَ الْإِسْلَامِ لَمْ تَقُمْ بَعْدُ عِنْدَهُمْ، فَهِيَ لَا يَعْتَرَفُ بِالِدَوْلِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْحَالِيَّةِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

فَعُدْرُنَا إِلَى اللَّهِ فِيهِ، أَنَا نَسَعَى مَا وَسَعَنَا الْجُهْدُ إِلَى إِقَامَةِ حُكْمِ اللَّهِ، وَنَرْجُو مِنَ اللَّهِ أَنْ يَقْتَصِرَ مَا يَقَعُ مِنْ تَقْصِيرٍ). اهـ

قلت: وَهَلْ تَظُنُونَ أَنَّ: «الْجَمَاعَةَ الْقُطَيْبِيَّةَ» الثَّوْرِيَّةَ بِأَعْمَالِهَا هَذِهِ الْمُخَالَفَةَ لِلْإِسْلَامِ... أَنَّ هَؤُلَاءِ يَعْمَلُونَ مِنْ أَجْلِ الْإِسْلَامِ، إِنَّهُمْ يَسْعَوْنَ إِلَى الْإِنْقِلَابِ عَلَى الْحُكْمِ، وَيَتَسَرَّوْنَ بِذَلِكَ وَرَاءَ: «الْأَعْمَالِ الْخَيْرِيَّةِ» بِاسْمِ الْإِسْلَامِ!!!.

* وَلِهَذِهِ الْأَعْتَابَاتِ ذَاتِهَا نُقَدِّمُ النَّصِيحَةَ لِلْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ... أَنْ يُبَيِّنُوا لِلنَّاسِ حَقِيقَةَ هَذِهِ الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَيُرَكِّزُوا جُهْدَهُمْ فِي كَشْفِهَا، وَتَبْيِينِ خَطَرِهَا عَلَى الْعَالَمِ كُلِّهِ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

* وَأَمَّا طَعْنُ سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَالرَّسُلِ وَالصَّحَابَةِ فَهَذَا مَعْرُوفٌ عَنْهُ:

* قَالَ سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ الثَّوْرِيُّ فِي كِتَابِهِ «التَّصْوِيرُ الْفَنِّيُّ فِي الْقُرْآنِ» (ص ٢٠٠) عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسْتَخْفًا بِهِ: (لَقَدْ عَرَضْنَا مِنْ قَبْلِ قِصَّةِ صَاحِبِ الْجَنَّتَيْنِ وَصَاحِبِهِ، وَقِصَّةِ مُوسَى وَأَسْتَاذِهِ، وَفِي كُلِّ مِنْهُمَا نَمُودَجَانِ بَارِزَانِ، وَالْأَمْثَلَةُ عَلَى هَذَا اللَّوْنِ مِنَ التَّصْوِيرِ هِيَ الْقِصَصُ الْقُرْآنِيُّ كُلُّهُ.... فَلَنَسْتَعْرِضُ بَعْضَ الْقِصَصِ عَلَى وَجْهِ الْإِجْمَالِ، وَلَنَعْرِضُ بَعْضَهَا عَلَى وَجْهِ التَّفْصِيلِ:

لِنَأْخُذَ مُوسَى إِنَّهُ نَمُودَجٌ لِلزَّعِيمِ: «العَصَبِيُّ الْمِزَاجُ»^(١).

* فَهِيَ هُوَ ذَا قَدْرُ رَبِّي فِي قَصْرِ فِرْعَوْنَ، وَتَحْتَ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ، وَأَصْبَحَ فَتَى قَوِيًّا: ﴿وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينٍ غَفْلَةٍ مِنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَتِهِ

(١) انظروا: كَيْفَ يَقُولُ أَدَبُهُ عَلَى رُسُلِ اللَّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ! (وَلَعُنُوا بِمَا قَالُوا) [المائدة: ٦٤].

وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ فَاسْتَعَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ ﴿[القصص: ١٥].

«وَهُنَا يَبْدُو التَّعَصُّبُ الْقَوْمِيُّ، كَمَا يَبْدُو الْإِنْفِعَالُ الْعَصَبِيُّ»، وَسُرْعَانَ مَا تَذَهَبُ هَذِهِ: «الدَّفْعَةُ الْعَصَبِيَّةُ»، فَيُثَوِّبُ إِلَى نَفْسِهِ: «شَأْنُ الْعَصَبِيِّينَ»...: «فَأُصْحِحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفًا يَتَرَقَّبُ» [القصص: ١٨]، وَهُوَ تَعْبِيرٌ مُصَوَّرٌ لِهَيْئَةٍ مَعْرُوفَةٍ: هَيْئَةُ الْمُتَفَرِّعِ الْمُتَوَقَّعِ لِلشَّرِّ فِي كُلِّ حَرَكَةٍ، وَتِلْكَ: «سِمَةُ الْعَصَبِيِّينَ» أَيْضًا... اهـ

قُلْتُ: إِنَّ مُوسَى لِرَسُولٍ كَرِيمٍ مِنْ رُسُلِ اللَّهِ الْكِرَامِ مِنْ أَوْلِي الْعِزْمِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَإِنَّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ لَمَنْزِلَةً عَظِيمَةً، وَمَكَانَةً رَفِيعَةً: تُوجِبُ عَلَى النَّاسِ تَعْظِيمَهُ وَتَوْقِيرَهُ؛ كَسَائِرِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، وَرُسُلِهِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَالَّذِينَ يَطْعَنُونَ فِيهِمْ: «لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ» [النور: ٢٣].

* إِنَّ مَا نَسَبَهُ سَيِّدُ بَنِي قَطْبِ الشُّورِيِّ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ، وَكَلِمِهِ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ الطَّعْنِ فِيهِ بِقَوْلِهِ: (لِلزَّعِيمِ الْمُنْدَفِعِ الْعَصَبِيِّ الْمِزَاجِ)، وَهُنَا يَبْدُو التَّعَصُّبُ الْقَوْمِيُّ)، وَ(كَمَا يَبْدُو الْإِنْفِعَالُ الْعَصَبِيُّ)، وَ(سُرْعَانَ مَا تَذَهَبُ هَذِهِ الدَّفْعَةُ الْعَصَبِيَّةُ)، وَ(شَأْنُ الْعَصَبِيِّينَ)، وَ(تِلْكَ سِمَةُ الْعَصَبِيِّينَ أَيْضًا)؛ يُنَافِي مَا يَسْتَحِقُّهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ التَّوْقِيرِ وَالْإِحْتِرَامِ.

قُلْتُ: وَالطَّعْنُ فِي وَاحِدٍ مِنَ الرُّسُلِ: هُوَ طَعْنٌ فِي جَمِيعِ الرُّسُلِ؛ فَافْهَمْ هَذَا تَرَشُدًا.

* وَقُرِيَ كَلَامُ: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ»، هَذَا عَلَى الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَارِزٍ

رَوَاهُ فَقَالَ: (الاستهزاء بالأنبياء ردةٌ مُستقلَّةٌ).^(١) اهـ

قُلْتُ: وَأَمَّا طَعْنُ سَيِّدِ بْنِ قُطْبِ الثُّورِيِّ فِي صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَهَذَا مَشْهُورٌ عَنْهُ.

لَقَدْ طَعَنَ: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبِ» الثُّورِيِّ؛ فِي الْخَلِيفَةِ الرَّاشِدِ الشَّهِيدِ الْمَظْلُومِ: وَهُوَ

«عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ» ﷺ، وَأَقْدَعَ فِي طَعْنِهِ:

أَوَّلًا: أَسْقَطَ خِلَافَةَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ:

* قَالَ سَيِّدُ بْنُ قُطْبِ الثُّورِيِّ فِي «الْعَدَالَةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ» (ص ٢٠٦): (وَنَحْنُ نَمِيلُ

إِلَى اعْتِبَارِ خِلَافَةِ: «عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ» ﷺ^(٢))، امْتِدَادًا طَبِيعِيًّا لِخِلَافَةِ الشَّيْخَيْنِ قَبْلَهُ،

وَأَنَّ عَهْدَ: «عُثْمَانَ» كَانَ فَجْوَةً بَيْنَهُمَا. اهـ

ثَانِيًا: زَعَمَ أَنَّ حَقِيقَةَ حُكْمِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ قَدْ تَغَيَّرَ لِضَعْفِهِ فِي الْإِسْلَامِ.

* قَالَ سَيِّدُ بْنُ قُطْبِ الثُّورِيِّ فِي «الْعَدَالَةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ» (ص ١٨٦): (وَلَقَدْ كَانَ

مِنْ سُوءِ الطَّلَعِ أَنْ تُدْرِكَ الْخِلَافَةَ: «عُثْمَانَ»، وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ، ضَعُفَتْ عَزِيمَتُهُ عَنْ

عَزَائِمِ الْإِسْلَامِ، وَضَعُفَتْ إِرَادَتُهُ عَنِ الصُّمُودِ لِكَيْدِ: «مَرَّوَانَ»، وَكَيْدِ: «أُمَيَّةَ» مِنْ

وَرَائِهِ). اهـ

ثَالِثًا: طَعْنَهُ فِي عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ بِأَنَّهُ ظَلَمَ رَعِيَّتَهُ فِي الْعَطَاءِ وَغَيْرِهِ:

(١) «دَرْسٌ لِسَمَاحَتِهِ فِي مَنْزِلِهِ»؛ بِالرِّيَاضِ سَنَةٌ: (١٤١٣)؛ تَسْجِيْلَاتٌ «مِنْهَاجِ السَّنَةِ» بِالرِّيَاضِ.

انظُرْ: «بِرَاءَةُ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ» لِلْسَّنَانِيِّ (ص ٣١- ط مَكْتَبَةُ الْفُرْقَانِ، عَجْمَانَ، ط الْأَوْلَى).

(٢) لِأَنَّكَ تُرِيدُ مُوَافَقَةَ سَادَاتِكَ الرَّوَافِضِ!.

❖ قَالَ سَيِّدُ بَنِ قُطْبِ الثَّوْرِيِّ فِي «الْعَدَالَةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ» (ص ١٨٦): (فِهِم: «عُثْمَانُ» أَنَّ كَوْنَهُ إِمَامًا يَمْنَحُهُ حُرِّيَّةَ التَّصَرُّفِ فِي مَالِ الْمُسْلِمِينَ بِالْهَبَةِ وَالْعَطِيَّةِ، فَكَانَ رَدَّهُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ عَلَى مُنْتَقِدِيهِ فِي هَذِهِ السِّيَاسَةِ، وَإِلَّا فَفِيمَ كُنْتُ إِمَامًا، كَمَا يَمْنَحُهُ حُرِّيَّةً أَنْ يَحْمَلَ: «بَنِي مُعِيطٍ»، وَ«بَنِي أُمِيَّةَ» مِنْ قَرَابَتِهِ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ، وَفِيهِمُ الْحَكْمُ طَرِيدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لِمَجْرَدِ أَنْ مِنْ حَقِّهِ أَنْ يُكْرِمَ أَهْلَهُ، وَيَبْرَهُمْ، وَيَرَعَاهُمْ).
اهـ

رَابِعًا: زَعَمَ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ رضي الله عنه يُعْطِي أَقْرَبَهُ مِنَ الْمَالِ كَمَا قَالَتْ الْخَوَارِجُ عَنِ الْخُلَفَاءِ قَدِيمًا:

❖ قَالَ سَيِّدُ بَنِ قُطْبِ الثَّوْرِيِّ فِي «الْعَدَالَةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ» (ص ١٨٦): (مَخَح: «عُثْمَانُ» مِنْ بَيْتِ الْمَالِ؛ زَوْجُ ابْنَتِهِ الْحَارِثُ بْنُ الْحَكَمِ: يَوْمَ عُرْسِهِ مِثِّي أَلْفِ دِرْهَمٍ، فَلَمَّا أَصْبَحَ الصَّبَاحُ جَاءَهُ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ خَازِنُ مَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدَ بَدَأَ فِي وَجْهِهِ الْحُزْنَ، وَتَرَقَّرَتْ فِي عَيْنِهِ الدُّمُوعُ؛ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْفِيَهُ مِنْ عَمَلِهِ، وَلَمَّا عَلِمَ مِنْهُ السَّبَبَ، وَعَرَفَ أَنَّهُ عَطَيْتُهُ لِصَهْرِهِ مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِينَ قَالَ مُسْتَغْرِبًا: أَتَبْكِي يَا ابْنَ أَرْقَمَ أَنْ وَصَلْتُ رَحِمِي، فَرَدَّ الرَّجُلُ الَّذِي يَسْتَشْعِرُ رُوحَ الْإِسْلَامِ الْمُرْهَفِ: لَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنْ أَبْكِي لِأَنِّي أَظُنُّكَ أَخَذْتَ هَذَا الْمَالَ عِوَضًا عَمَّا كُنْتُ أَنْفَقْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ لَوْ أَعْطَيْتُهُ مِئَةَ دِرْهَمٍ لَكَانَ كَثِيرًا، فَغَضِبَ: «عُثْمَانُ»

عَلَى الرَّجُلِ الَّذِي لَا يُطِيقُ ضَمِيرُهُ هَذِهِ التَّوَسُّعَةَ مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَقَارِبِ خَلِيفَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَالَ لَهُ: أَلْقِ بِالْمَقَاتِيحِ يَا ابْنَ أَرْقَمَ؛ فَإِنَّا سَنَجِدُ غَيْرَكَ. (١) اهـ

قُلْتُ: وَفِي هَذَا الْمَقْطَعِ افْتِرَاءً عَلَيَّ: «عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه»، وَطَعْنٌ فِيهِ، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

خَامِسًا: وَاتَّهَمَهُ بِالْانْحِرَافِ عَنِ رُوحِ الْإِسْلَامِ:

❖ قَالَ سَيِّدُ بِنِ قُطْبِ الثَّوْرِيِّ فِي «الْعَدَالَةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ» (ص ١٨٧): (وَلَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ يَرُونَ هَذَا: «الانْحِرَافَ عَنِ رُوحِ الْإِسْلَامِ»، فَيَتَدَاعَوْنَ إِلَى الْمَدِينَةِ لِانْتِقَازِ الْإِسْلَامِ، وَإِنْقَازِ الْخَلِيفَةِ مِنَ الْمِحَنَةِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي كِبَرَتِهِ وَهَرَمِهِ لَا يَمْلِكُ أَمْرَهُ مِنْ: «مَرَوَانَ»، وَإِنَّهُ لِمِنْ الصَّعْبِ: أَنْ نَتَّهَمَ: «رُوحَ الْإِسْلَامِ فِي نَفْسِ عُثْمَانَ»، وَلَكِنْ مِنْ الصَّعْبِ كَذَلِكَ أَنْ نُعْفِيَهُ مِنَ الْخَطَا الَّذِي هُوَ خَطَأٌ الْمُصَادَفَةِ السَّيِّئَةِ فِي وِلَايَتِهِ الْخِلَافَةِ، وَهُوَ شَيْخٌ مَرهُونٌ تُحِيطُ بِهِ حَاشِيَةٌ سُوءٍ مِنْ أُمَّيَّةٍ). اهـ

قُلْتُ: وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ التُّهْمِ الْفُظِيحَةِ.... وَهَذِهِ تُهُمٌ فَظِيحَةٌ ظَالِمَةٌ لَا تَخْفَى عَلَيَّ الْفَطْنِ.

❖ وَقَالَ سَيِّدُ بِنِ قُطْبِ الثَّوْرِيِّ فِي كِتَابِهِ «كُتُبٌ وَشَخْصِيَّاتٌ» (ص ٢٤٢) عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، وَعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه: (إِنَّ: «مُعَاوِيَةَ»، وَزَمِيلَهُ: «عَمْرًا»، لَمْ يَغْلِبَا: «عَلِيًّا»؛ لِأَنَّهُمَا أَعْرَفُ مِنْهُ بِدَخَائِلِ النُّفُوسِ، وَأَخْبَرُ مِنْهُ بِالتَّصَرُّفِ النَّافِعِ فِي

(١) وَهَذَا مِنَ الْكُذْبِ عَلَيَّ: «عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رضي الله عنه»: «أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ» [هود: ١٨].

قَالَ تَعَالَى: «ثُمَّ نَبِّهْهُمْ لَعْنَتِ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ» [آل عمران: ٦١].

الظَّرْفِ الْمُنَاسِبِ، وَلَكِنْ لِأَنْهُمَا طَلِيقَانِ فِي اسْتِخْدَامِ كُلِّ سِلَاحٍ، وَهُوَ مُقَيَّدٌ بِأَخْلَاقِهِ فِي
اخْتِيَارِ وَسَائِلِ الصَّرَاحِ، وَحِينَ يَرَكُنُ مُعَاوِيَةَ، وَزَمِيلَهُ إِلَى الْكُذْبِ، وَالغِشِّ، وَالخَدِيعَةِ،
وَالنَّفَاقِ، وَالرِّشْوَةِ، وَشِرَاءِ الدَّمِّ؛ لَا يَمْلِكُ: «عَلِيٌّ» أَنْ يَتَدَلَّى إِلَى هَذَا الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ،
فَلَا عَجَبَ يَنْجَحَانِ وَيَفْشَلُ وَإِنَّهُ لَفَشَلٌ أَشْرَفُ مِنْ كُلِّ نَجَاحٍ. اهـ

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ: لَمَّا سُئِلَ عَنْ هَذَا الْكَلَامِ وَقُرِئَ عَلَيْهِ:
(كَلَامٌ قَبِيحٌ... هَذَا كَلَامٌ قَبِيحٌ سَبُّ لِمُعَاوِيَةَ، وَسَبُّ لِعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ؛ كُلُّ هَذَا كَلَامٌ
قَبِيحٌ، وَكَلَامٌ مُنْكَرٌ: مُعَاوِيَةُ وَعَمْرٍو، وَمَنْ مَعَهُمَا مُجْتَهِدُونَ أَخْطَأُوا، وَالْمُجْتَهِدُونَ إِذَا
أَخْطَأُوا فَاللَّهُ يَعْفُو عَنَّا وَعَنْهُمْ).

قَالَ السَّائِلُ: قَوْلُهُ: إِنْ فِيهِمَا نِفَاقًا أَلَيْسَ تَكْفِيرًا.
قَالَ الشَّيْخُ: (هَذَا خَطَأٌ، وَغَلَطٌ لَا يَكُونُ كُفْرًا؛ فَإِنَّ سَبَّهُ لِبَعْضِ الصَّحَابَةِ، أَوْ
وَاحِدٍ^(١) مِنَ الصَّحَابَةِ مُنْكَرٌ، وَفُسْقٌ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُؤَدَّبَ عَلَيْهِ - نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ - وَلَكِنْ
إِذَا سَبَّ الْأَكْثَرَ، أَوْ فَسَقَهُمْ يَرْتَدُّ؛ لِأَنَّهُمْ حَمَلَةُ الشَّرْعِ إِذَا سَبَّهُمْ مَعْنَاهُ: قَدَحَ فِي الشَّرْعِ).

قَالَ السَّائِلُ: أَلَا يَنْبَغِي عَنْ هَذِهِ الْكُتُبِ الَّتِي فِيهَا هَذَا الْكَلَامُ؟

قَالَ الشَّيْخُ: (يَنْبَغِي أَنْ تُمَزَّقَ).

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ: (هَذَا فِي جَرِيدَةٍ؟).

(١) قَالَ الشَّيْخُ بَكْرٌ أَبُو زَيْدٍ فِي «تَصْنِيفِ النَّاسِ» (ص ٢٦): (أَطْبَقَ أَهْلُ الْمِلَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ عَلَيَّ أَنْ الطَّعْنَ فِي

وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ زَنْدَقَةٌ مَكْشُوفَةٌ). اهـ

فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الطَّعْنُ فِي أَكْثَرٍ مِنْ وَاحِدٍ؟!.

قَالَ السَّائِلُ: فِي كِتَابِ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ.

قَالَ الشَّيْخُ: (لِمَنْ).

قَالَ السَّائِلُ: لِسَيِّدِ قُطْبٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: (هَذَا كَلَامٌ قَبِيحٌ).

قَالَ السَّائِلُ: (فِي كُتُبٍ وَشَخْصِيَّاتٍ). اهـ^(١)

قُلْتُ: فَهَؤُلَاءِ يُعْتَبَرُونَ مِنَ الْمُشَاقِقِينَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاتَّبَاعِهِ الْمُؤْمِنِينَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ

الْمُؤْمِنِينَ نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ سَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١٥﴾﴾^(٢).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوَزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَيْدِ الْخَاطِرِ» (ص ٤٩١): (لَقَدْ أَنْسَ بِبِدْيَةِ

الْعَقْلِ خَلْقٌ مِنَ الْأَكْبَرِ، أَوْلَهُمْ إِبْلِيسُ، فَإِنَّهُ رَأَىٰ تَفْضِيلَ النَّارِ عَلَى الطِّينِ فَاعْتَرَضَ...

وَرَأَيْنَا خَلْقًا مِمَّنْ نُسِبَ إِلَى الْعِلْمِ - كـ «الْمُودُودِيِّ» و«سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» - قَدْ زَلُّوا فِي

هَذَا وَاعْتَرَضُوا، وَرَأَوْا أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَفْعَالِ لَا حِكْمَةَ تَحْتَهَا، وَالسَّبَبُ هُوَ الْأَنْسُ بِنَظَرِ

الْعَقْلِ فِي الْبِدْيَةِ وَالْعَادَاتِ، وَالْقِيَاسِ عَلَى أَفْعَالِ الْمَخْلُوقِينَ). اهـ

قُلْتُ: فَهَؤُلَاءِ الْمُفَكِّرُونَ السَّائِرُونَ بِالْبَاطِلِ خَلْفَ أَذْهَانِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ وَرَاءَ

عُقُولِهِمْ وَآرَائِهِمْ، وَأَفْكَارِهِمْ فِي حَقِيقَتِهِمْ أَدَوَاتٌ تُنْفَذُ مَا تَسْعَىٰ إِلَيْهِ الصَّنَائِعُ الْعَالَمِيَّةُ

(١) «شَرْحُ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» لِسَمَاحَتِهِ بِتَارِيخٍ: (١٨/٧/١٤١٦ هـ) فِي يَوْمِ الْأَحَدِ.

انظُرْ «بِرَاءَةَ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ» لِللسانِي (ص ٣٣- ط مَكْتَبَةُ الْفُرْقَانِ، عَجْمَانَ، ط الْأَوْلَى).

(٢) سُورَةُ النَّسَاءِ آيَةٌ (١١٥).

الْبَاطِلَةُ: مِنْ تَشْكِيكِ الْمُسْلِمِينَ بِدِينِهِمْ، وَإِغْرَائِهِمْ؛ بِالْعُقُولِ الْفَارِغَةِ لِيَجْعَلُوا الْعَقْلَ وَحْدَهُ أَصْلَ عِلْمِهِمْ، وَيُفْرِدُوهُ، وَيَجْعَلُوا الْإِيمَانَ وَالْقُرْآنَ تَابِعِينَ لَهُ؛ وَهْمٌ: بِذَلِكَ يَهْدُمُونَ أَسْسَ الدِّينِ، وَأَصْلِهِ، وَقَاعِدَةَ بُنْيَانِهِ.^(١)

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ أَخَذَ إِلَهَهُ هَوْنَهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشْوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾.^(٢)

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَى﴾.^(٣)

قُلْتُ: وَهَذَا فِيمَنْ قَدَّمَ عَقْلَهُ، وَرَأَى عَلَى مَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ

ﷺ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» (ج ١ ص ١٥٠):
(وَمَا لَهُمْ فِي تِلْكَ الْأَقْيَسَةِ الْعَقْلِيَّةِ إِلَى الْفَلَسَفَةِ الَّتِي هِيَ جُحُودُ الْحَقَائِقِ الْمَوْجُودَةِ بِالتَّمْوِيهِ وَالتَّلْبِيسِ، وَمَا لَهُمْ فِي تِلْكَ التَّأْوِيلَاتِ إِلَى الْقِرَامِطَةِ الَّتِي هِيَ تَحْرِيفُ الْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَإِفْسَادُ الشَّرْعِ، وَاللُّغَةِ، وَالْعَقْلِ: بِالتَّمْوِيهِ وَالتَّلْبِيسِ)^(٤). اهـ

(١) وانظر: «الفتاوى» لابن تيمية (ج ٥ ص ٣٣٨).

(٢) سُورَةُ الْجَانِّيَةِ آيَةٌ (٢٣).

(٣) سُورَةُ النَّجْمِ آيَةٌ (٢٣).

(٤) وَمِنْ فَسَادِ تِلْكَ الْعُقُولِ أَنَّهُمْ لَمْ يَرْضُوا بِبَعْضِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَرَضُوا بِالْعُقُولِ، فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قلتُ: إِذَا لَا يُمَكِّنُ الْحُكْمُ بَيْنَ النَّاسِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، أَوْ فِي مَوَارِدِ النَّزَاعِ، وَالِاخْتِلَافِ إِلَى عُقُولِ الرِّجَالِ، وَأَرَائِهِمْ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَزِدْهُمْ إِلَّا اخْتِلَافًا، وَشَكًّا فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى.

* لَكِنَّ نَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ فِي جَمِيعِ شُؤُونِ الْحَيَاةِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ۗ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ۝٥١﴾^(١).

قلتُ: وَهَذَا نَصٌّ قُرْآنِيٌّ فِي تَقْدِيمِ السَّمْعِ، وَالذَّلِيلِ، وَالْبُرْهَانِ... وَأَمَرَ بِاتِّبَاعِ الْوَحْيِ الْمُنَزَّلِ وَحْدَهُ، وَنَهَى عَنِ اتِّبَاعِ مَا خَالَفَهُ مِنْ فِكْرٍ، وَغَيْرِهِ...

* وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَتَمَّ هَذَا الدِّينَ بِنَبِيِّهِ ﷺ، وَأَكْمَلَهُ بِهِ، وَلَمْ يُحَوِّجْهُ بِالْمُفَكِّرِينَ الْمُعْتَرِضِينَ الَّذِينَ لَمْ يَكْتَفُوا بِالْوَحْيِ الْمُنَزَّلِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ

دِينًا ۝٥٢﴾^(٢).

(١) سُورَةُ النَّسَاءِ آيَةٌ (٥٩).

(٢) سُورَةُ الْمَائِدَةِ آيَةٌ (٣).

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمته فِي «التَّمَسُّكِ بِالسَّنَنِ» (ص ٣٠): (وَدِينُنَا بِحَمْدِ اللَّهِ تَامٌّ كَامِلٌ مَرْضِيٌّ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾... فَيَأِي: حَاجَةٌ بِنَا بَعْدَ هَذَا إِلَى الْبِدَعِ فِي الْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمته فِي «التَّمَسُّكِ بِالسَّنَنِ» (ص ٤٦): (وَشَرَعَ لَنَا نَبِيُّنَا صلوات كُلَّ عِبَادَةٍ تَقْرُبُنَا إِلَى اللَّهِ، وَعَلَّمَنَا مَا الْإِيمَانَ، وَمَا التَّوْحِيدَ، وَتَرَكْنَا عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلَهَا كَنَهَارِهَا؛ فَيَأِي: حَاجَةٌ بِنَا إِلَى الْبِدَعِ فِي الْأَقْوَالِ، وَالْأَعْمَالِ وَالْأَحْوَالِ وَالْمُحَدَّثَاتِ، فَفِي السَّنَةِ كِفَايَةٌ وَبِرَكَّةٌ، فَيَا لَيْتَنَا نَنْهَضُ بَعْضُهَا عِلْمًا وَعَمَلًا، وَدِيَانَةً وَمُعْتَقَدًا). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رحمته فِي «إِعْلَامِ الْمُوقَعِينَ» (ج ٤ ص ٣٧٥): (فِرْسَالَتُهُ صلوات كَافِيَةٌ شَافِيَةٌ عَامَّةٌ، لَا تَحْرُجُ إِلَى سِوَاهَا، وَلَا يَتِمُّ الْإِيمَانُ إِلَّا بِإِثْبَاتِ عُمُومِ رِسَالَتِهِ... فَلَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنَ الْمُكَلِّفِينَ عَنِ رِسَالَتِهِ، وَلَا يَخْرُجُ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْحَقِّ الَّذِي تَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْأُمَّةُ فِي عُلُومِهَا وَأَعْمَالِهَا عَمَّا جَاءَ بِهِ).

* وَقَدْ تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات وَمَا طَائِرٌ يُقَلِّبُ جَنَاحِيهِ فِي السَّمَاءِ إِلَّا ذَكَرَ لِلْأُمَّةِ مِنْهُ عِلْمًا، وَعَلَّمَهُمْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى آدَابَ التَّخَلِّيِّ، وَآدَابَ الْجِمَاعِ، وَالنَّوْمِ وَالْقِيَامِ وَالْقُعُودِ، وَالْأَكْلِ وَالشَّرْبِ... وَجَمِيعِ أَحْكَامِ الْحَيَاةِ وَالْمَوْتِ... وَبِالْجُمْلَةِ فَجَاءَهُمْ بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ بَرَمَّتِهِ، وَلَمْ يُحَوِّجْهُمْ اللَّهُ إِلَى أَحَدٍ سِوَاهُ). اهـ

قُلْتُ: فَالْخُرُوجُ عَنِ الشَّرِيعَةِ تِيَهُ وَضَلَالٌ، وَرَمِيٌّ فِي عِمَايَةٍ، كَيْفَ وَقَدْ ثَبَتَ كَمَالُهَا وَتَمَامُهَا.

فَالزَّائِدُ وَالنَّاقِصُ: فِي جِهَتِهَا هُوَ الْمُبْتَدِعُ بِإِطْلَاقٍ، وَالْمُنْحَرِفُ عَنِ الْجَادَةِ إِلَى

بُنْيَاتِ الطَّرِيقِ.^(١)

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «اتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا فَقَدْ كُفَيْتُمْ».

أَثْرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ وَكَيْعٌ فِي «الزَّهْدِ» (ج ٢ ص ٥٩٠)، وَأَحْمَدُ فِي «الزَّهْدِ» (ص ٦٢)،
وَالدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ»، (ج ١ ص ٨٠) وَابْنُ وَضَّاحٍ فِي «الْبِدْعِ» (ص ٤٣)، وَابْنُ بَطَّةٍ فِي
«الْإِبَانَةِ» (ج ١ ص ٣٢٧)، وَأَبُو حَيْثَمَةَ فِي «الْعِلْمِ» (٥٤)، وَاللَّالِكَايِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ»
(ج ١ ص ٤٦)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ٩ ص ١٦٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي
«الْمَدْخَلِ» (٢٠٤) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.
وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ

لِرَحْمَةٍ وَذِكْرٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ سورة العنكبوت آية ٥١.^(٢)

قُلْتُ: وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ هَذَا طَعْنٌ، أَوْ سَبٌّ فِي الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم، أَوْ فِي أَيِّ رَسُولٍ مِنَ

الرُّسُلِ، فَهَذَا يُعْتَبَرُ مِنَ الْمُحَارِبِينَ لِلَّهِ تَعَالَى، وَلِرَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم، وَهُوَ كَذَلِكَ يُعْتَبَرُ مِنَ

الْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ لِلدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ، وَهَذَا الْأَمْرُ فِيهِ خَطَرٌ عَلَىٰ صَاحِبِهِ.^(٣)

(١) انظر: «الاعتصام» للشَّاطِبِيِّ (ج ٢ ص ٨٢٢).

(٢) سُورَةُ الْعَنْكَبُوتِ آيَةٌ (٥١).

(٣) وانظر: «الصَّارِمَ الْمَسْلُوبَ عَلَى شَاتِمِ الرَّسُولِ» لابن تَيْمِيَّةَ (ج ٣ ص ٧٣٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في «الصارم المسلول على شاتم الرسول» (ج ٣ ص ٧٣٢): (والذي يسب الرسول ﷺ، ويقع في عرضه -ك(فعل): «سيد بن قطب» عندما سب موسى عليه السلام، فهو كانه سب الرسول ﷺ لأن الرسل شريعتهم واحدة) - يسعى ليفسد على الناس دينهم، ثم بواسطة ذلك يفسد عليهم دنياهم، وسواء فرضنا أنه أفسد على أحد، دينه أو لم يفسد؛ لأنه سبحانه وتعالى إنما قال: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾^(١). اهـ

قلت: فمن سعى في الطعن في النبي ﷺ بعقله، أو في أي: نبي، فهو قد سعى ليفسد أمر الدين، وقد سعى في الأرض فساداً، وإن خاب سعيه.^(٢)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في «الصارم المسلول على شاتم الرسول» (ج ٣ ص ٧٣٣): (فإنه لا ريب أن الطعن في الدين، وتبحيح حال الرسول في أعين الناس، وتغييرهم عنه من أعظم الفساد، كما أن الدعاء إلى تعزيره وتوقيره من أعظم الصلاح، والفساد ضد الصلاح، فكما أن كل قول، أو عمل يوجب الله: فهو من الصلاح، فكل قول، أو عمل يبغضه الله: فهو من الفساد؛ قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾^(٣)؛ يعني: الكفر، والمعصية بعد الإيمان والطاعة...

(١) سورة المائدة آية (٣٣).

(٢) وانظر: «الصارم المسلول على شاتم الرسول» لابن تيمية (ج ٣ ص ٧٣٢).

(٣) سورة الأعراف آية (٥٦).

(٤) وذكر ابن الجوزي في تفسير هذه الآية ستة أقوال منها:

* وأيضاً فإنَّ السَّابَّ ونحوه - كـ «الطَّاعِنِ فِي أَحَادِيثِهِ» - انتَهَكَ حُرْمَةَ الرَّسُولِ ﷺ وِغَضَّ قَدْرَهُ، وَأَذَى اللَّهَ تَعَالَى، وَرَسُولَهُ ﷺ، وَعِبَادَةَ الْمُؤْمِنِينَ، وَجَرَأَ النَّفْسَ الْكَافِرَةَ، وَالْمُنَافِقَةَ عَلَى اصْطِلَامِ أَمْرِ الْإِسْلَامِ، وَطَلَبِ إِذْلَالِ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ، وَإِزَالَةِ عِزِّ الدِّينِ، وَإِسْفَالِ كَلِمَةِ اللَّهِ، وَهَذَا مِنْ أَبْلَغِ السَّعْيِ فَسَاداً.

* وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّ عَامَّةَ مَا ذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ السَّعْيِ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً، وَالْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ فَإِنَّهُ قَدْ عُنِيَ بِهِ إِفْسَادُ الدِّينِ، فَثَبَتَ أَنَّ هَذَا السَّابَّ مُحَارِبٌ لِلَّهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ ﷺ^(١) سَاعٍ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً؛ فَيَدْخُلُ فِي الْآيَةِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي «الصَّارِمِ الْمَسْئُولِ عَلَى شَاتِمِ الرَّسُولِ» (ج ٣ ص ٧٣٥): «وَكَذَلِكَ الْإِفْسَادُ قَدْ يَكُونُ بِالْيَدِ، وَقَدْ يَكُونُ بِاللِّسَانِ، وَمَا يُفْسِدُهُ اللَّسَانُ مِنَ الْأَدْيَانِ أضعَافُ مَا تُفْسِدُهُ الْيَدُ، كَمَا أَنَّ مَا يُصْلِحُهُ اللَّسَانُ مِنَ الْأَدْيَانِ أضعَافُ مَا تُصْلِحُهُ الْيَدُ...»). اهـ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾^(٢).

السَّادِسُ: لَا تُفْسِدُوا بِتَكْذِيبِ الرَّسْلِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا بِالْوَحْيِ.

انظر: «رِزَادُ الْمَسِيرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ» لَهُ (ج ٣ ص ٢١٥ و ٢١٦).

(١) وَمَنْ طَعَنَ فِي الصَّحَابَةِ ﷺ؛ فَقَدْ أَذَى اللَّهَ تَعَالَى وَرَسُولَهُ ﷺ فَهُوَ مَلْعُونٌ بِالْقُرْآنِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ قَالَ تَعَالَى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا

﴾^(٥٧) الْأَحْزَابُ آيَةٌ (٥٧).

(٢) سُورَةُ الْأَعْرَافِ آيَةٌ (١٤٢).

قلت: وَمَنْ طَعَنَ فِي نَبِيِّنَا ﷺ: فَهُوَ طَعَنٌ فِي الْأَنْبِيَاءِ أَجْمَعِينَ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الصارم المسلول على شاتم الرسول»

(ج ٣ ص ١٠٤٨): (والحكم في سب سائر الأنبياء؛ كالحكم في سب نبينا ﷺ، فمن سب نبياً مسمى باسمه من الأنبياء المعروفين؛ كالمذكورين في القرآن، أو موصوفاً بالنبوة؛ فالحكم في هذا كما تقدم؛ لأن الإيمان بهم واجب عموماً^(١)، وواجب الإيمان خصوصاً؛ بمن قصه الله علينا في كتابه، وسبهم كفر وردة: إن كان من مسلم، ومحرابته إن كان من ذمي.

* وقد تقدم في الأدلة الماضية ما يدل على ذلك لعمومه لفظاً أو معنى، وما أعلم أحداً فرق بينهما، وإن كان أكثر كلام الفقهاء، إنما فيه ذكر من سب نبينا ﷺ، فإنما ذلك لمسيس الحاجة إليه، وإنه واجب التصديق له، والطاعة له جملة وتفصيلاً، ولا ريب أن جرم سابه أعظم من جرم سابه غيره، كما أن حرمة أعظم من حرمة غيره، وإن شاركه سائر إخوانه من النبيين، والمرسلين: في أن سابههم؛ كافر محارب حلال الدم). اهـ

(١) كما جاء في قوله تعالى: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ ﴿١٦٦﴾ البقرة آية (١٣٦) وقوله تعالى: ﴿كُلُّ ءَامِنٍ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ ﴿البقرة آية (٢٨٥)﴾.

وقال القاضي عياض رحمته في «الشفأ» (ج ٢ ص ٣٠٢): (وحكم من سب سائر أنبياء الله تعالى، وملائكته، واستخف بهم، أو كذبهم فيما أتوا به، أو أنكرهم وجحدهم حكم نبينا ﷺ). اهـ

قلت: ومن طعن في نبِّي فهو طعن في النبي ﷺ، فهو من الخبيثين.^(١)

قال تعالى: ﴿الْحَبِثْتُ لِلْحَبِثِينَ وَالْحَبِثُونَ لِلْحَبِثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾^(٢).

قلت: وقيل كتاب، أو مقال «لسيد بن قطب» إلا وفيه طعن على أصحاب^(٣) رسول الله ﷺ وخاصة معاوية^(٤) رضي الله عنه أجمعين.

قال الإمام ابن القيم رحمته في «الصواعق المرسلة» (ج ٣ ص ١٠٦٣): (فرح الله ابن عباس كيف لو رأى أقواماً يعارضون قول الله تعالى، ورسوله ﷺ بقول: «أرسطو»، و«أفلاطون»، و«ابن سينا»، و«الفارابي»، و«جهم بن صفوان»، و«بشر المريسي»، و«أبي الهذيل العلاف»، وأضرابهم). اهـ

(١) و«الجماعة القطبية» جماعة خبيثة، والعياذ بالله.

(٢) سورة النور آية (٢٦).

وانظر: «الاعتقاد» للإلكائي (ج ١ ص ٤١٨).

(٣) وراجع لزماماً؛ كتاب «صب العذاب على من سب الأصحاب» للعلامة الألويسي رحمته المتوفى سنة (١٣٤٢هـ).

(٤) وراجع لزماماً؛ كتاب «الناهيّة عن طعن أمير المؤمنين معاوية» لابن حامد رحمته المتوفى سنة (١٢٣٩هـ).

قلتُ: رَحِمَ اللهُ ابْنَ الْقَيْمِ كَيْفَ لَوْ رَأَى أَقْوَامًا يُعَارِضُونَ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ؛ بِقَوْلِ: «حَسَنِ النَّبَا»، و«سَيِّدِ بْنِ قُطْب»، و«عُمَرَ التَّلْمِسَانِي»، و«الْهُضَيْبِي»، و«حَسَنِ التَّرَائِبِي»، و«أَحْمَدَ يَاسِينَ»، و«الْقَرَضَاوِي»، و«زَبِيحَ الْمَدْخَلِي»، و«الشَّعْرَاوِي»، و«عَبْدَ الرَّحْمَنِ عَبْدِ الْخَالِقِ»، و«عَدْنَانَ عَرْعُورَ»، و«مُحَمَّدَ سُورَ»، و«عَبْدَ اللهِ الْحَبَشِيِّ»، و«الْمَوْدُودِي»، و«النَّبَهَانِي التَّحْرِيرِي»، و«سَلْمَانَ الْعَوْدَةَ»، و«سَفَرَ الْحَوَالِيِّ»، و«عَائِضَ الْقَرْنِيِّ»، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْحَرَكَيِّينَ.

* فَلَعَلَّ فِيمَا سَبَقَ زَاجِرًا لَهُمْ، وَكَاشِفًا لِحَقِيقَتِهِمْ وَنَاقِضًا لِأَهْوَائِهِمْ، وَاللهُ

الْهَادِي إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ.

قلتُ: وَمَنْ سَبَّ وَطَعَنَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَهُوَ عَلَيَّ شَفَا هَلَكَةٍ.^(١)

قالَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (سَأَلْتُ أَبِي - يَعْنِي: الْإِمَامَ أَحْمَدَ - عَمَّنْ شَتَمَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَرَى أَنْ يُضْرَبَ، قُلْتُ لَهُ: حَدٌّ، فَلَمْ يَقِفْ عَلَيَّ الْحَدَّ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يُضْرَبُ، وَقَالَ: - يَعْنِي: الْإِمَامَ أَحْمَدَ - مَا أُرَاهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ).^(٢)

وقالَ أَبُو بَكْرٍ الْمَرْوُذِيُّ: (سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ - يَعْنِي: الْإِمَامَ أَحْمَدَ - عَنْ مَنْ يَشْتُمُ: «أَبَا بَكْرٍ»، و«عُمَرَ»، و«عَائِشَةَ»؟ قَالَ: مَا أُرَاهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا

(١) وَرَاجِعْ لِرِزَامًا؛ كِتَاب: «صَبَّ الْعَذَابِ عَلَيَّ مَنْ سَبَّ الْأَصْحَابِ» لِلْعَلَامَةِ الْأَلُوسِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ

(١٣٤٢هـ).

(٢) انظُر: «مَسَائِلَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» لِابْنِهِ عَبْدِ اللهِ (ص ٤٣١)، و«السَّنَةُ» لِلْخَلَّالِ (ج ١ ص ٤٩٣).

عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ مَالِكٌ رحمته: الَّذِي يَشْتُمُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ لَهُمْ سَهْمٌ، أَوْ قَالَ: نَصِيبٌ فِي الْإِسْلَامِ.^(١)

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته: (وَخَيْرُ الْأُمَّةِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ «أَبُو بَكْرٍ»، وَ«عُمَرُ» بَعْدَ «أَبِي بَكْرٍ»، وَ«عُثْمَانُ» بَعْدَ «عَلِيٍّ»، وَوَقَفَ قَوْمٌ: «عَلِيُّ عُثْمَانَ»؛ وَهُمْ خُلَفَاءُ رَاشِدُونَ مَهْدِيُونَ، ثُمَّ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ خَيْرِ النَّاسِ، لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَذْكَرَ شَيْئًا مِنْ مَسَاوِيهِمْ، وَلَا يَطْعُنُ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَعِيْبٌ وَلَا نَقْصٌ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ وَجَبَ: «عَلِيُّ السَّلْطَانِ»؛ تَأْدِيبُهُ وَعُقُوبَتُهُ، لَيْسَ لَهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ، بَلْ يُعَاقَبُهُ وَيَسْتَتِيبُهُ، فَإِنْ تَابَ قَبْلَ مِنْهُ، وَإِنْ ثَبَتَ أَعَادَ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ، وَخَلَدَهُ فِي الْحَبْسِ^(٢) حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يُرَاجَعَ.^(٣)

وَقَالَ الْمَيْمُونِي سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: (مَا لَهُمْ وَ«لِمُعَاوِيَةَ»^(٤))؟ نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ، وَقَالَ لِي: يَا أبا الْحَسَنِ إِذَا رَأَيْتَ أَحَدًا يَذْكَرُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسَوْءٍ فَاتَّهَمُهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامِ).^(٥)

(١) انظر: «السنة» للخلال (ج ١ ص ٤٩٣).

(٢) هَكَذَا فَعَلَتْ الْحُكُومَةُ الْمَصْرِيَّةُ فِي: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» الْهَالِكِ!

(٣) انظر: «الأحكام السلطانية» لأبي يعلى (ص ٢٨٢)، و«طبقات الحنابلة» له (ج ١ ص ٢٤ و ٣٦).

(٤) وَرَاجِعْ لِرِجَالِ كِتَابِ: «النَّاهِيَّةُ عَنِ طَعْنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مُعَاوِيَةَ» لِابْنِ حَامِدٍ رحمته الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٢٣٩ هـ.

(٥) انظر: «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» لِلْأَلْكَائِيِّ (ج ٧ ص ١٢٥٢)، وَ«مَنَاقِبُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» لِابْنِ الْجَوَازِيِّ

(ص ١٦٠)، وَ«الْإِبَانَةُ الْكُبْرَى» لِابْنِ بَطَّةٍ (ج ١ ص ١٧٠).

وقال محمد بن يوسف الفريابي رحمته: وسئل عمن شتم أبا بكر قال: (كافر، قيل: فيصلي عليه؟ قال: لا، وسأله: كيف يصنع به، وهو يقول: لا إله إلا الله؟ قال: لا تمسوه بأيديكم ادفعوه بالخشب حتى تواروه في حفرته).^(١)

وقال الإمام ابن قدامة رحمته في «المغني» (ج ١٠ ص ٦٥) موجهاً قول الإمام الفريابي: (ووجه ترك الصلاة عليهم: أنهم يكفرون أهل الإسلام، ولا يرون الصلاة عليهم، فلا يصلي عليهم؛ كالكفار من أهل الذمة وغيرهم، ولأنهم: مرقوا من الدين فأشبهوا المرتددين). اهـ

وقال القاضي أبو يعلى رحمته: (الذي عليه الفقهاء في سب الصحابة: إن كان مستحلاً لذلك كفر، وإن لم يكن مستحلاً فسق ولم يكفر، سواء كفرهم، أو طعن في دينهم مع إسلامهم).^(٢)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في «الصارم المسلول على شاتم الرسول» (ج ٣ ص ١٠٦٧): (فسب أصحاب رسول الله ﷺ حراماً بالكتاب والسنة ... قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾^(٣)؛ وهم: صدور المؤمنين؛ فإنهم هم المواجهون بالخطاب... ولم يكتسبوا ما يوجب أذاهم، لأن الله سبحانه رضي عنهم رضي

(١) انظر: «السنة» للخلال (ج ١ ص ٤٩٩)، و«الإبانة الكبرى» لابن بطّة (ج ١ ص ١٦٠).

(٢) انظر: «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف» للمرداوي (ج ١٠ ص ٣٢٤).

(٣) سورة الأحزاب آية (٥٨).

مُطْلَقًا؛ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾^(١)؛ فَرَضِي عَنِ السَّابِقِينَ مِنْ غَيْرِ اشْتِرَاطِ إِحْسَانٍ^(٢)، وَلَمْ يَرْضَى عَنِ التَّابِعِينَ؛ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ....

وَأَمَّا السُّنَّةُ: فَنَفِي الصَّحِيحِينَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ).^(٣) اهـ

قُلْتُ: لِذَلِكَ يَحْرِصُ أَهْلُ السُّنَّةِ جَمِيعًا عَلَى عَدَالَةِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَالتَّشْدِيدِ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ.

* فَالطَّعْنُ فِي صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ يَفْتَحُ الْبَابَ عَلَى مِصْرَاعِيهِ لِأَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ لِطَّعْنِ فِي الْإِسْلَامِ... وَمِنْ ثَمَّ يَتَمَّ لِأَعْدَاءِ الدِّينِ الطَّعْنُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

* وَكَذَلِكَ الطَّعْنُ فِي الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم هُوَ الطَّعْنُ فِي سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ الْمُطَهَّرَةِ وَسِيرَتِهِ الشَّرِيفَةِ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم هُمُ الَّذِينَ رَوَا السُّنَّةَ وَالسِّيْرَةَ^(٤)؛ فَتَأَمَّلْ.

(١) سُورَةُ التَّوْبَةِ آيَةٌ (١٠٠).

(٢) قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: «أَمُرُوا بِالِاسْتِغْفَارِ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَسُبُّهُمْ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٤ ص ٢٣١٧).

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ آلِ عِمْرَانَ آيَةٌ (١٥٩)، وَالْعِبْرَةُ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ؛ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ أَمَرْنَا بِالِاسْتِغْفَارِ لِلصَّحَابَةِ، فَهُوَ أَمْرٌ لِجَمِيعِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٧ ص ٢١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٤ ص ١٩٤٧).

(٤) فَيَتَمَّ تَشْوِيهُ الْإِسْلَامِ عَنْ طَرِيقِ أَهْلِ الْبِدْعِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قلتُ: فهذا هو التلازم والترابط: بَيْنَ الرَّسُولِ ﷺ وَصَحْبِهِ الْكِرَامِ، لَا يَنْفَكُ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ فَتَنَّبَهُ. ^(١)

* إِذَا الطَّعَنُ فِيهِمْ؛ يَعْنِي: الطَّعَنَ بِإِمَامِهِمْ، وَمُعَلِّمِهِمْ سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «لَمَحَةٍ عَنِ الْفِرْقِ الضَّالَّةِ» (ص ١٦): (فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّهُ مَطْلُوبٌ مِنْ آخِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنْ يَتَّبِعُوا: مَنْهَجَ السَّابِقِينَ الْأَوْلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، الَّذِي هُوَ: مَنْهَجُ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، أَمَا مَنْ خَالَفَ مَنْهَجَ السَّابِقِينَ الْأَوْلِينَ، مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنَ الضَّالِّينَ). اهـ

قلتُ: مَعَ كُلِّ مَا سَبَقَ مِنَ الْكَلَامِ عَنِ مَنْهَجِ: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبِ» الْمُفَكِّرِ تَرَى بَعْضَ الْمُفَكِّرِينَ يُعْظَمُونَ هَذَا الرَّجُلَ الْمُفَكِّرَ، وَيُثْنُونَ عَلَيْهِ وَعَلَى كُتُبِهِ وَيَحْتَوْنَ عَلَيْهَا!!!

(١) فَالْحَدَرُ الْحَدَرُ أَنْ يَصْدَكَ: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبِ» عَنِ الْحَقِّ، وَعَلَيْنَا إِفْشَالُ خَطِّطِ: «الْفِرْقَةُ الْقُطْبِيَّةُ» فِي تَمْزِيقِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَجَعَلَ بِأَسْهَأَ بَيْنَهَا؛ فَتَأَمَّلْ.

* وَيَنْبَغِي عَلَى الْمُسْلِمِينَ لَا سِيَّمَا طَلِبَةَ الْعِلْمِ بَيَانُ الْحَقِّ وَالذَّبُّ عَنْهُ، وَدَعْوَةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ إِلَى الْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَبَيْدِ الْفِرْقَةِ.

(٢) وَلَا يَخْفَى عَلَى الْقَارِئِ الْكَرِيمِ أَنَّ الشَّرَارَةَ الَّتِي جَعَلَ مِنْهَا الْقَصَاصُونَ الْمُفَكِّرُونَ نَارًا مَا حَصَلَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ ﷺ بَعْدَ وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنَّبَهُ لَهُمْ.

* فَاحْرِصْ أَحْيَا الْكَرِيمِ عَلَى سَلَامَةِ قَلْبِكَ، وَانزِعْ مَا فِيهِ مِنْ غِلٍّ لِلْمُؤْمِنِينَ عَامَّةٍ، وَلِلصَّحَابَةِ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ الَّذِينَ فَازُوا بِفَضْلِ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ...

* واستمع إلى كلام الغنوشي وغيره ليتبين لك صدق ما قلنا في انتكاسة القوم، وتعظيمهم لهؤلاء مع انجرافهم.

* قال الغنوشي الإخواني: (إنَّ الاتجاهَ الإسلاميَّ الحديثَ تبلور، وأخذَ شكلاً واضحاً على يدِ «الإمامِ البنَّا»، و«المودودي»، و«قُطب»، و«الخميني»، ممثلي أهمِّ الاتجاهاتِ الإسلاميَّةِ في الحركةِ الإسلاميَّةِ المعاصرة).^(١) اهـ

* وقرأ ما سطره مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْمُنْجِدِ الْقُطْبِيُّ فِي رِسَالَتِهِ «أَرْبَعِينَ نَصِيحَةً لِإِصْلَاحِ الْبُيُوتِ» (ص ٢٣-٢٥): حَيْثُ قَالَ، وَهُوَ يَحْتُ عَلَى كُتُبِ الْمَوْدُودِيِّ الْمُنْحَرَفَةِ: (كَمَا أَنَّ هُنَاكَ عَدَدًا مِنَ الْكُتُبِ الْجَيِّدَةِ فِي الْمَجَالَاتِ فَمِنْهَا: كُتُبُ الْأُسْتَاذِ «سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ»... وَكُتُبُ الْأُسْتَاذِ «مُحَمَّدِ بْنِ قُطْبٍ»... وَمِنْ كُتُبِ الْأُسْتَاذِ «أَبِي الْأَعْلَى الْمَوْدُودِيِّ»... وَلِلْأُسْتَاذِ «أَبِي الْحَسَنِ النَّدَوِيِّ»...). اهـ

* وَقَالَ عَائِضُ الْقُرْنِيِّ السَّرُورِيُّ فِي رِسَالَتِهِ فِي «كُتُبِ فِي السَّاحَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ» (ص ٦٦) - وَهُوَ يَتَكَلَّمُ عَنِ الْكُتُبِ الْمُهْمَةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ: (... وَكُتُبُ: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبٍ» وَ«مُحَمَّدِ بْنِ قُطْبٍ»، وَكُتُبُ «أَبِي الْأَعْلَى الْمَوْدُودِيِّ»، وَ«أَبِي الْحَسَنِ النَّدَوِيِّ»...). اهـ

* واستمع - أيضاً - إلى ما قاله سلمان العودة السُّرُورِيُّ: (أيها الأخوة: رجالات الإسلام في هذا العصر: هم في ميادين شتى، فانت إذا نظرت مثلاً في ميدان

(١) انظر: «موقف علماء المسلمين» (ص ٤٢).

الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ... لَعَلَّ مِنْ الْأَسْمَاءِ الْبَارِزَةِ الْمَشْهُورَةِ أَمْثَالُ الشَّيْخِ: «حَسَنُ الْبَنَّا»،
و«أَبُو الْأَعْلَى الْمُودُودِي»^(١) أَوْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْمُصْلِحِينَ.

* وَإِذَا نَظَرْتَ فِي مَجَالِ الْأَدَبِ وَالْفِكْرِ، أَمْثَالُ الْأُسْتَاذِ: «سَيِّدُ بِن قُطْب»،
و«مُحَمَّدُ بِن قُطْب»، وَغَيْرِهِمْ، مِنْ الْكُتَّابِ الْمَشْهُورِينَ، وَكَذَلِكَ كِتَابَاتِ «أَبُو الْأَعْلَى
الْمُودُودِي»، وَ«أَبُو الْحَسَنِ النَّدَوِيِّ»، وَغَيْرِهِمْ.^(٢) اهـ

قُلْتُ: وَأَظُنُّكَ أَخِي الْكَرِيمَ قَدْ اِكْتَفَيْتَ بِمَا نَقَلْتَهُ لَكَ فِي مَعْرِفَةِ انْحِرَافِ الْقَوْمِ،
لِوُضُوحِ تِلْكَ الْأَقْوَالِ وَصَرَاحَتِهَا، وَلَوْلَا خَشْيَةُ الْإِطَالَةِ لِرِزْدَتِكَ، لَكُنِّي أَعْلَمُ بِأَنَّكَ نَبِيَّةٌ
فَطِينٌ، مُحِبٌّ لِلْحَقِّ مُتَّبِعٌ لَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَلِهَذَا كَفَاكَ مَا سَبَقَ نَقْلَهُ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

* فَإِذَا حَصَلَ ذَلِكَ فَلْيَعْلَمْ أَنَّ الَّذِي يَطِيحُ بِالْمَنْزِلَةِ؛ وَالْمَكَانَةِ هُوَ تَجَاهُلُ
الْعَلَطِ... وَالِاسْتِمْرَارِ عَلَى الْمُخَالَفَاتِ الشَّرْعِيَّةِ.

قُلْتُ: وَبَيَانُ حَقِيقَةِ: «سَيِّدُ بِن قُطْب» التَّكْفِيرِيِّ فِي عَدَمِ صَلَاتِهِ: «لِصَلَاةِ
الْجُمُعَةِ»، وَيَرَى فِقْهِيًّا بِأَنَّ: «صَلَاةَ الْجُمُعَةِ» سَقَطَتْ لِعَدَمِ وُجُودِ - بَزْعَمِهِ - الْخِلَافَةِ
الرَّاشِدَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَسَيِّدُ بِن قُطْبِ التَّكْفِيرِيِّ يَتْرُكُ: «صَلَاةَ الْجُمُعَةِ»؛ بَدُونَ عِذْرِ شَرْعِيٍّ، وَيَرَى
فِقْهِيًّا بِأَنَّ: «صَلَاةَ الْجُمُعَةِ» تَسْقُطُ؛ لِإِنَّهُ لَا جُمُعَةَ إِلَّا بِخِلَافَةٍ.

(١) وَمِنْ هُنَا يَتَبَيَّنُ بِأَنَّ: «مُحَمَّدَ بِنَ صَالِحِ الْمُنْجِدِ»، وَ«سَلْمَانَ الْعَوْدَةَ»، وَ«عَائِضَ الْقَرْنِيِّ»، وَغَيْرِهِمْ عَلَى مَنَهِجِ:

«الْمُفَكِّرِينَ الثَّوْرِيِّينَ الْإِخْوَانِيِّينَ»، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُذْلَانِ.

(٢) شَرِيحَةُ مُسَجَّلٍ بِعُنْوَانِ: «تَقْوِيمُ الرِّجَالِ» لِلْعَوْدَةِ.

* وَذَكَرَ ذَلِكَ عَلَيُّ الْعَشْمَاوِيِّ^(١) - وَهُوَ آخِرُ قَادَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ - فِي كِتَابِهِ: «التَّارِيخُ السَّرِّي لِجَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» (ص ١١٢) حَيْثُ قَالَ بَعْدَ مُنَاقَشَةِ طَوِيلَةٍ مَعَ سَيِّدِ بْنِ قُطْبِ التَّكْفِيرِيِّ: (... وَجَاءَ وَقْتُ: «صَلَاةِ الْجُمُعَةِ»، فَقُلْتُ لَهُ: دَعْنَا نَقُومَ وَنُصَلِّيَ، وَكَانَتْ الْمُفَاجَأَةُ أَنْ عَلِمْتُ - وَلَا أَوَّلَ مَرَّةٍ - أَنَّهُ - يَعْنِي: سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ - لَا يُصَلِّي الْجُمُعَةَ»، وَقَالَ: إِنَّهُ يَرَى فِقْهِيًّا - أَنْ: «صَلَاةِ الْجُمُعَةِ» تَسْقُطُ إِذَا سَقَطَتِ الْخِلَافَةُ، وَإِنَّهُ لَا جُمُعَةَ؛ إِلَّا بِخِلَافَةٍ...!!!). اهـ

فَهَلْ رَأَيْتَ أَخِي الْكَرِيمَ انْتِكَاسَ الرَّجُلِ فِي الْمَفَاهِيمِ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ.

* وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ: فَرُضَ عَيْنٍ يَكْفُرُ جَاحِدُهَا لِثُبُوتِهَا بِالِدَّلِيلِ الْقَطْعِيِّ مِنْ

الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ.^(٢)

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ

اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ^ج﴾.^(٣)

(١) وَعَلِمَ بِذَلِكَ عِنْدَمَا زَارَ: «سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ» فِي الْبَرِّ قَدْ ضَرَبَ لَهُ خِيْمَةً هُنَاكَ، يَسْكُنُ فِيهَا لِوَحْدِهِ بَعِيداً عَنِ الْمُجْتَمَعِ؛ لِأَنَّهُ فِي نَظَرِهِ كَافِرٌ؛ كَمَا ذَكَرَ عَلِيُّ الْعَشْمَاوِيُّ فِي كِتَابِهِ: «التَّارِيخُ السَّرِّي لِجَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ» (ص ١١٢).

(٢) انظُرْ: «الْفِقْهُ الْإِسْلَامِيُّ» لِلرَّحِيلِيِّ (ج ٢ ص ٢٥٩)، وَ«مُعْنَى الْمُحْتَاجِ» لِلشَّرِيبِيِّ (ج ١ ص ٤١٣)، وَ«الدَّرُّ الْمُخْتَارُ» لِلْحَصْكَفِيِّ (ج ٣ ص ٥)، وَ«الْمُعْنَى» لِابْنِ قُدَامَةَ (ج ٢ ص ٣٩٤)، وَ«كَشَافُ الْقِنَاعِ» لِلْبُهْوتِيِّ (ج ٢ ص ٢١).

(٣) سُورَةُ الْجُمُعَةِ آيَةٌ (٩).

قلت: فقد أمر الله تعالى بالسعي، والأمر يقتضي الوجوب، ونهى عن البيع لئلا يشتغل به عنها، ولو لم تكن واجبة لما نهى عن البيع من أجلها.^(١)
وقد بَوَّبَ الحافظُ النُّوويُّ في «شرح صحيح مسلم» (ج ٦ ص ١٥٢): بَابُ التَّغْلِيظِ فِي تَرْكِ الْجُمُعَةِ.

وقال النبي ﷺ: لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ: (لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَيَّ رِجَالٌ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بِيَوْمِهِمْ).^(٢)
قلت: وهذا فيه دليلٌ بعقاب من يترك صلاة الجمعة لغير عذر.
قال الإمام النُّوويُّ رحمه الله في «شرح صحيح مسلم» (ج ٦ ص ١٥٢): (وفيه أن الجمعة فرض عين). اهـ.

وقال النبي ﷺ: (مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوَنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ).^(٣)

(١) انظر: «المغني» لابن قدامة (ج ٢ ص ٢٣١).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج ٢ ص ٥٩١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) حديث حسن صحيح.

أخرجه أبو داود في «سننه» (ج ١ ص ٦٣٨)، والترمذي في «سننه» (ج ٢ ص ٣٧٣)، والنسائي في «السنن الكبرى» (ج ٢ ص ٢٥٩)، وفي «السنن الصغرى» (ج ٣ ص ٨٨)، وابن ماجه في «سننه» (ج ١ ص ٣٥٧)، وأحمد في «المسند» (ج ٣ ص ٤٢٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٥٣)، والدارمي في «المسند» (ج ١ ص ٣٠٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (ج ٣ ص ١٧٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (ج ٤ ص ٢٣٠)، وابن الجارود في «المتقى» (٢٨٨)، والدولابي في «الكنى» (ج ١ ص ٢١)، والحاكم في «المستدرک» (ج ١ ص ٢٨٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (ج ٣ ص ١٧٢)، والبعوي في «شرح السنة» (ج ٤ ص ٢١٣) من طريق محمد بن عمرو عن عبدة بن سفيان عن أبي الجعد عمرو بن بكر الصمري رضي الله عنه به.

وقوله ﷺ (تهاوناً)؛ أي: تساهلاً وتركاً بلا عذرٍ شرعيٍّ وقوله ﷺ (طبع الله)؛

أي: ختم (على قلبه)؛ بمنع إيصال الخير إليه.^(١)

قال الحافظ العراقي رحمه الله: (المُرَادُ بالتَّهَوُّنِ التَّرْكَ بِلا عُدْرٍ، وبِالطَّبْعِ أَنْ يَصِيرَ

قَلْبُهُ قَلْبَ مُنَافِقٍ).^(٢) اهـ

قلتُ: وما دَخَلَ الغِلَّ والحِقْدُ في قَلْبِ: «سَيِّدِ بنِ قُطْبِ» الخَارِجِيِّ عَلَيَّ

المُجْتَمَعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ إِلَّا بِسَبَبِ اخْتِيَارِهِ مَذْهَبَ الخَوَارِجِ، وَتَرْكِهِ أداءَ صَلَاةِ الجُمُعَةِ

فَحَمَلَ في قَلْبِهِ نِفَاقًا أَدَاهُ إِلَى تَكْفِيرِ المُسْلِمِينَ!، وإِطْلَاقِ عَلَيَّ مَسَاجِدِهِم بِمَعَابِدِ

الْجَاهِلِيَّةِ!، وَشِرَاءِ الأَسْلِحَةِ وَالتَّفْجِيرَاتِ وَتَنْفِيذِهَا في المُجْتَمَعِ المُسْلِمِ، وَتَحْرِيطِ

قلتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ، وَقَدْ حَسَّنَهُ الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ في «صَحِيحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (ج ٤ ص ٢١٩).

وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وقال البغوي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

ولهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ في «سُنَنِ» (ج ١ ص ٣٥٧)، وَأَحْمَدُ في «المُسْنَدِ» (ج ٣ ص ٣٣٢) وَالْحَاكِمُ في

«المُسْتَدْرِكِ» (ج ١ ص ٢٩٢) مِنْ طَرِيقِ أُسَيْدِ بنِ أَبِي أُسَيْدٍ عَنِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ تَرَكَ الجُمُعَةَ، ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ طَبَعَ اللهُ عَلَيَّ قَلْبِهِ).

وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَقَدْ حَسَّنَهُ ابْنُ حَجَرٍ في «التَّلْخِيصِ» (ج ٢ ص ٥٢)، وَالْمُنْذِرِيُّ في «التَّرْغِيبِ» (ج ١

ص ٢٦١) وَالْأَلْبَانِيُّ في «صَحِيحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (ج ٤ ص ٢١٩).

(١) انظُر: «تُحْفَةُ الأَحْوَذِيِّ» لِلْمُبَارِكْفُورِيِّ (ج ٣ ص ١٥)، وَ«عَوْنُ المَعْبُودِ» لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أبَا بَدِي (ج ٣

ص ٣٧٨)، وَ«شَرْحُ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» لِلْعَيْنِيِّ (ج ٤ ص ٣٧٢).

(٢) انظُر: «تُحْفَةُ الأَحْوَذِيِّ» لِلْمُبَارِكْفُورِيِّ (ج ٣ ص ١٤).

الشُّعُوبِ عَلَى الْخُرُوجِ عَلَى حُكَّامِهِمْ، وَطَعَنَهُ فِي الرَّسْلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ، وَالصَّحَابَةَ ﷺ،
وغير ذلك كما سبق ذكره.

قال العلامة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله في «الفتاوى» (ج ١٢ ص ٣١٨)
عَمَّنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ: (ومعلوم أن الصلاة هي عمود الإسلام، والركن الثاني من
أركانها... مع الوعيد الشديد لمن لم يحافظ عليها؛ بأنه لا يكون له نور، ولا برهان،
ولا نجاه، ويحشر يوم القيامة مع فرعون، وهامان، وقارون، وأبي بن خلف، وهذا يعم
الصلوات الخمس بوجه عام و صلاة الجمعة بوجه خاص، ويعم أداءها في وقتها؛ كما
شرع الله، وفي الجماعة مع المسلمين، وقال بعض أهل العلم: إنما ذكر النبي ﷺ حشر
مضيع الصلاة مع هؤلاء الكفرة الذين هم من دعاة الكفر والضلال، ومن أئمة الكفر
تحذيراً من هذا الأمر، وتنفيراً منه حتى لا يتشبه المسلم بهؤلاء الكفرة....

* فعلياً معشر المسلمين أن نحذر هذه المشابهة، وعلى المسلم أن يعتني
بالجمعة ويأدر إليها.

* فهذا يدل على أن من تساهل بأمر الله وضيع ما أوجب الله عليه فهو معرض؛
لأن يختم الله على قلبه وسمعه^(١)، ولأن موضع الغشاوة على بصره فلا يهتدي إلى
الحق ولا يبصره، وبذلك يعلم أن الجمعة شأنها عظيم والتساهل بها خطير؛
فالواجب على أهل الإسلام أن يعتنوا بها، وأن يحافظوا عليها مع بقية الصلوات

(١) وهذا بسبب إعراض القلوب عن الحق واستكبارها عن قبوله، وعدم نفوذ الحق إليها.

وانظر: «البدر التمام» للمعري (ج ٢ ص ١١٨).

الْخَمْسِ حَتَّى يَسْتَفِيدُوا مِمَّا شَرَعَ اللَّهُ فِيهَا، وَحَتَّى يَتَذَكَّرُوا مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى هَذَا
الاجْتِمَاعِ مِنَ الْخَيْرِ الْعَظِيمِ: مِنَ التَّعَارُفِ، وَالتَّوَاصُلِ، وَالتَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى،
وَسَمَاعِ الْعِظَاتِ وَالْخُطَبِ، وَالتَّأَثُّرِ بِذَلِكَ، مَعَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْخَيْرِ الْكَثِيرِ،
وَالْأَجْرِ الْعَظِيمِ مِنَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَزِيَارَةِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ،
وَالْمُنَاصَحَةِ، وَالتَّعَاوُنِ عَلَى إِقَامَةِ الْمَشَارِيعِ الْخَيْرِيَّةِ^(١)، وَالتَّعْرِفِ عَلَى مَا قَدْ يَخْفَى
عَلَيْهِمْ مِنْ أُمُورِ الْإِسْلَامِ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا اعْتَنَى الْخُطَبَاءُ بِالْخُطْبِ، وَأَعْطَوْهَا مَا تَسْتَحِقُّ
مِنَ الْإِعْدَادِ وَالتَّحْضِيرِ^(٢)، وَالعِنَايَةِ بِمَا يَهْمُ النَّاسَ فِي أُمُورِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ؛ كَمَا نَبَّهَ
عَلَى ذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ). اهـ

قلتُ: فَسَيِّدُ بِنِ قُطْبِ فَوَتْ كُلُّ هَذَا الْخَيْرِ الْعَظِيمِ بِتَرْكِهِ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ، وَاللَّهُ
الْمُسْتَعَانُ.

* وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى وُجُوبِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ.^(٣)

(١) فَتَلَخَّصُ حِكْمَةً مَشْرُوعِيَّةَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فِي عِدَّةِ أُمُورٍ:

(١) تَطْبِيقُ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٢) الْاجْتِمَاعُ لِلْعِلْمِ وَالمَوْعِظَةِ وَالْإِرْشَادِ وَالفَائِدَةِ.

(٣) أَنَّهَا اجْتِمَاعٌ مُصَغَّرٌ يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ، وَوُسْلَمُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَيَتَفَقَّدُونَ أَحْوَالَ
بَعْضِهِمْ، وَيُشْعِرُهُمْ بِالوَحْدَةِ، وَنَبِذَ الفُرْقَةَ وَالْاِخْتِلَافَ.

(٢) فَالْإِعْدَادُ لِلْخُطْبَةِ فَوَتْهُ دُعَاةُ: «الْقَطْبِيَّةُ»، وَ«السَّرُورِيَّةُ»، وَ«التَّرَاثِيَّةُ»، وَغَيْرِهِمْ، لِأَنَّ فَاقَدَ الشَّيْءِ لَا يُعْطِيهِ، وَاللَّهُ
الْمُسْتَعَانُ.

(٣) انظُر: «الْإِفْصَاحُ» لابنِ هُبَيْرَةَ (ج ١ ص ١٦٠)، وَ«الْإِجْمَاعُ» لابنِ الْمُنْذِرِ (ص ٤١).

قلت: ومن هنا يتبين بأنَّ شهودَ: «صلاة الجمعة» فرض عينٍ على كلِّ مُسلمٍ، وسيّد بن قُطب الخارِجِي الهالك تركَ هذا الفرض الثابت في الكتابِ والسنة والإجماع.

* ولقد حدّر السلفُ من تركِ: «صلاة الجمعة» بدونِ عُذرٍ شرعيٍّ: منهم ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما.

عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: (من تركَ أربعَ جُمعٍ من غيرِ عُذرٍ فقد نبذَ الإسلامَ وراءَ ظهره).

أخرجهُ الخلالُ في «السنة» (ج ١ ص ٥٤ و ٥٧) من طريقِ عنِ عوفِ بنِ أبي جميلةَ عنِ سعيدِ بنِ أبي الحسنِ عنِ ابنِ عباسٍ به. وإسنادهُ صحيحٌ.

* وقد أنكرَ سُفيانُ الثوريُّ وغيره على الحسنِ بنِ صالحِ بنِ حيٍّ، وهو فيه بدعةٌ تشيعٌ قليلٌ، وكان يتركُ صلاةَ الجمعةِ.

قال زافر بنُ سليمانَ: أردتُ الحجَّ، فقالَ لي الحسنُ بنُ صالحٍ: إنْ لقيتَ الثوريَّ فأقرئه مني السلامَ.

وقل: إنا على الأمرِ الأوّل، فلقيتُ سُفيانَ الثوريَّ فأبلغته، قال: فما بالُ

الجمعة!، فما بالُ الجمعة! (٣١)

(١) قلت: أيها المُسلمُ إذا لقيتَ (قُطيبيًّا) فقلْ له: فما بالُ «سيّد بن قُطب» يتركُ صلاةَ الجمعةِ، فإنّ ذلكَ من سننِ السلفِ مع أهلِ البدعِ.

(٢) انظر: «مِيزانُ الاعتدال» لِلدّهبي (ج ١ ص ٤٩٦).

وَقَالَ خَلَادُ بْنُ يَحْيَى: (قَالَ لِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ سَمِعَ الْعِلْمَ،

وَيَتْرُكُ الْجُمُعَةَ).^(١)

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِي: (مَا أَنَا وَابْنُ حَيٍّ لَا نَرَى جُمُعَةً، وَلَا

جِهَادًا).^(٢)

وَقَالَ خَلْفُ بْنُ تَمِيمٍ: (كَانَ زَائِدَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَسْتَتِيبُ^(٣) مَنْ أَتَى الْحَسَنَ بْنَ صَالِحٍ

بِنِ حَيٍّ).^(٤)

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: (لَوْ لَمْ يُوَلَّدْ^(٥) الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ كَانَ خَيْرًا لَهُ يَتْرُكُ

الْجُمُعَةَ).^(٦)

هَذَا آخِرُ مَا وَفَّقَنِي اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الْكِتَابِ النَّافِعِ

الْمُبَارَكِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - سَائِلَةً رَبِّي - جَلَّ وَعَلَا - أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا، وَيَحُطَّ عَنِّي

فِيهِ وَزَرًّا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخْرًا... وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم، وَبَارَكَ عَلَى نَبِينَا

مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(١) انظر: «المصدر السابق».

(٢) انظر: «المصدر السابق».

(٣) يَنْبَغِي هَكَذَا أَنْ يُفْعَلَ فِي الَّذِي يَتَّبِعُ: «سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ» يُسْتَتَابُ وَإِلَّا عَوْقَبَ.

(٤) انظر: «المصدر السابق».

(٥) لَوْ لَمْ يُوَلَّدْ: «سَيِّدُ بْنُ قُطْبٍ» كَانَ خَيْرًا لَهُ يَتْرُكُ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

(٦) انظر: «المصدر السابق».

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع	الرقم
٥ وَفُوعِ أَهْلِ الْبِدْعِ فِي النَّفَاقِ الْأَكْبَرِ.....	(١)
٦ عَلَوِيُّ السَّقَّافِ هَذَا يَصْحَبُ رُؤُوسَ الْقُطَيْبَةِ وَالْإِخْوَانِيَّةِ، فَهُوَ مِنْهُمْ.....	(٢)
٢٧ فَتَوَى الْعَلَامَةَ الشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ فَوْزَانَ الْفَوْزَانَ فِي أَنَّ الَّذِي يُشْنِي عَلِيَّ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فَإِنَّهُ صَالٌّ فِي الدِّينِ.....	(٣)
٢٨ جَوْهَرِيَّةٌ أَثْرِيَّةٌ فِي ذِكْرِ الْأَسْبَابِ الَّتِي تَمْنَعُ الْمُخْطِئَ مِنَ التَّوْبَةِ مِنْ الْبَاطِلِ، وَمِنْ اتِّبَاعِ الْحَقِّ.....	(٤)
٢٩ ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَيَّ أَنَّ مَنْ أَسَرَ الْبَاطِلَ أَظْهَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيَّ فَلَتَاتِ لِسَانِهِ ... ثُمَّ النَّدَامَةُ ... وَالْوَيْلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.....	(٥)
٣٦ فَتَوَى الْعَلَامَةَ الشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ فَوْزَانَ الْفَوْزَانَ فِي أَنَّ رُؤُوسَ الْقُطَيْبَةِ تَرَبُّوا عَلَيَّ كُتِبَ سَيِّدِ بْنِ قُطْبِ الثَّوْرِيِّ.....	(٦)
٣٧ الْمُقَدِّمَةُ.....	(٧)
٥٩ ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَيَّ مَدَى مَعْرِفَةِ: «السَّقَّافِ» بِعِلْمِ الْمُنْهَجِ، وَأَنَّهُ جَاهِلٌ فِيهِ، لِإِعْتِمَادِهِ فِي الْمُنْهَجِ عَلَيَّ أَقْوَالِ: «سَيِّدِ بْنِ قُطْبِ» الْمُلْحِدِ فِي: «ظِلَالِ الْقُرْآنِ» وَهَذَا يَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ.....	(٨)
٧٠ ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَيَّ أَنَّ: «عَلَوِيِّ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ السَّقَّافِ» يَدَّعِي أَنَّ الْأُمَّةَ	(٩)

- الإِسْلَامِيَّةَ كَانَتْ نَائِمَةً، وَفِي غَيْبُوبَةٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ عَصُورٍ طَوِيلَةٍ؛ حَتَّى اسْتَيْقَظَتْهَا: «الْفِرْقَةُ الْإِخْوَانِيَّة» عَلَى يَدِ مُؤَسِّسِهَا «حَسَنِ الْبِنَا» بِاسْمٍ: «الصَّخْوَةُ الْإِسْلَامِيَّة»، وَهَذَا بَاطِلٌ.....
- ٧٧ (١٠) ذَكَرَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ: «سَيِّدَ بْنَ قُطَيْبٍ» أَلْغَى صَلَاةَ: «الْجَمَاعَةِ»، وَصَلَاةَ: «الْجُمُعَةِ» مُطْلَقًا فِي الْمَسَاجِدِ كُلِّهَا، وَعَطَلَ الْعِبَادَاتِ فِيهَا، وَأَطْلَقَ عَلَى الْمَسَاجِدِ أَنَّهَا مَعَابِدٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَكَفَّرَ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ فِي جَمِيعِ الْبُلْدَانِ، وَأَلْغَى الدِّينَ كُلَّهُ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَتَّقِدْهُ: «عَلَوِيُّ السَّقَّافُ» بِشَيْءٍ طَوَّلَ حَيَاتِهِ وَهَذَا هُوَ الْخِذْلَانُ: (إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ) [ص: ٥].....
- ٩١ (١١) ذَكَرَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ: «سَيِّدَ بْنَ قُطَيْبٍ» أَلْغَى صَلَاةَ: «الْجُمُعَةِ فِي الْمَسَاجِدِ» مُطْلَقًا، وَعَطَلَ الْعِبَادَاتِ فِيهَا كُلِّهَا، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَتَّقِدْهُ: «عَلَوِيُّ السَّقَّافُ» بِشَيْءٍ طَوَّلَ حَيَاتِهِ: (إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ) [ص: ٦].....
- ٩٣ (١٢) ذَكَرَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ: «عَلَوِيُّ بْنَ عَبْدِ الْقَادِرِ السَّقَّافِ» الْقُطْبِيُّ يَسِيرُ عَلَى خُطَى: «سَيِّدِ بْنِ قُطَيْبٍ» التَّكْفِيرِيِّ مِنْ نَشْرِ تَعَالِيمِ الْفِكْرِ الْخَارِجِيِّ، وَتَهْيِيجِ النَّاسِ عَلَى حُكَّامِهِمْ، وَالْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ، وَزَرَاعِ الْفِتَنِ فِي أَوْسَاطِ الْمُسْلِمِينَ، بَلْ: إِنَّ «سَيِّدَ بْنَ قُطَيْبٍ» التَّكْفِيرِيِّ أَلْغَى صَلَاةَ: «الْجَمَاعَةِ»، وَ«الْجُمُعَةَ» فِي الْمَسَاجِدِ مُطْلَقًا، وَعَطَلَ

الْعِبَادَاتِ فِيهَا، وَأَطْلَقَ عَلَى الْمَسَاجِدِ أَنَّهَا مَعَابِدُ جَاهِلِيَّةٍ، وَكَفَّرَ
الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ فِي جَمِيعِ الْبُلْدَانِ، وَالْغَى الدِّينَ كُلَّهُ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ
يَنْتَقِدهُ: «عَلَوِيُّ السَّقَّافُ» نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.....

